مجلة العلوم الاجتماعية

تصدر عن مجلس النشر العلمي ـ جامعة الكويت

المجلد الثالث والعشرون ـ العدد الأول/ربيع 1995

(2.750) د.ك للمؤسسات، السعودية (10) ريالات، قطر (10) ريالات، الامارات (10) دراهم، البحرين (-,1) دينار، عُمان (-,1) ريال، لبنان (2000) ليرة، الاردن (750) فلساً، تونس (1,5) دينار، الجزائر (15) دينار، اليمن الجنوبي (600) فلس، ليبيا (2) دينار، مصر (3) جنيه، السودان (1,5) جنيه، سوريا (50) ليرة، اليمن الشمالي (15) ريالاً، المغرب (20) درهماً، المملكة المتحدة (1) جنيه.

اشتراك أفراد

الكويت:

سنة واحدة	٢ دينار كويتي
سنتـــــان	٤ دنانير كويتية
٣ سنــوات	٥,٥ دينار كويتي
٤ ســنوات	٧ دنانير كويتية

دول عربية:

سنة واحدة	٢,٥ دينار كويتي
سنتـــــان	٤,٥ دنانير كويتية
٣ سنــوات	٦,٥ دينار كويتي
٤ ســنوات	٨ دنانير كويتية

دول أجنبية:

سنة واحدة	١٥ دولاراً
سنتـــــان	٣٠ دولارا
٣ سنــوات	٤٠ دولارا
٤ ســنوات	٥٠ دولارا

اشتراك مؤسسات

الكويت والبلاد العربية:

سنة واحدة	١٥ دينار كويتي
سنتـــــان	٢٥ دينار كويتي
٣ سنــوات	٤٠ دينار كويتي
٤ ســنوات	٥٠ دينار كويتي

دول أجنبية:

سنة واحدة	٦٠ دولاراً
سنتـــــان	١١٠ دولارا
٣ سنــوات	١٥٠ دولارا
٤ ســنوات	١٨٠ دولارا

تدفع اشتراكات الأفراد مقدماً:

١) إما بشيك لأمر المجلة مسحوباً على أحد المصارف الكويتية

٢) أو بتحويل مصرفي لحساب مجلة العلوم الاجتماعية رقم (07101685) لدى بنك الخليج (فرع العديلية).

توجه جميع المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان التالي:

مجلة العلوم الاجتماعية – جامعة الكويت. ص.ب: 27780 صفاة – الكويت 13055
هاتف: 4836026 – 4810436 فاكس: 00965 - 4836026

مجلة العلوم الاجتماعية

تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

فصلية اكاديمية محكمة تعنى بنشر الأبحاث في تخصصات السياسة، الاقتصاد، الاجتماع، علم النفس، الأنثروبولوجيا، والجغرافيا

المجلد الثالث والعشرون ، العدد الأول ربيع 1995

توجه جميع المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان التالي:

مجلة العلوم الاجتماعية ـ جامعة الكويت ـ ص. ب 27780 صَفاة ـ الكويت 13055

هاتف: 4836026 - 4810436 فاكس: 4836026 - 00965

قواعد النشر بالمجلة

قواعد عامة:

1 ـ تنشر المجلة الأبحاث والدراسات الأكاديمية الأصيلة المكتوبة باللغتين العربية أو الانجليزية، ولا تنشر بحوثا منشورة سابقا، أو أنها مقدمة للنشر لدى جهات أخرى. وذلك في تخصصات: السياسة، الاقتصاد، الاجتماع، علم النفس الاجتماعي، الانثروبولوجيا الاجتماعية، والجغرافيا الثقافية.

2 ـ ترحب المجلة بالمناقشات الموضوعية حول ما ينشر فيها أو في غيرها من المجلات والمحافل الاكاديمية.

3 ـ تنشر المجلة مراجعات وعروض الكتب، التي لا يتجاوز تاريخ اصدارها ثلاثة أعوام، وبحيث لا يزيد حجم المراجعة عن عشرة صفحات (كوارتر) بمسافة ونصف بين السطر والسطر، ويشترط في المراجعة أن تتناول ايجابيات وسلبيات الكتاب، وفي العرض أن يقدم تلخيصاً لأهم محتويات الكتاب. وتستهل المراجعة بالمعلومات التالية: الاسم الكامل للمؤلف، العنوان الكامل للكتاب، مكان النشر، الاسم الكامل للناشر، تاريخ النشر، عدد الصفحات، وإذا كان الكتاب بلغة أجنبية فيجب كتابة تلك المعلومات بتلك اللغة.

4 ـ ترحب المجلة بنشر التقارير عن المؤتمرات والمنتديات العلمية والنشاطات الأكاديمية الأخرى، في حقول العلوم الاجتماعية.

5 ـ ترحب المجلة بنشر ما يصلها من ملخصات الرسائل الجامعية (التي تمت مناقشتها واجازتها) في حقول العلوم الاجتماعية، على أن يكون الملخص من إعداد صاحب الرسالة نفسه.

6 ـ يجب أن يرسل مع البحث ملخص باللغة الانجليزية في حدود (150 - 200) كلمة، ملخِصا مهمة البحث والنتائج.

7 ـ يتم تنظيم البحث على أساس كتابة العناوين الرئيسية مستقلة في وسط السطر، على أن تكتب العناوين الفرعية مستقلة في الجانب الأيمن، أما العناوين الثانوية فتكتب في بداية الفقرة.

الابحاث:

1 ـ يجب ألا تزيد عدد صفحات البحث عن 40 صفحة مطبوعة على الآلة الكاتبة، على ورق كوارتر، وبمسافة ونصف بين السطر والسطر، يرجى مراجعة أحد الأعداد الصادرة حديثاً من أجل الاطلاع على الشكل المطلوب.

2 ـ تطبع الجداول على أوراق مستقلة، ويشار في أسفل الجدول إلى مصدره أو مصادره كاملة، على أن يشار إلى المكان المحدد للجدول ضمن البحث مثلا (جدول رقم (1) هنا تقريبا).

3 ـ يكتب المؤلف اسمه وجهة عمله عل ورقة مستقلة، ويجب أن يرفق نسخة عن سيرته العلمية إذا كان يتعاون مع المجلة للمرة الأولى، وعليه أن يذكر ما إذا كان البحث قد قدم إلى، أو قرىء في مؤتمر ما، إلا أنه لم ينشر ضمن أعمال المؤتمر، أو حصل على دعم مالي أو مساعدة علمية من شخص أو جهة ما.

4 ـ تقدم المجلة لكاتب البحث عشرة مستلات من بحثه، مع نسخة من العدد الذي يظهر فيه البحث.

5 ـ تقدم المجلة نسخة من العدد هدية لكاتب المناقشة أو المراجعة أو التقرير أو ملخص الرسالة الجامعية.

المصادر والهوامش:

1 ـ يشار إلى جميع المصادر ضمن البحث بالإشارة إلى المؤلف الأخير وسنة النشر ووضعها بين قوسين مثلا (ابن خلدون، 1960) و (القوصي، ومذكور، 1970) و (Smith, 1970) و (Smith & Jones, 1975

أما إذا كان هناك أكثر من المؤلفين للمصدر الواحد فيشار إليهما هكذا (مذكور وآخرون، 1980) و (Jones et al, 1965). أما إذا كان هناك مصدران لكاتبين مختلفين فيشار إليهما هكذا (القوصي، 1973، مذكور، 1987) و .(Roger, 1981; Smith, 1974) وفي حالة وجود مصدرين لكاتب في سنة واحدة فيشار إليهما هكذا (الفارابي أ 1964، ب 1964) و (Smith, 1961a, 1961b). وفي حالة الاقتباس يشار إلى الصفحة أو الصفحات المقتبس منها في متن البحث هكذا (ابن خلدون: 1972 164) و (Jones, 1977: 58-59)).

2 ـ توضع المصادر في نهاية البحث، ويفضل أن تكون حديثة جداً وأن لا يزيد عمر أقدمها عن عشرين عاما. كما يجب وضع جميع المصادر التي أشير اليها ضمن البحث في نهايته، على أن تكتب المصادر بطريقة أبجدية من حيث اسم المؤلف وسنة النشر مثلا:

مايكل هدسون

1986 «الدولة والمجتمع والشرعية: دراسة عن المأمولات السياسية العربية في التسعينات» ص ص 17-36 في هـ. شرابي (محرر) العقد العربي القادم: المستقبلات البديلة. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

عمر الخطيب

1985 «الانماء السياسي في إطار مجلس التعاون لدول الخليج العربي» مجلة العلوم الاجتماعية 13 (شتاء): 169-223.

محمد ابو زهرة

1974 الجريمة والعقوبة في الفقه الاسلامي: العقوبة. القاهرة: دار الفكر العربي.

Hirshi, T.
1983 «Crime & the Family», pp 53-69 in J. Wilsone (ed) Crime & Public Policy. San Francisco Institute for Contemporary Stdies.

Kalmuss, D.
1984 «The Intergenerational Transmission of Marriage & the Family» 46 (February): 11-19.

Quinnety. R.
1979 Criminology. Boston: Little Brown & Company.

3 ـ يجب اختصار الهوامش إلى أقصى حد، والإشارة إليها بأرقام متسلسلة ضمن البحث، ووضعها مرقمة حسب التسلسل في نهايته. أما هوامش الجداول فيجب أن تكون تابعة لها، ويشار بكلمة ملاحظة إذا كان هناك تعليق عام، وتوضع (*) أو أكثر إذا كان التعليق خاصاً باحصائيات معينة، وتوضع كلمة المصدر أمام المصدر الذي استمدت منه بيانات الجدول ويكتب اسم المؤلف، عنوان الكتاب أو المقال، اسم الناشر أو المجلة، مكان النشر إذا كان كتابا، تاريخ النشر، المجلد والعدد وأرقام الصفحات إذا كان مقالاً.

4 ـ تطبع الهوامش والمصادر العربية والمصادر الأجنبية على أوراق مستقلة، بمسافة واحدة بين سطور المصدر الواحد ومسافتين بين مصدر وآخر.

إجازة النشر:

تقوم المجلة باخطار أصحاب الأبحاث بإجازة أبحاثهم للنشر بعد عرضها على اثنين أو أكثر من المحكمين، تختارهم المجلة عل نحو سري، وللمجلة أن تطلب اجراء تعديلات على البحث شكلية أو موضوعية، سواء كانت جزئية أو شاملة قبل اجازته للنشر.

محتوى العدد

الأبحاث باللغة العربية

الأبحاث باللغة الانجليزية

المناقشات

المراجعات

التقارير

دليل الرسائل الجامعية

الملخصـــات

عرض النقود في دولة قطر: دراسة تحليلية لمحددات مضاعف عرض النقود

سيف سعيد السويدي[1]
قسم الاقتصاد - جامعة قطر - قطر

تولي السلطات النقدية في مختلف الدول أهمية لعرض النقود، وذلك لما له من انعكاسات على الاقتصاد بشكل عام، تنسحب بطريقة أو بأخرى على قضايا المجتمعات والأفراد، ومن خلال تناول بيانات دولة قطر، اتضح تناقص درجة استقرار عرض النقود بتعريفه الموسع بشكل ملحوظ، مقارنة بتعريفه الضيق، هذا بالرغم من المنحى المتقارب الذي اتبعه عرض النقود طبقاً للتعريفين. وربما كانت قدرة مؤسسة النقد القطري في التأثير على عرض النقود محدودة، وذلك بحكم محدودية الأدوات النقدية التي تستخدمها للقيام بهذه المهمة. ومن خلال احتساب قيم مضاعفات عرض النقود، وجدت الدراسة انخفاض درجة استقرار نسبة ودائع القطاع الخاص بالعملات الأجنبية إلى ودائعه بالعملة المحلية، مما أثر سلباً على درجة استقرار مضاعف عرض النقد بتعريفه الموسع. وحتى تأخذ السياسة النقدية دوراً تؤثر فيه على الاقتصاد المحلي، لابد أن تسعى مؤسسة النقد القطري إلى تطوير أدواتها النقدية، الأمر الذي يتطلب إنشاء سوق مالية يمكن من خلالها التأثير على السيولة المحلية. كما أنه اتضح ارتباط عرض النقود بالناتج المحلي الإجمالي من خلال استخدام معادلات ديناميكية، بالرغم من فشل المعادلات الاستاتيكية في الكشف عن هذه العلاقة.

مقدمة

تنبع أهمية دراسة عرض النقود والتغيرات التي تطرأ عليه من واقع انعكاساتها على الاقتصاد المحلي بشكل عام. فالنظرية الاقتصادية تؤكد على أقل تقدير، تأثر العديد من المتغيرات الاسمية، كالدخل، والاستثمار، والإنفاق، وسعر الفائدة، والأسعار، بما يطرأ على عرض النقود (Morgan, 1992: 36; Friedman, 1990).

من أجل احتواء أو تحجيم صدى مثل هذه الانعكاسات، يقوم البنك المركزي أو من ينوب عنه باستخدام السياسات النقدية، التي من خلالها يمكن التأثير على العرض النقدي بما يحقق الأهداف الاقتصادية الكلية. إن رسم هذه السياسات، يستدعي أن يتتبع البنك المركزي عرض النقود، والعوامل التي يمكن أن تؤثر عليه. كما أن تفهُّم سلوك الأفراد والقطاع المصرفي، جزء لا يتجزأ من جملة المهام الملقاة على عاتق البنك المركزي، سواء في فترات الركود أو الانتعاش الاقتصادي. ففي فترات الركود يصبح الاتجاه العام لهذه السياسات هو التوسع في عرض النقود، بغية الإسهام في تخفيض أسعار الفائدة، حتى ينشط الاستثمار، ويحفز الاستهلاك، مما يؤدي إلى التوسع في النشاط الاقتصادي. أما إذا ما طرأ على الاقتصاد المحلي انتعاش اقتصادي يستميل قوى التضخم، فإن مقصد السياسة النقدية هو تقليل الإنفاق والاستثمار، الأمر الذي يمكن أن يتحقق من خلال اتباع سياسة نقدية انكماشية، تعمل على تخفيض الكمية المعروضة من النقد.

إن قدرة البنك المركزي في تنفيذ سياساته، تتحدد من جانب بمدى توافر الأدوات النقدية الكفيلة بأن تضع تلك السياسات موضع التنفيذ إضافة إلى درجة فاعلية استخدام هذه الأودوات. فاستخدام نسبة الاحتياطي الإلزامي تؤثر على عرض النقود من خلال تأثيرها على احتياطيات القطاع المصرفي بشكل عام، إلا أنها لا تخلو من السلبيات، وذلك بالرغم من إيجابياتها. أما اختيار عمليات السوق المفتوحة كأداة بديلة، فإنه يتطلب وجود سوق فاعلة للأوراق المالية، مع اختيار صائب للأوقات التي يؤخذ فيها بهذا البديل. ومن جانب آخر، تعتمد فاعلية سعر الخصم على مدى حاجة البنوك للاقتراض من البنك المركزي، الأمر الذي يدفع السلطات المعنية للإفصاح عن نواياها للتأثير على عرض النقود، إضافة إلى محاولاتها في إقناع القطاع المصرفي باتباع مسار دون آخر، وذلك من أجل توجيه عرض النقود (Thomas, 1986: 280-285; Mishkin, 1986: 368). كما أن قدرة البنك المركزي على تحقيق أهدافه في التأثير على عرض النقود، تعتمد على التغيرات التي تطرأ على مضاعف عرض النقود، وعلاقتها بالقاعدة النقدية.

انطلاقاً من هذه الأهمية لعرض النقود، فإن الدراسة الحالية تسعى لاستعراض عرض النقود في دولة قطر، والكشف عن مختلف العوامل التي أسهمت في تحديد مساره خلال الفترة ما بين عامي 1979 و 1991، وذلك من خلال التناول بشيء من الإهتمام مضاعف عرض النقود بتعريفاته المختلفة، في محاولة للتعرف على محدداته وأهمية تلك المحددات.

الجزء الثاني يستعرض التعاريف المختلفة لعرض النقود وتطورها في دولة قطر، وذلك خلال الفترة من عام 1979 إلى عام 1991. في حين ينصب اهتمام **الجزء الثالث** على تقديم الإطار النظري لمضاعف عرض النقود، إضافة إلى قياسه بالمفهوم التقليدي. **أما الجزء الرابع،** فإنه يحاول الكشف عن أهمية محددات مضاعف عرض النقود، وتوضيح مدى اسهامها الفعلي خلال فترة الدراسة. بينما يحتوي **الجزء الخامس** على استعراض للعلاقة بين عرض النقود والنشاط الاقتصادي. في حين أن الخلاصة من نصيب **الجزء السادس.**

1 - **تعريفات وتطور عرض النقود:** هناك عدد من التعاريف التي وردت في الأدب الاقتصادي لمفهوم عرض النقود، حيث يتم تفضيل أحدها وفقاً للهدف المنشود والمراد تحقيقه. فهناك عرض النقد بمفهومه الضيق، **M1**، وذلك إلى جانب المفهوم الموسع لعرض النقود، M2. إن التعريفين السابقين يستبعدان ودائع القطاع الحكومي، الأمر الذي يفسح المجال لتقديم تعريف آخر، لنطلق عليه M3، بحيث يشمل هذه الودائع (بمختلف عملاتها وأنواعها) إلى جانب مكونات M2.

جبرياً، يمكن أن تصاغ التعريفات الثلاثة كالآتي:

$$M1 = C + Dqr \quad (1)$$

$$M2 = C + Dqr + Tqr + Dfr + tfr \quad (2)$$

$$M3 = C + Dqr + Tqr + Dfr + Tfr + Dgqr + Dgfr + Tgfr \quad (3)$$

حيث إن:

M1 = عرض النقود بتعريفه الضيق.

C = النقد لدى الجمهور.

Dqr = ودائع القطاع الخاص تحت الطلب، المودعة في حسابات بالعملة المحلية.

M2 = عرض النقد بتعريفه الموسع.

Tqr= ودائع القطاع الخاص في حسابات التوفير ولأجل بالريال القطري.

Dfr= ودائع القطاع الخاص تحت الطلب المودعة في حسابات بعملات أجنبية.

Tfr = ودائع القطاع الخاص في حسابات التوفير ولأجل بالعملات الأجنبية.

Dgqr= ودائع القطاع الحكومي تحت الطلب في حسابات بالعملة المحلية.

Tgqr = ودائع القطاع الحكومي في حسابات التوفير ولأجل بالريال القطري.

Dgfr = ودائع القطاع الحكومي تحت الطلب المودعة في حسابات بعملات أجنبية.

Tgfr = ودائع القطاع الحكومي في حسابات التوفير ولأجل المقومة بعملات أجنبية.

M3 = عرض النقود بتعريفه الأوسع.

جدول (1)
عرض النقود في قطر، M3, M2, M1 (ملايين الريالات)
(1991 - 1979)

$M3=M2+D_{gt}$		M2				M1		
M3	D_{gt}	M2	D_{fr}	T_{qr}	M1	D_{qr}	C	
5.058.4	547.1	4.511.3	424.4	1.595.4	2.491.5	1.776.4	715.1	1979
6.001.2	721.1	5.280.1	983.0	2.020.0	2.277.1	1.466.0	811.1	1980
8.276.3	801.1	7.475.2	2.306.0	1.766.0	3.403.2	2.411.6	991.6	1981
9.237.4	670.5	8.566.9	2.964.3	1.807.8	3.794.8	2.643.5	1.151.3	1982
9.184.1	696.4	8.487.7	2.816.0	2.047.2	3.624.5	2.556.1	1.068.4	1983
11.068.7	714.7	10.354.0	3.764.6	4.454.9	4.134.5	2.948.1	1.186.4	1984
12.233.5	879.5	11.305.4	4.157.8	3.130.9	4.016.7	2.896.7	1.120.0	1985
13.129.7	560.7	12.569.0	3.703.5	4.378.3	4.487.2	3.199.4	1.287.8	1986
14.082.9	433.9	13.649.0	3.740.4	5.131.1	4.778.4	3.529.6	1.248.7	1987
13.581.4	1.073.9	12.507.5	4.000.4	5.108.6	3.398.5	2.220.8	1.177.7	1988
14.540.4	290.6	14.249.8	6.243.2	4.604.0	3.402.9	2.157.6	1.245.0	1989
14.495.3	896.7	13.598.6	6.350.7	3.192.8	4.055.1	2.705.2	1.349.9	1990
16.482.1	2.563.6	13.918.5	4.763.9	5.525.9	3.628.7	2.353.5	1.275.2	1991

المصدر: جداول عرض النقود وتصنيف الودائع في: النشرة الإحصائية الفصلية، مؤسسة النقد القطري، أعداد مختلفة (1982-1991).

الجدول (1) يوضح تطور مكونات عرض النقود في دولة قطر، وذلك بعد أن تم تجميع ودائع القطاع الخاص بالعملات الأجنبية (جارية كانت أم توفيراً ولأجل) مع بعضها (d_{fr}). كما تم تجميع الودائع المماثلة إضافة إلى الوادئع بالعملة المحلية للقطاع الحكومي (D_{gt})، وذلك من أجل تفادي التفاصيل في هذه المرحلة.

من الجدول يمكن ملاحظة أنه قد طرأ ارتفاع ملحوظ في ودائع القطاع الخاص من العملات الأجنبية في سنة 1981، وذلك مقارنة بالسنة السابقة. كما ارتفعت ودائع القطاع الخاص الجارية بالعملة المحلية بحوالي 950مليون ريال خلال الفترة ذاتها. ويمكن أن يعزى هذا إلى الارتفاع الذي اتسمت به الإيرادات النفطية في تلك الفترة، والزيادة التي طرأت على الناتج المحلي الإجمالي الاسمي، حيث بلغ أكثر من 31.527 مليون في سنة 1981، مقارنة بقيمته التي بلغت حوالي 28,631مليون ريال في السنة السابقة. كما طرأ تغير آخر ملحوظ على ودائع القطاع الخاص من العملات

الأجنبية، وذلك في عام 1989عنه في العام السابق له. فلقد ارتفعت الودائع بنسبة تقارب 56٪، كان الجزء الأكبر منها من نصيب ودائع التوفير ولأجل. وقد يعزى هذا التغير إلى التحسن الملحوظ الذي طرأ على الميزان التجاري وعلى العجز في الحساب الجاري من ميزان المدفوعات[2] أما في الفترة الأخيرة، فلم تترك أزمة الخليج في بدايتها أثراً ملحوظاً على ودائع القطاع الخاص بمختلف أنواعها وعملاتها. في حين أن الودائع الحكومية زادت بشكل ملحوظ حتى تمكنت من تعويض انعكاسات الأزمة على مكونات عرض النقود في سنة 1991. لذلك ارتفعت هذه الودائع بنسبة تقارب 186٪، عما كانت عليه في السنة السابقة، الأمر الذي انعكس إيجاباً على التسهيلات الائتمانية التي قدمها القطاع المصرفي للقطاع الخاص.

لكي يتسنى فهم التغيرات التي اتسم بها عرض النقود في دولة قطر، ومدى تأثره بمختلف المحددات، فإنه سوف تتم الاستعانة بمفهوم المضاعف. إن مضاعف عرض النقود يعكس مدى تأثر هذا العرض بالعوامل المؤثرة عليه باستثناء القاعدة النقدية، الأمر الذي يوضحه بجلاء دور الأفراد، البنوك التجارية، والحكومة (مشتمله على مؤسسة النقد القطري).

2 ـ مضاعف عرض النقود: مدخل كلي: تقوم العلاقة الأساسية بين عرض النقود والعوامل التي تؤثر على تفاعله مع القاعدة النقدية من خلال مضاعف عرض النقود طبقاً للمعادلة التالية:

$$M = mB. \quad (5)$$

حيث إن:

M = عرض النقد باختلاف تعريفاته.

M = مضاعف عرض النقود.

B = القاعدة النقدية (النقود ذات القوة العالية).

تؤكد هذه المعادلة على أن أي تغيّر في عرض النقود هو ناتج تغيّر في القاعدة النقدية أو في مضاعف عرض النقود، أو كليهما. ويمكن أن تعرف القاعدة النقدية على النحو الآتي:

$$B = R + C. \quad (6)$$

حيث إن:

R = احتياطيات البنوك الموجودة لديها وتلك المودعة في البنك المركزي، إضافة إلى النقد.

C = النقد لدى الجمهور.

وإذا أردنا احتساب قيمة المضاعف، فإنه لابد من الاستعانة بأحد تعريفات عرض النقود. بافتراض أن عرض النقود هو M1، فإن قيمة المضاعف تصبح:

$$M1 = M1B \quad (7)$$

$$m1 = \frac{M1}{B} \quad (8)$$

وبما أن:

$$M1 = C + Dqr \quad (9)$$

فإنه بالتعويض عن قيمة M1 وقيمة B في المعادلة (8)، يصبح مضاعف عرض النقد بتعريفه الضيق، M1:

$$m1 = \frac{C+D_{qr}}{R+C} \quad (10)$$

حيث إن العدد المجاور لرمز المضاعف، يؤكد على التعريف المستخدم لعرض النقود (ويمكن حساب مضاعفي M2، و M3 بالطريقة ذاتها).

باستخدام بيانات عرض النقود والقاعدة النقدية، تم احتساب المضاعف في كل التعريفات الملائمة للنقود خلال فترة الدراسة، وهذا ما يوضحه الجدول (2).

من خلال النظر لتعريف مضاعف عرض النقود. نجد أنه يعتمد على القاعدة النقدية وعرض النقود. إذا ما افترضنا أن مؤسسة النقد القطري ترغب في زيادة عرض النقود، فإنه يمكنها أن تؤثر على احتياطيات البنوك الفائضة، كأحد مكونات القاعدة النقدية وذلك عن طريق زيادة تطرأ على هذه الاحتياطيات، الأمر الذي يوفر للبنوك موارد إضافية ومن ثم يمكن أن يتغير عرض النقود في ضوء التوسع في التسهيلات الإئتمانية. أما مدى فاعلية هذه الخطوة، فإنه يعتمد على التغيرات التي تطرأ في الوقت نفسه على مضاعف عرض النقود. فإذا كانت الزيادة في القاعدة النقدية (الاحتياطيات كمكون أساسي لها) تؤدي إلى تناقص في قيمة المضاعف، فإن التوسع في القاعدة النقدية يؤدي إلى تغير إيجابي غير متساوٍ (للتغير في القاعدة النقدية) في عرض النقود. في مثل هذه الحالة، تجد مؤسسة النقد القطري نفسها مضطرة لممارسة ضغوط إضافية على القاعدة النقدية.

المعادلتان التاليتان توضحان علاقة مضاعف عرض النقود باحتياطيات البنوك.

جدول (2)

حسابات مضاعفات عرض النقد في دولة قطر (1979 - 1991)

	M1			M2		M3		R			B= R+C	$m1=\frac{M1}{B}$	$m2=\frac{M2}{B}$	$m3=\frac{M3}{B}$
	C	D	M1=C+D	Q	M2=M1+Q	G	M3=M2+C	CB	DQ	R= DQ+CB				
1979	715.1	1.776.4	2.491.5	2.019.8	4.511.3	547.1	5.058.4	81.7	194.2	275.9	991.0	2.51	4.55	5.10
1980	811.1	1.466.0	2.277.1	3.003.0	5.280.1	721.1	6.001.2	76.9	258.1	335.0	1.146.1	1.99	4.60	5.24
1981	991.6	2.411.6	3.403.2	4.072.0	7.475.2	801.1	8.276.3	83.4	82.7	166.1	1.157.7	2.94	6.46	7.15
1982	1.151.3	2.643.5	3.794.8	4.772.1	8.566.9	670.5	9.237.4	65.0	119.6	184.6	1.335.9	2.84	6.41	6.92
1983	1.068.4	2.556.1	3.624.5	4.863.2	8.487.7	696.4	9.184.1	66.1	211.9	278.0	1.346.4	2.70	6.30	6.82
1984	1.186.4	2.948.1	4.134.5	6.219.5	10.354.0	714.7	11.068.7	44.0	125.6	169.6	1.356.0	3.05	7.64	8.16
1985	1.120.0	2.896.7	4.016.7	7.288.7	11.305.4	879.5	12.233.5	68.0	124.1	192.1	1.312.1	3.06	8.62	9.32
1986	1.287.8	3.199.4	4.487.2	8.081.8	12.569.0	560.7	13.129.7	64.0	357.1	421.1	1.708.9	2.63	7.35	7.68
1987	1.248.7	3.529.6	4.778.4	8.871.5	13.649.0	433.9	14.082.9	50.0	399.0	449.0	1.697.7	2.82	8.04	8.29
1988	1.177.7	2.220.8	3.398.5	9.109.0	12.507.5	1.073.9	13.581.4	51.4	322.6	374.0	1.551.7	2.19	8.06	8.75
1989	1.245.0	2.157.6	3.402.9	10.847.2	14.249.8	290.6	14.540.4	142.1	376.5	518.6	1.763.6	1.93	8.08	8.24
1990	1.349.9	2.705.2	4.055.1	9.543.5	13.598.6	896.7	14.495.3	117.3	463.7	581.0	1.930.9	2.10	7.04	7.50
1991	1.275.2	2.353.5	3.628.7	10.289.8	13.918.5	2.563.6	16.482.1	137.1	525.2	662.3	1.937.5	1.78	7.18	8.50

المصدر: البيانات الأساسية مستمدة من: النشرة الإحصائية الفصلية، مؤسسة النقد القطري، أعداد مختلفة.

Q= شبه النقد. G= إجمالي ودائع القطاع الحكومي. CB= نقود حاضرة لدى البنوك. DQ = احتياطيات البنوك المحتفظ بها في مؤسسة النقد.

بعض الأرقام تقريبية.

M 1 - 3.26 - 0.002 R $R^2 = 0.65$

(14.00) (- 3.62) DW = 1.90

M2 - 8.34 - 0.005 R $R^2 = 0.71$

(2.58) (-2.15) DW = 1.94

تدل النتائج على أن التغير في احتياطيات البنوك، له أثر عكسي ومعنوي على قيمة مضاعف عرض النقود، وهذا ما توضحه قيم معامل الارتباط. قد يفسر هذا على أن أحد أو جميع محددات المضاعف ترتبط باحتياطيات البنوك، وذلك عن طريق العوامل التي تؤثر على الاحتياطيات.

كما يلاحظ أن مضاعفات عرض النقود المختلفة لا تتجه في نفس المسار، مما يدل على وجود إحلال بين العملة المحلية والعملات الأجنبية. على سبيل المثال، وصلت قيمة M1 في سنة 1980 (الحرب الايرانية ـ العراقية) حوالي 1.99، مقارنة بقيمته في السنة السابقة التي كانت 2.51. من جانب آخر، ارتفع مضاعف عرض النقد m2 ما بين سنتي 1979 و 1980، من 4.55 إلى 4.60، والاتجاه مشابه في سنة 1991. كما كان متوسط قيم مضاعفات عرض النقود 2.51، 6.95، 7.51، لكل من m3, m2, m1 على التوالي.

وترجع الاختلافات في مضاعفات عرض النقود إلى اختلاف يظهر على بعض مكوناته. وحتى يتسنى بيان مساهمة هذه المكونات في قيم المضاعفات، فإنه لابد من تبني مدخل آخر، يقوم على أساس استعراض أكثر تفصيلا لها.

3 - **مضاعف عرض النقود: مدخل جزئي**: كما جادلنا آنفاً، أن من مهام البنك المركزي أو من ينوب عنه استخدام السياسة النقدية للتأثير على الاقتصاد المحلي. لذلك يستطيع البنك المركزي أن يؤثر على عرض النقود من خلال أدوات السياسة النقدية التقليدية بالإضافة إلى القاعدة النقدية، والتي يتحكم فيها إلى درجة كبيرة. إنه في حالة استقرار مضاعف عرض النقود، سوف تضمن السلطات النقدية تحقيق أهدافها في محيط عرض النقود، من خلال التغيرات في القاعدة النقدية. أما إذا كانت قيم مضاعف عرض النقود غير مستقرة، فإنه يصبح من الصعب التنبؤ بمدى التغير الذي سيطرأ على عرض النقود نتيجة التغيرات في القاعدة النقدية (Thomas, 1986: 219). من هنا تأتي أهمية التعرف على محددات مضاعف عرض النقود، عند القيام بأي محاولة من البنك المركزي لتفسير التغيرات التي تطرأ على عرض النقود من خلال المضاعف.

باستخدام تعريف النقود، M1، والأساس النقدي، B، كما عرفناهما سابقاً، فإنه يمكن استعراض القاعدة النقدية بشيء من التفصيل.

تنقسم القاعدة النقدية إلى قسمين أساسيين: احتياطيات البنوك الحاضرة لديها أو في البنك المركزي، والنقد لدى الجمهور، وبالرغم من أنه بإمكان مؤسسة النقد القطري التأثير على النقد لدى الجمهور من خلال المؤثرات التي تؤثر عليه (كما سيناقش هذا لاحقاً)، إلا أن نسبة الاحتياطي الإلزامي توفر أداة يسهل تطبيقها للتأثير على القاعدة النقدية.

يتضح من تعريف القاعدة النقدية أنها تتكون من نقود ليست حاضرة لدى القطاع المصرفي، أي أنها موارد لا تسهم بوضعها الحالي في عملية خلق النقود. يجب التنويه كذلك إلى أن احتياطيات البنوك البينية تستبعد من القاعدة النقدية، لأنها ليست بمثابة موارد جديدة. أما إذا ما ضخت كل من احتياطيات البنوك في مؤسسة النقد القطري والنقد لدى الجمهور، في النظام المصرفي، فإن ذلك من شأنه خلق ودائع جديدة، وعادة ما يطلق على القاعدة النقدية مسمى «النقود ذات القوة العالية». إن مؤسسة النقد القطري لم تطبق نظام الاحتياطي الإلزامي حتى سنة 1986، مما يعني أن جميع الاحتياطيات حتى ذلك التاريخ كانت احتياطيات فائضة. في عام 1986، أدخل الاحتياطي الإلزامي وبنسب منخفضة نسبياً، حيث لم يتجاوز متوسطها 3٪، وفي سنة 1991، تم رفع هذا المتوسط إلى 3.6٪، وتطبق نسبة الاحتياطي الإلزامي على ودائع العملة المحلية والعملات الأجنبية باختلاف أنواعها، وبنسب متقاربة.

ويمكن أن تعرّف الاحتياطيات بالآتي:

$$R = R_r + R_e$$

$$R = r_r (D_{qr} + Tqr + D_{fr} + T_{fr} + D_{gqr} + D_{gfr} + T_{gqr} + T_{gfr}) + r_e (D_{qr} + Tqr + D_{fr} + T_{fr} + D_{gqr} + D_{gqfr} + Tgqr + T_{gfr}) \qquad (11)$$

حيث إن:

R_r = المبلغ المقتطع كاحتياطي إلزامي.

R_e = المبلغ المحتفظ به كاحتياطي فائض.

r_r = نسبة الاحتياطي الإلزامي.

r_e = نسبة الاحتياطي الفائض.

تفترض هذه المعادلة أن البنوك تقتطع نسبة موحدة من جميع أنواع الودائع

كنسبة احتياطي فائض، في حين أن مؤسسة النقد تلزمها نسبة احتياطي إلزامي موحدة (هذا مقبول كذريعة لأن الاختلاف في النسب متقارب كما سنوضح لاحقاً).

وبما أن المكونات فيما بين الأقواس واحدة، فإن المعادلة (11) يمكن أن تصاغ بشكل مختصر، كالآتي:

$$R = (r_r + r_e)\ (D_{qr} + T_{qr} + D_{fr} + T_{fr} + D_{gqr} + D_{gfr} + T_{gqr} + Tgfr) \quad .\ (12)$$

بالتعويض عن قيمة R في معادلة مضاعف عرض النقود (10)، نحصل على:

$$m1 = \frac{C+Dqr}{(rr+re)\ (Dqr + Tqr + Dfr + tfr + Dgqr + Dgfr + Tgqr + tgfr) + C} \quad .\ (13)$$

وبقسمة كل من مكونات البسط والمقام على D_{qr}، يمكن أن تكتب المعادلة (13) على النحو التالي:

$$m1 = \frac{1+C/Dqr}{(rr+re)\ (1+Tqr/Dqr+Dfr//Dqr+Tfr/Dfr+Dgqr/Dqr+Dgfr/Dqr+Tgqr/Dqr+Tgfr/Dqr)+C/Dqr} \quad .\ (14)$$

حيث إن:

$C = C/Dqr$ نسبة النقد لدى الجمهور إلى إجمالي ودائع القطاع الخاص الجارية بالريال القطري.

$t_{qr} = Tqr/ Dqr$ نسبة ودائع التوفير ولأجل بالعملة المحلية إلى ودائع القطاع الخاص الجارية بهذه العملة.

$d_{fr} = Dfr/Dqr$ نسبة الودائع الجارية بالعملات الأجنبية إلى ودائع القطاع الخاص الجارية بالعملة المحلية.

$t_{fr} = Tfr/Dqr$ نسبة ودائع التوفير ولأجل بالعملات الأجنبية إلى ودائع القطاع الخاص الجارية بالعملة المحلية.

$d_{gqr} = Dgqr/Dqr$ نسبة ودائع القطاع الحكومي الجارية بالعملة المحلية إلى ودائع القطاع الخاص الجارية بالعملة المحلية

$d_{gfr}= Dgfr/Dqr$ نسبة ودائع القطاع الحكومي الجارية بالعملات الأجنبية إلى إجمالي ودائع القطاع الخاص الجارية بالعملة المحلية.

$tgqr = Tgqr/Dqr$ نسبة ودائع القطاع الحكومي في حسابات التوفير ولأجل بالعملة المحلية، إلى إجمالي ودائع القطاع الخاص الجارية بالعملة المحلية.

$tgfr = Tgfr / Dqr$ نسبة ودائع القطاع الحكومي في حسابات التوفير ولأجل بالعملات الأجنبية، إلى إجمالي ودائع القطاع الخاص الجارية بالعملة المحلية.

يتضح من المعادلة (14) الدور المشترك الذي يمكن أن يسهم فيه كل من الجمهور، والقطاع المصرفي، والبنك المركزي، والقطاع الحكومي، في التأثير على عرض النقود من خلال مضاعف عرض النقود. فالجمهور يحدد النسب الثلاث الأولى، في حين أن القطاع الحكومي يحدد النسب الأربع الأخيرة. أما القطاع المصرفي، فإنه يختار re، في حين أن لمؤسسة النقد دوراً في اختيار r_r.

باتباع المنهجية ذاتها، يمكن أن نحدد مضاعف عرض النقود بتعريفها الموسع M2، وذلك باستخدام المعادلة (10)آخذين في الإعتبار أن الحديث عن M2، ومع استبدال B بمكوناتها حسب ما هو موضح في مقام المعادلة (13)، ثم نعوّض عن مختلف النسب باستخدام رموزها كما عرفناها أعلاه.

عند إتمام هذه الخطوات، يصبح مضاعف النقد m2، كالآتي:

$$m2 = \frac{1 + c + tqr + dfr + tfr}{(rr+re)\ (1 + tqr + dfr + tfr + dgqr + tgqr + dgfr + tgfr_+ C} \quad . (15)$$

وإذا ما أضفنا ودائع القطاع الحكومي إلى M2، نحصل على M3، ويصبح مضاعف عرض النقود بتعريفه الأوسع:

$$m3 = \frac{1 + c + tqr + dfr + tfr + dgqr + tgqr + dgfr + tgfr}{(rr+re)\ (1 + tqr + dfr + tfr + dgqr + tgqr + dgfr + tgfr) + C} \quad . (16)$$

ويتضح من معادلات مضاعف عرض النقود، أنها تتأثر بعدد من العوامل المشتركة، في حين أن عدداً آخر من العوامل يمارس ضغوطاً إضافية على بعضها دون البعض الآخر. وقبل المضي في تطبيق المعادلات أعلاه على الاقتصاد القطري، لعله من الأفضل تناول محددات المضاعف بشيء من التفصيل، وذلك لأن هذه المحددات نفسها تتأثر بمؤثرات خارجية.

أ – **المحدد C**: بما أن النقود تستخدم كأداة للتبادل، فإن الأفراد يفضلون الاحتفاظ بها كلما تناقصت قدرتهم على استخدام بدائل لها، كالحسابات الجارية مثلاً. كما أن لثقة الجمهور في القطاع المصرفي أثرها في تفضيل الاحتفاظ بالنقد كلما تناقصت هذه الثقة، وذلك على حساب البدائل الأخرى. أما إذا كان النظام المصرفي المركزي يسمح للبنوك بدفع فوائد على الحسابات الجارية، فإن ارتفاعها سوف يشجع الأفراد على الاتجاه لهذه الحسابات، وذلك على حساب النقد المحتفظ به لديهم. إن الأفراد قد يجدون في الحسابات الخاصة بهم بالعملات الأجنبية ملاذاً أفضل للاحتفاظ بالنقود بدلاً من تركها في حساباتهم الجارية بالعملة المحلية، لذا، فإن تناقص الثقة في

القطاع المصرفي، ربما لا يؤدي إلى زيادة في النسبة C مادامت توفر البديل المتمثل في الحسابات بالعملات الأجنبية.

هناك العديد من العوامل الاقتصادية التي يمكن أن تسهم في شرح التغيرات في النسبة C. الأدبيات في هذا المجال، تشير إلى أهمية سعر الفائدة، وأسلوب دفع الرواتب والأجور، مدى توفر بدائل عن أوامر الدفع كأدوات لإتمام المعاملات التجارية، والتحضر وثقافة الجمهور (ربما مستوى التعليم)، إضافة إلى الدخل.

يفترض أن يشجع سعر الفائدة الذي يدفع على ودائع الحسابات الجارية بالعملة المحلية، إلى زيادة المبالغ المودعة فيها. هناك محدودية لهذه الفرضية في حالة قياسها على دولة قطر، حيث لا تسمح مؤسسة النقد القطري بدفع فوائد على هذه الحسابات. أما بالنسبة للنسبة C، فلقد اتضح أن النسبة ترتفع في الفترات التي تتناقص فيها التسهيلات الائتمانية المقدمة للقطاع الخاص، في الوقت الذي يزداد طلب القطاع الحكومي على موارد القطاع المصرفي، الأمر الذي قد يشير إلى مزاحمة القطاع الحكومي للقطاع الخاص. الجدول (3) يوضح هذه التغيرات.

جدول (3)

التسهيلات المصرفية للقطاع الخاص والقطاع الحكومي (1987 -1988)

	القطاع الخاص (مليون ريال)	القطاع الحكومي (مليون ريال)
1987	8.460.4	293.2
1988	6.158.9	3.118.6
نسبة التغير	27.2-	964.0

المصدر: النشرة الاقتصادية. مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة. العدد السادس (1991: 122).

ب - **المحدد tqr**: تفسر الزيادة في الدخل جزءاً كبيراً من الارتفاع في نسبة ودائع القطاع الخاص في حسابات التوفير ولأجل إلى إجمالي ودائعه في الحسابات الجارية.

وإذا ما نظرنا إلى الجدول (1)، نجد أن السبب في ارتفاع t_{qr}، يعود إلى التناقص في ودائع الحسابات الجارية D_{qr} (والتي يستعان بها للاتفاق في فترات

الانتعاش قبل ودائع التوفير ولأجل)، وليس للتغير في ودائع التوفير ولآجل، والتي تخضع لعامل سعر الفائدة على الريال، والذي كان محدداً من قبل مؤسسة النقد القطري. كما أن الثبات التقريبي لودائع التوفير ولأجل بالريال، يؤكد عدم ممارسة أسعار الفائدة (أو العوائد) على البدائل المنافسة أي دور علىt_{qr}. لعل هذا يعود إلى أن الأفراد ينظرون إلى النقود المودعة في حسابات التوفير بشكل خاص، على أنها موارد يمكن أن تستخدم لإتمام المعاملات التجارية، وذلك نظراً لعدم وجود قيود على السحب منها.

جـ - المحدد dfr: باستخدام مجموع ودائع القطاع الخاص الجارية والتوفير لأجل بالعملات الأجنبية، تم احتساب نسبة موحدة لودائع القطاع الخاص بالعملات الأجنبية إلى ودائعه الجارية بالريال القطري، واستخدمنا الرمز d_{fr} ثانية للدلالة عليها. ولم تظهر تغيرات مميزة على هذه النسبة إلا في سنة 1989 حيث ارتفعت من 1,80 في سنة 1988 إلى 2.9 في السنة التالية. وإذا ما نظرنا لاتجاهات ودائع القطاع الخاص بالعملات الأجنبية، نجد أن هذه الودائع ارتفعت بنسبة تقارب 56٪، في حين أن ودائع القطاع الخاص الجارية للفترة ذاتها انخفضت بحوالي 3٪.

هناك مؤشران يجب ألا يغفل عنهما أي تحليل للتغير في المحدد dfr خلال تلك الفترة.

أولاً: لقد طرأ تناقص ملحوظ في ودائع القطاع الحكومي بالعملات الأجنبية، حيث تناقصت بنسة 84٪، الأمر الذي أدى إلى وصول جزء من هذه العملات للقطأع الخاص، الذي قام بدوره بإيداعها في القطاع المصرفي المحلي. هذا الجدال قد يؤيده التناقص المتواضع في موجودات البنوك من العملات الأجنبية، حيث تناقصت بنسبة 17.5٪.

ثانياً: في ظل ثبات سعر الفائدة المحلية، فإن ارتفاع سعر الفائدة على العملات الأجنبية، كالدولار الأمريكي، يشجع المودعين على الاتجاه للإيداع بالعملات الأجنبية، في سنة 1987، كانت الفائدة على الدولار حوالي 5.8٪، في حين أنها ارتفعت إلى 6.67٪ وإلى 8.11٪ ، في عامي 1988 و 1989، على التوالي، مما أدى إلى ارتفاع الإيداعات بالعملات الأجنبية من حوالي 4.000 مليون ريال في عام 1988، إلى أكثر من 6.000 مليون ريال في العام التالي.

د - المحدد dg: إذا ما نظرنا للنسبة dg على أساس أنها تمثل إجمالي ودائع

القطاع الحكومي باختلاف أنواعها وعملاتها، إلى ودائع القطاع الخاص الجارية بالعملة المحلية، نلاحظ أنها نسبة مستقرة نسبياً وذلك حتى سنة 1986، حيث تناقصت بحوالي 44٪. إلا أنها عادت وأخذت منحى المحددات السابقة الذكر، وارتفعت في سنة 1988 بحوالي ثلاثة أضعاف، ويعلل الارتفاع الأخير إلى الزيادة في الودائع الحكومية، والتي كان مصدرها الرئيس هو الزيادة التي طرأت على ودائعها بالعملات الأجنبية[3].

في خطوة من القطاع الحكومي لتحييد جزء من السلبيات التي انعكست على الاقتصاد المحلي جراء أزمة الخليج، يتضح أن ودائع الحكومة شكلت زيادة في الطلب على العملة المحلية بشكل كبير، في حين أن ايداعاتها بمختلف العملات الأجنبية ارتفعت بنسبة أقل. قد يرى المرء أن الهدف الرئيس من وراء ذلك هو امتصاص الضغوط التي تعرض لها الريال وخاصة علاقته بالدولار، والتي تولدت عن الأزمة، حيث زادت ودائع الريال بأكثر من خمسة أضعاف.

هـ - المحدد r_r: هذا العامل يمارس فعاليته على مضاعف عرض النقود من خلال قرار يتخذه البنك المركزي (أو مؤسسة النقد القطري في حالة قطر). فاستخدام هذه الأداة كإحدى أدوات السياسة النقدية، يقوم على أساس علاقته العكسية مع عرض النقود.

لقد فضلت مؤسسة النقد القطري تحييد هذه الأداة، حيث إنها لم تلزم البنوك بالاحتفاظ باحتياطيات إلزامية إلا بعد شهر مارس من عام 1986. ولقد كانت النسبة منخفضة نسبياً، فكانت 3٪ على الودائع تحت الطلب بالريال، وكانت 1.5٪ على ودائع التوفير ولأجل بالريال، 4٪ على الودائع تحت الطلب بالعملات الاجنبية، 3.5٪ على ودائع التوفير ولأجل بالعملات الأجنبية. ثم أجرت مؤسسة النقد القطري تعديلها الأول لنسبة الاحتياطي الإلزامي، في عام 1991، والذي شمل الحسابات الجارية فقط. بناء على هذا التعديل رفعت نسبة الاحتياطي الإلزامي على الودائع الجارية بالعملة المحلية، وتلك بالعملات الأجنبية، إلى 4.5٪ و 5٪، على التوالي.

و - المحدد r_e: بالرغم من أن القيمة المثالية لنسبة الاحتياطي الفائض الذي تحتفظ به البنوك في ظل الظروف الآمنة هي صفر، إلا أن احتمالات حدوث تغيرات في الاقتصاد المحلي، وما قد ينعكس سلباً على حجم الودائع والسيولة لدى البنوك،

تفرض على القطاع المصرفي التنازل عن إيراد محتمل جراء توظيف ما تحتفظ به من احتياطيات فائضة في أوجه استثمار.

هناك العديد من العوامل التي تؤثر على قرارات البنوك بالنسبة للاحتياطي الفائض، نذكر منها: الإيراد المرتقب من توظيف تلك الأموال الفائضة، والذي يمكن أن يعكسه سعر الفائدة المحصل من إقراضها. كما أن لقدرة المصارف على تحويل أصولها قصيرة المدى إلى نقود، علاقة عكسية مع المبالغ التي تحتفظ بها كاحتياطيات فائضة. إضافة إلى هذا، فإن اختيار مستوى احتياطي فائض لا يمكن البنوك من مواجهة طلبات السحب غير المتوقعة، قد يضطرها للاقتراض من جهات أخرى، كالبنك المركزي مثلاً. لذا، فإن علاقة الاحتياطيات الفائضة طردية مع سعر الخصم أو أسعار الفائدة التي تفرضها تلك الجهات.

يلاحظ من الجدول (4) أن نسب التغير في الاحتياطيات الفائضة، كانت منخفضة الاستقرار. وإذا ما نظرنا إلى مكونات هذه الاحتياطيات، نجد أن الجزء الأكبر منها كان على شكل احتياطيات لدى مؤسسة النقد القطري، والتي قفزت قفزة كبيرة في سنة 1986، الأمر الذي قد تفسره الزيادة الملحوظة في إجمالي الودائع في القطاع المصرفي (27%) ، في فترة تناقص فيها الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 18.5%، وذلك إلى جانب إلزام البنوك بالاحتفاظ باحتياطي إلزامي بدءاً من تلك السنة.

جدول (4)

التغير في احتياطيات القطاع المصرفي الفائضة

(1991-1980)

	1980	1981	1982	1983	1984	1985	1986	1987	1988	1989	1990	1991
٪ التغير	21.4	50.4-	11.1	50.6	39.-	13.2	113	6.6	16.7	39.-	12.-	13.2

المصدر: احتسبت النسب من جدول (3) مع الأخذ في الاعتبار تصحيح الاحتياطيات لنسب الاحتياطي الإلزامي.

بالرغم من هذا، إلا أن القطاع المصرفي احتفظ في مؤسسة النقد القطري بنسبة منخفضة من الاحتياطي إلى عرض النقود M3 (M3 ناقصاً النقد لدى الجمهور)، حيث إنها كانت حوالي 6,46٪ في عام 1980، وانخفضت لتصل إلى حوالي 1.72٪ في عام 1984، حتى وصلت 4.36٪ في عام 1991.

بما أن هذه المحددات قد أظهرت تغيرات لها دلالتها على مضاعفات عرض النقود، فإنه من الأجدر تناول أثرها بشيء من التفصيل على مضاعفي عرض النقد M2, M1، وهذا ما نتناوله الآن.

1-4 مضاعف عرض النقد M1 : باستخدام المعادلة (14) والبيانات المدونة في الجدول (1) وفي الجدول (2)، يمكن احتساب مضاعف عرض النقد M1لمختلف السنوات. على سبيل المثال، نقوم بالتعرف على أثر محددات المضاعف على قيمته لسنة 1980باتباع المنهاج التالي:

بما أن البنوك لم تطالب قبل سنة 1986 بالاحتفاظ باحتياطي إلزامي، فإن النسبة يتم احتسابها على النحو الآتي:

الاحتياطي الفائض = إجمالي الاحتياطي − الاحتياطي الإلزامي، $Re = R - Rr$

$Re = 335$

ثم نشتق نسبة الاحتياطي الفائض كالآتي:

$re = Re/Dd$

$re = 335/5, 190.1$

$re = 0.0645 = 6.45\%$

حيث إن:

DD = إجمالي كافة أنواع الودائع (أو عرض النقد M3 أقل منه النقد لدى الجمهور).

بالتعويض عن rr وكذلك re في المعادلة (14)، وباستخدام مختلف النسب المطلوبة، وذلك بعد أن دمجنا ودائع القطاع الخاص بالعملات الأجنبية مع بعضها بغض النظر عن نوعها، وودائع القطاع الحكومي بمختلف أنواعها وعملاتها مع بعضها، نحصل على:

$$m1 = \frac{1+0.5533}{(0.0645)\,[1+1.3779+0.6705+0.4919]+0.5533}$$

$$m1 = \frac{1.5533}{0.7816} = 1.99.$$

وباتباع الخطوات ذاتها يمكن احتساب المضاعف نفسه لسنوات أخرى.

وإذا ما اخترنا سنة 1986، حيث بدأ تطبيق الاحتياطي الإلزامي، فإنه بمعرفة أن هذه النسبة كانت في المتوسط 3٪، يصبح حساب مضاعف عرض النقد m1 لهذه السنة:

$$m1 = \frac{1+0.4025}{(0.03 + 0.0056)\,[1+1.3685+1.16+0.1753]+0.4025}$$

$$m1 = \frac{1.4025}{0.5344} = 2.63$$

ولسنة 1991، تصبح قيمته:

$$m1 = \frac{1.5418}{0.8236} = 1.87.$$

وذلك بالأخذ بمتوسط نسبة احتياطي إلزامي تساوي 3.6٪ بالنسبة لسنة 1991.

إن النتائج المدونة هنا، تتوافق مع نتائح الجدول (2). حيث يؤكد مضاعف عرض النقد لسنة 1991، ارتفاع نسب مختلف الودائع إلى الودائع الجارية بالعملة المحلية، ما عدا ودائع القطاع الخاص بالعملات الأجنبية في وقت تناقص فيه عرض النقود M1. وبناء على هذه النتائج، فإنه في سنة 1991، أسهمت الزيادة في القاعدة النقدية، – والتي لمؤسسة النقد القطري قدرة كبيرة في السيطرة عليها –، في زيادة متواضعة في عرض النقود، مقارنة بالسنة السابقة لها. أي أن قدرة البنوك على خلق نقود، كانت أكبر في سنة 1990 مقارنة بها في سنة 1991.

4-2 مضاعف عرض النقد m2: باختيار سنة 1985 وسنة 1986، حيث سجل مضاعف عرض النقد m2 تغيراً ملحوظاً، والسنتين قبل الأخيرتين في الدراسة للسبب ذاته، يمكن أن نوضح بشيء من التفصيل مدى إسهام محددات المضاعف في تغير قيمته. لذلك في ظل ثبات القاعدة النقدية والاحتياطيات، وباستخدام المعادلة (15)، يصبح مضاعف عرض النقد m2 لسنة 1985 ولسنة 1986 كمايلي، وعلى التوالي[4]:

$$m2 = \frac{1+0.3866+1.0809+1.4354}{(0.0645)\,[1+1.0809+104354+0.3036]+0.3866} = 8.62.$$

$$m2 = \frac{1+0.4025+1.3685+1.16}{(0.03+0.0056)[1+1.3685+1.16+0.1753]+0.4025} = 7.35.$$

لاشك أن إلزام البنوك بالاحتفاظ باحتياطي إلزامي، قد أسهم في تخفيض قدرتها على خلق نقود إضافية. ويعزز من هذا التخفيض الارتفاع الذي سجلته نسبة ودائع القطاع الخاص في حسابات التوفير ولأجل بالعملة المحلية إلى ودائعه الجارية بالريال، وذلك بالرغم من انخفاض نسبة ودائعه بالعملات الأجنبية إلى الودائع الجارية بالريال، وودائع القطاع الحكومي نسبة إلى ودائع القطاع الخاص الجارية بالعملة المحلية.

أما تناقص قيمة المضاعف ما بين سنة 1989 وسنة 1990، فإنه يعزى إلى زيادة القاعدة النقدية، في الوقت الذي تناقص فيه عرض النقود M2. المعادلتان التاليتان توضحان إسهام مختلف المحددات في هذا التناقص لسنة 1989 ولسنة 1990 على التوالي.

$$m2 = \frac{1+0.5770+2.13+2090}{(0.03+0.009)\ [1+2.13+2.90+0.1347]+0.5770} = 8.08..$$

$$m2 = \frac{1+0.499+1.18+2.35}{(0.03+0.0142)\ [1+1.18+2.35+0.3315]+0.499} = 7.04.$$

لقد سجلت ودائع التوفير ولأجل والودائع بالعملات الأجنبية نسبة على الودائع الجارية للقطاع الخاص، تناقصاً في سنة 1990 مقارنة بقيمتها في سنة 1989. كما أن احتياطيات البنوك الفائضة قد ارتفعت، وذلك كما توضحه النسبة re. وبالرغم من الزيادة التي طرأت على الودائع الحكومية، حيث ارتفعت نسبتها إلى ودائع القطاع الخاص الجارية من 0.1347 إلى 0.3315، إلا أنها لم تستطع تحييد التناقص في النسب الأخرى، والتي أدت إلى تناقص في قيمة مضاعف عرض النقود M2، في سنة 1990.

نظراً لارتفاع نسبة الودائع بالعملات الأجنبة إلى M2، فإنه يمكن اللجوء إلى استخدام سعر الفائدة على العملة المحلية، كأداة تهدف إلى إضفاء درجة أكبر من الاستقرار على مضاعف عرض النقود[5]. فبالرغم من أن استهداف الاستقرار في عرض ومضاعف عرض النقود M2، إلا أن هذا يشمل ضمنياً ضرورة التقليل من التغيرات في مكونات M1، خاصة الجزء المتعلق بودائع الحسابات الجارية. يمكن أن يتبلور هذا من خلال سياسات نقدية يمكنها أن تؤثر على التسهيلات الائتمانية التي يقدمها القطاع المصرفي للقطاع الخاص[6]، إلا أن المرء قد يرى أن الودائع بالعملات الأجنبية لا تمثل أموالاً متوفرة للتأثير على السيولة المحلية، وذلك نظير استثمارها من قبل القطاع المصرفي في خارج البلاد، وربما الأجدر أن يطلق على الجزء الأكبر منها أنه يمثل احتياطيات. أي أنه من الأجدر النظر إلى ودائع العملات الأجنبية على أنها تسرب من عملية خلق النقود. أضف إلى هذا تسرب جزء آخر من الودائع بالعملة المحلية، ليصبح جزءاً من مكونات موجودات البنوك في الخارج. الجدول (5) يوضح توزيع هذه الموجودات لسنوات مختارة.

بشكل عام، يبين الجدول أن إجمالي موجودات القطاع المصرفي بالعملات

جدول (5)

موجودات القطاع المصرفي بالعملات الأجنبية (ملايين الريالات)*

(سنوات مختارة)

السنوات	النقد	أرصدة لدى البنوك في قطر	أرصدة لدى البنوك في الخارج	أرصدة لدى المركز الرئيسي أو الفروع في الخارج	المجموع	النسبة٪ في الخارج الى المجموع	النسبة٪ في الخارج إلى مجموع الموجودات
1980	2.8	-	1.091.1	1.092.3	2.186.2	99.87	30.00
1985	1.6	27.5	4.148.4	2.019.8	6.197.3	99.53	42.00
1986	3.0	7.0	5.783.7	2.264.8	8.058.5	99.88	48.00
1987	3.2	6.3	4.552.8	3.061.7	7.624.0	99.88	40.00
1988	4.9	42.3	4.949.8	3.338.7	8.335.7	99.43	42.00
1989	5.9	31.2	3.598.8	2.250.1	5.886.0	99.37	31.00
1990	5.0	125.9	4.343.9	2.754.3	7.229.1	98.19	36.00
1991	6.7	58.3	4.805.7	2.691.7	7.562.4	99.14	30.00

المصدر: النشرة الإحصائية الفصلية، مؤسسة النقد القطري، أعداد مختلفة.

(*) تم استبعاد الاستثمارات في الخارج.

الأجنبية موجود في خارج البلاد. كما أن نسبة الموجودات من هذه العملات في الخارج إلى إجمالي موجودات القطاع المصرفي، وصلت إلى حوالي النصف في سنة 1986، علماً بأن الجدول لا يرصد موجودات البنوك التجارية بالريال والمودعة في الخارج، والتي تمثل جزءاً إضافياً من التسرب. من هنا فإن النظر إلى قائمة مطلوبات البنوك، والتي تظهر وكأن هناك موارد نقدية متوفرة للتأثير على عرض النقود بالشكل المفترض، قد يعطي صورة مضللة. إن جانب الاستخدامات كفيل بتوضيح أهمية توظيف الموارد، حيث قد يكون من المقبول افتراض أن الجزء الأكبر من هذه الموارد يجد طريقه إلى خارج البلاد.

أما أثر هذا التسرب على عرض النقود، فإنه يتجلى من التناقص الذي يطرأ على مضاعف عرض النقود. وحتى يتسنى لنا احتساب «المضاعف المُعدل»، سوف نرى أن التعريف المناسب لعرض النقود M2 هو:

$$M2 = M1 + T_{qr} + (R_e + R_r) D_{fr}$$

أي إننا نرى أن الجزء المتبقي في البلاد من الودائع بالعملات الأجنبية، يتكون من جزء فائض وآخر يفي بمتطلبات مؤسسة النقد القطري كاحتياطي إلزامي.

على سبيل المثال، يصبح مضاعف عرض النقد لسنة 1985 كالآتي:

$$m2 = \frac{1+0.3866+1.0809+(0.0645)(104354)}{(0.0645)\ [1+1.0809+1.4354+0.3036]+0.3866}$$

$$m2 = 4.04.$$

بالمقابل، فإن قيمة المضاعف لسنة 1989 كانت:

$$m2 = \frac{1+0.577+2.13+(0.03+0.009)\ (2.90)}{(0.03+0.009)[1+2.13+2.90+0.1347]+0.770}$$

$$m2 = 4.67.$$

عند مقارنة هاتين القيمتين بقيمتي المضاعف للسنتين ذاتهما 8.08.8.62 لسنة 1985 و 1989 على التوالي، يلاحظ تناقص قيمة المضاعف، وهو أمر متوقع في ظل وجود تسرب في كمية النقد القادرة على خلق نقود إضافية. قد نرى هنا أن معظم الودائع بالعملات الأجنبية تمثل احتياطيات ذات قوة عالية، مما يعني أنها يمكن أن تقوم بدور مماثل لما تتضمنه القاعدة النقدية بمفهومها في خلق ودائع إضافية لو أعيد ضخها في الاقتصاد المحلي، ويستفاد منها في تحريك النشاط الاقتصادي المحلي. كما أنه إذا كان القطاع الخاص (والقطاع العام) يعتمد على موارد القطاع المصرفي لتمويل عملياته، وهذا أمر مفترض في ظل محدودية أسواق المال، فإنه مع الحفاظ على حجم الودائع ثابتاً، فإن التسرب أعلاه يسهم سلباً في قدرة القطاع الخاص على تنشيط الاقتصاد المحلي، ومن ثم يحد من فاعلية السياسة النقدية. إن الحد من هذا التدفق قد يتطلب اتباع سياسات نقدية أكثر فاعلية، ربما تكون من بينها سياسات تهدف إلى تشجيع الإقراض المحلي، ووضع قيود تتمثل في تحديد مستويات معينة للاحتياطيات يجب الاحتفاظ بها في البلاد.

4 - **عرض النقود كأداة نقدية:** إلى جانب استخدام أدوات السياسة المالية، فإن أدوات السياسة النقدية تمثل خياراً آخر للتأثير على الاقتصاد المحلي، والذي يتمثل في الناتج القومي بشكل رئيس. كما أن هناك عرض النقود بتعريفه الضيق M1 والواسع M2، مما يوجب على السلطات النقدية الاختيار بينهما (Rasche, 1972; Thornton, 1992: 23).

هناك عدد من الدراسات جاءت بمؤشرات متفاوتة عن مدى تأثر الناتج

القومي بالتغيرات التي تطرأ على عرض النقود، نذكر منها دراسات قام بها (Friedman and Kuttner, 1992)، وكذلك (Stock and Watson, 1989)، إضافة إلى دراستين مبكرتين قام بهما (Sims, 1972, 1980).

بيانات M1 و M2 لقطر، والموضحة في الجدول (6)، تظهر انخفاض درجة استقرار معدلات عرض النقود بتعريفيه السابقين. كما أنه ليست هناك أية شواهد استقرائية تدل على وجود علاقة وثيقة بين الناتج المحلي والإجمالي وعرض النقود، مما يشكك في إمكانية استخدام عرض النقود للتأثير على النشاط الاقتصادي المحلي. أضف إلى ذلك، أنه لا يمكن أن يستدل من البيانات المدونة هنا، على أن استقرار عرض النقود كان أحد أهداف مؤسسة النقد القطري. وإن احتمال وجود مثل هذه العلاقة، هو مقصد الجزء التالي من الدراسة.

جدول (6)

معدلات النمو في عرض النقود والناتج المحلي الإجمالي (1980-1992)

السنوات	٪ النمو في M1	٪ النمو في M2	٪ النمو في الناتج المحلي الإجمالي	٪ النمو في الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي
1980	8.60	17.04	33.46	21.04
1981	49.45	41.57	10.11	15.52
1982	11.50	14.60	12.29-	11.45
1983	4.48-	0.92-	14.86-	0.8
1984	14.07	21.98	1.56	7.3
1985	2.85-	9.18	10.40-	4.2-
1986	11.71	11.17	18.50-	0.8-
1987	6.49	8.60	7.80	7.4
1988	28.88-	8.36-	10.90	17.3
1989	0.12	10.05-	7.40	0.8
1990	19.17	20.87	13.76	8.0
1991	10.51-	2.35	6.48-	1.78
متوسط	6.20	10.67	1.87	7.2
الانحراف المعياري	18.85	14.28	15.00	7.90

إن اختيار عرض النقود كأداة نقدية، يجب أن يتسم بسمة أساسية من السمات الواجب توافرها في الأدوات النقدية، ألا وهي علاقتها بالهدف المراد تحقيقه (الناتج المحلي الإجمالي)، وذلك بالرغم من قدرة مؤسسة النقد القطري في التأثير على عرض النقود. كما أن ضعف العلاقة بين الأداة والهدف، وما أورده جدول (6)، يؤكد على أن التغيرات المنتظرة في الناتج المحلي الإجمالي، لم ترتبط بعرض النقود حتى على المدى الطويل.

بالرغم من النتائج المدونة بالجدول رقم (6)، إلا أن المرء يجب ألا يتجاهل احتمال أن يؤثر عرض النقود على الناتج المحلي الإجمالي بطريقة غير مباشرة. في هذه الحالة، يمكن أن يؤثر عرض النقود من خلال قنوات تؤثر بدورها على مكونات الناتج المحلي الإجمالي. على سبيل المثال، قد تتبلور هذه التأثيرات من خلال سعر الفائدة والتسهيلات الائتمانية. كما أن المرء يجب أن يولي التسربات المحتملة – في القناة التي يؤثر من خلالها عرض النقود على الناتج المحلي الإجمالي، – اهتماما آخرا (Thornton, 1992:24).

الإضافات الجديدة في أدبيات الاقتصاد القياسي، تقترح استخدام مدخل التواكب (Cointegration) من أجل التحقق من مدى العلاقة طويلة المدى بين المتغيرات المستخدمة في المعادلات القياسية (Engle & Granger, 1987). ويقوم هذا المدخل على أساس افتراض وجود علاقة هيكلية معينة بين المتغيرات على المدى الطويل، ثم يسعى للإفصاح عن مدى مواكبة هذه المتغيرات لبعضها البعض في المدى القصير بهدف الحفاظ على العلاقة فيما بينها وجعلها مستقرة (Mehra, 1992:10; Dickey et al. 1991:58). ويقصد بالتواكب أن المتغيرات تكون متواكبة أي أنها لا تبتعد عن بعضها البعض، مما يعني أنها ذات علاقة توازنية على المدى الطويل.

يمكن التأكد من العلاقة الهيكلية بين عرض النقود والناتج المحلي الإجمالي من خلال إختبارها على المدى الطويل. وهذا يمكن الشروع فيه باستخدام التواكب (Cointegration)، والذي يتطلب أن تكون المتغيرات المعنية – عرض النقود والناتج القومي مثلاً – أحادية الجذر (Unit root).

الخطوة الأولى تسعى لاختبار أحادية الجذر وذلك باستخدام اختبار ديكي وفولر (Dickey-Fuller Test) أو صيغته الموسعة (Augmented Dickey - Fuller Test)، حيث يأخذ الاختبار في الأساس الصيغة التالية:

$$\Delta X_t = a + b_1 X_{t-1} + \sum_{i=1}^{n} b_i \Delta X_{t-i} + t$$

وفي حالة استخدام اختبار ديكي وفولر فقط، يحذف الجزء الذي يشتمل على الفارق في الجانب الأيمن من المعادلة.

ويتم اختبار فرضية العدم التي تفترض وحدة الجذر في مستوى (Level) المتغير X_{t-1}، أي أن المتغير غير ساكن (Non Stationary). فإذا ما وصلت b1 إلى قيمة معنوية، ترفض فرضية العدم، ومن ثم يكون المتغير X_t ساكن في مستواه (تستخدم قيمة t المعدلة، (انظر: Fuller, 1976). أما إذا ما قُبلت فرضية العدم، فإن المتغير يكون غير ساكن في مستواه. إذا كان المتغير غير ساكن في مستواه، يتم اختبار سكونه في فوارقه، أي في فوارق الفارق الأول للمتغير Xt، أو اختباره على النحو التالي (باستخدام اختبار ديكي فولر):

$$\Delta^2 X_t = a + b_1 \Delta X_{t-1}$$

ويتم اختبار قيمة b_1 على النحو السابق، وذلك رغبة في أن تصل قيمتها إلى مستوى معنوي يتم على أساسه رفض فرضية العدم التي تفترض أن المتغير غير ساكن.

إذا تحققنا من سكون المتغيرات في فوارق متماثلة، مثلاً في الفارق الثاني، يمكن أن نقوم باختبار التواكب. هذا يعني أنه لا يمكن استخدام التواكب لمتغيرات ساكنة في فوارق مختلفة. على سبيل المثال إذا كان أحد المتغيرات ساكنا في الفارق الأول، ومتغير آخر ساكنا في الفارق الثاني، فإنهما لا يتواكبان (Noncointegratesd)، ولا يتوقع أن يحتفظا بعلاقة مستقرة فيما بينهما. أما اختبار التواكب للمتغيرات الساكنة في فوارق متماثلة، فإنه يمكن أن يقوم على أساس استخدام أسلوب المربعات الصغرى (OLS) لقياس العلاقة بين المتغيرات المعنية وفي اتجاهات مختلفة (Hendry, 1986).

ثم تختبر البواقي (Residuals) بغية التأكد من سكونها في فوارقها، وعلى النحو التالي:

$$\Delta E_{t=} \phi E_{t-1} + \sum_{i=1}^{n}$$

$$\Delta E_1 \phi E_{t-1} + \sum_{i=1}^{n} \phi_i \Delta E_{t-1} + n_t$$

حيث إن التواكب بين المتغيرين اللذين استخدمت بواقي معادلة (OLS) المعنية بها يتطلب سكون البواقي، والذي يستوفى إذا كانت قيمة معلمة E_{t-1} ذات قيمة معنوية (لاحظ أن ما يستخدم هو الفارق الأول للبواقي لأننا بصدد البحث عن سكونها في هذا، كما أن قيم ت تقارن بتلك المدونة في انجل ويو (Engle and Yoo, 1987:157-158).

عند اختيار سكون المتغيرات في مستوياتها، جاءت النتائج - كما هي موضحة في الجدول (7) - لتؤكد على عدم سكونها. أما بالنسبة للفوارق، فإنها ساكنة لجميع المتغيرات وبالدرجة ذاتها.

جدول (7)

نتائج اختبار وحدة الجذر للمتغيرات

	المستويات (Levels)			الفوارق (Differences)		
	DF	B_1	DW	DF	B_1	DW
Log M1	-2.07	-0.535	2.08	-4.58*	-1.35	1.81
Log M2	-1.94	-0.334	2.69	-4.25*	-1.43	1.84
Log GDP	-1.82	-0.448	0.952	-3.30*	-.0810	1.94
Log Nonoil	- 3.03	-0.233	1.90	-.5.37*	-1.58	1.87

* البيانات المستخدمة: بيانات سنوية من 1979-1992

ملاحظات: اتضح من خلال الرسم البياني، أن المتغيرين M1, M2 يتسمان باتجاه تصاعدي (Trend)، الأمر الذي تطلب إضافته إلى معادلة اختبار ديكي وفولر. أما بالنسبة للمتغيرين الآخرين، فإنه تم قياس معادلة اختبار ديكي وفولر بدون (Trend). بما أن النتائج لا تشير إلى وجود ترابط زمني بين المتغيرات العشوائية في فوارق قيمها، فإننا لم نقدم اختبار ديكي وفولر الموسع.

بناء عليه، وفي محاولة للتحقق من تواكب المتغيرين: الناتج المحلي الإجمالي والناتج المحلي الإجمالي غير النفطي مع عرض النقود، تم اختبار سكون البواقي باستخدام اختبار ديكي وفولر الموسع لتفادي مشكلة عدم تجانس الأخطاء العشوائية، وجاءت النتائج كما هي مبينة في الجدول (8). تدل النتائج على عدم التواكب بين

جدول (8)

نتائج اختبار وحدة الجذر للبواقي

المعادلــــة	B_1	t_{B1}	DF	DW
1- $\text{Ln Nonoil} = a+B_1 \text{ Ln M2} + e_{t1}$	0.56	9.32	-	-
$e_{t1} = b_1\ e_{t1}\ (t\text{-}1) + W_{t1}$	-0.55	-	- 2.04	1.85
2- $\text{Ln GDP} = a+b1 \text{ Ln M2}+ e_{t2}$	- 0.08	-0.70	-	-
$e_{t2}= b_1\ e_{t2}\ (t\text{-}1)+ W_{t2}$	- 0.40	-	- 2.23	1.98

الناتج المحلي الإجمالي وعرض النقود، وكذلك على عدم تواكب بين الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي مع عرض النقود.

من منظور السياسة الاقتصادية، اتضح عدم تواكب المتغيرات الأربعة في فوارقها، أي أنه لم يستدل على السببية، خاصة فيما بين عرض النقود M2 من جهة، وكل من الناتج المحلي الإجمالي والناتج المحلي الإجمالي غير النفطي من جهة أخرى. وباستخدام اختبار كرينجرر المسبب (Granger-Causality Test)، والذي يتطلب قياسه متغيرات ساكنة، جاءت النتائج كما هي موضحة في الجدول التالي لتعزز هذا الاستنتاج.

جدول (9)

نتائج استخدام اختبار كرينجر المسبب

Dependent	Independent	F - test
GDP	GDP, M2	1.350
M2	GDP, M2	0.280
Nonoil	Nonoil, M2	0.480
M2	Nonoil, M2	0.570

ملاحظة: نظراً لقلة عدد السنوات، فلقد استخدمت القيمة المتباطئة لفترة واحدة للمتغير التابع، والفترة الحالية، وفترة واحدة متباطئة للمتغير المستقل، جميع المتغيرات في فوارق قيمها، وفي تحويلها اللوغريتمي.

تؤكد النتائج على ضعف السببية في أي اتجاه من الاتجاهات المحتملة، وذلك لأنها لا تؤهلنا لرفض فرضية العدم التي تفترض عدم وجود سببية. لذا، فإن المنطلق التقليدي الذي يرى أن أي تغيرات في عرض النقود تؤدي إلى تغيرات في الناتج المحلي الإجمالي بشكل عام، وفي الناتج المحلي الإجمالي غير النفطي، لا يجد أي تأييد في الدراسة الحالية (انظر نتائج بعض الدراسات مثل: Christiano and Ljunqvist, 1988; Friedman and Kuttner; 1992; Stock and Watson, 1989; Becketti and Morris, 1992) كما أن النتائج الحالية لا تؤيد جدال ميلر ورسك (Miller and Russek, 1990).

الخاتمة

بالرغم من أن أي تغير في عرض النقود هو ناتج عن تغيرات في القاعدة

النقدية أو مضاعف عرض النقود أو كليهما، إلا أن الأمر يتطلب استقراراً مقبولاً في مضاعف عرض النقود وذلك حتى يتمكن البنك المركزي (أو من يمثله) وضع وتنفيذ سياساته النقدية بشكل فعال وفي الاتجاه المطلوب، مما يوفر درجة من التنبؤ لأثر التغيرات في القاعدة النقدية على عرض النقود، وعلى الاقتصاد المحلي بشكل عام.

لقد أسهمت ودائع القطاع الخاص في حسابات التوفير ولأجل بالعملة المحلية، ومختلف ودائعه بالعملات الأجنبية، سلباً في استقرار عرض النقود M2، وكذلك M3، في حين أن ودائع القطاع العام عملت في العديد من السنوات على زيادة الاستقرار في عرض النقود. كما أنه لا توجد أي دلائل على لجوء مؤسسة النقد القطري بشكل متقلب لكمية النقد المصدرة، كأداة لتوفير موارد إضافية لها. بالرغم من هذا إلا أنه لم يوجد أي شاهد إحصائي يدل على أن أثر التغيرات في القاعدة النقدية على عرض النقود، يمكن أن يبطل مفعوله من خلال تغيرات معاكسة في مضاعف عرض النقود.

إضافة إلى التعريف المستخدم لعرض النقود، فلقد وجد أن لمختلف محددات المضاعف التي تكون القاعدة النقدية، انعكاسات مقارنة على قيمته، الأمر الذي يتطلب أن توليها الجهات المعنية اهتماما. فبالرغم من عدم كفاءة اتباع مبدأ التغيير المتكرر لنسبة الاحتياطي الإلزامي، إلا أنه بإمكان مؤسسة النقد القطري مستقبلاً اللجوء للاستدانة من القطاع المصرفي من خلال طرح سندات حكومية، الأمر الذي يتيح للمؤسسة المجال للتأثير على عرض النقود من خلال القاعدة النقدية. كما أن المرء لا يستطيع أن يفصل ما بين هذه الأداة واتجاهات سعر الفائدة. فزيادة احتياطيات القطاع المصرفي النقدية، لا يفترض أن تؤدي إلى زيادة مضاعفة في عرض النقود، إلا إذا خلقت ودائع إضافية من خلال نظام التسهيلات الائتمانية، وهذا يعتمد على مدى رغبة القطاع المصرفي في تقديم القروض على المستوى المحلي. من زاوية أخرى، مع انفتاح الاقتصاد القطري، وعدم وجود قيود تفرض على التدفقات النقدية من وإلى البلاد، فإنه إذا أرادت مؤسسة النقد القطري أن تحقق النتائج المرجوة من التغيرات التي تطرأ على القاعدة النقدية، فإن عليها أن تحد بأسلوب أو بآخر من التسرب الذي يجد طريقه إلى خارج البلاد. فبالإضافة إلى التسرب الناتج عن ودائع البنوك بالعملات الأجنبية إلى الخارج هناك أيضاً تسرب مماثل بالعملة المحلية. لعل

هذا المرمى يتطلب اتباع سياسة سعر فائدة مرنة، يكون لمؤسسة النقد تأثير عليها من خلال آلية السوق، وليس بحكم قرارات وتعليمات تصدرها.

كما أن الدراسة الحالية توضح أهمية الأموال المودعة من قبل الجهاز المصرفي خارج البلاد. هذه نقود يجب أن نتناولها بعناية أكبر عند استخدام تعريف عرض النقد M2 لقياس مضاعف عرض النقود. فلقد ارتأينا أن هذه النقود تندرج في القاعدة النقدية، وليس في عرض النقود. وعند الأخذ بهذا الموقف، انخفضت قيم مضاعف عرض النقود M2 بشكل ملحوظ.

أما بالنسبة للعلاقة بين عرض النقود والناتج المحلي الإجمالي، فإن الدراسة الحالية تستخدم مفهوم التواكب لتقصي العلاقة بين عرض النقود والدخل القومي، ولا توجد أي شواهد إحصائية على وجود مثل هذه العلاقة على المدى الطويل من المنظور الإحصائي، يجب التنويه إلى أن منهج التواكب يسعى للإفصاح عن علاقات طويلة المدى، الأمر الذي يتطلب عينات أكبر، وهو ما لا يتوفر في الدراسة الحالية نظراً لعدم توافر بيانات فصلية عن الناتج القومي.

الهوامش

(1) يتقدم الباحث بالشكر للسيد جون والتر، المستشار الاقتصادي بالبنك الفيدرالي في مدينة ريتشموند بولاية فيرجينيا الأمريكية، وذلك على توضيح بعض المفاهيم، وكذلك للمحكمين على ابداء ملاحظاتهم القيمة.

(2) سجل الميزان التجاري فائضاً قدره 3.432 مليون ريال في عام 1988، ثم حقق فائضاً قدره 4.953 مليون ريال في عام 1989. كما أنه طرأ انخفاضاً واضحاً على العجز في الحساب الجاري، حيث وصل إلى 44 مليون في عام 1989، مقارنة بحوالي 950 مليون في العام السابق.

(3) يجب التنويه مرة أخرى إلى أنه في سنة 1985، لم تكن هناك سياسة احتياطي إلزامية مطبقة في قطر.

(4) بالرغم من أن نشرات مؤسسة النقد القطري، كمثيلاتها في بعض الدول الخليجية، تظهر أثر سلبي للزيادة في ودائع القطاع الحكومي على عرض النقود، والعكس في حالة التناقض، إلا أن الباحث يرى عكس ذلك، والتعليل يعود إلى الآتي. لكي نتفق مع موقف مؤسسة النقد، فإنه لا بد أن تسهم الزيادة في ودائع القطاع الحكومي لدى البنوك المحلية، في تناقص ودائع القطاع الخاص. على سبيل المثال، في حالة وجود ضرائب، نجد أن الحكومة تقلل من ودائع القطاع الخاص، والتي تدخل ضمن تعريف النقود الضيق والموسع، وتزيد من ودائعها، مما يؤدي إلى تناقص في عرض النقود، وبصفة جزئية. أما إذا كانت الزيادة في ودائع القطاع الحكومي لدى البنوك المحلية، نابعة من تحويلات من عملة أجنبية، على سبيل المثال، فإنه

ليس هناك ما يدعم من الوضع الحالي في تدوين أثر مثل هذا التغير على عرض النقود.

(5) تشكل الودائع بالعملات الأجنبية نسبة كبيرة من عرض النقود M2. على سبيل المثال، وصلت النسبة إلى 49% في سنة 1990. في حين أنها حافظت على متوسط يقارب 35% على طول فترة الدراسة.

(6) بلغت نسبة التسهيلات الإئتمانية المحلية إلى عرض النقود M2 في الأعوام 1986، 1988، 1989، حوالي: 64%، 74%، 74% على التوالي.

المصادر العربية

النشرة الاقتصادية

1991: مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة، الرياض العدد السادس.

النشرة الإحصائية الفصلية.

1982-1992، جداول عرض النقود وتصنيف الودائع، مؤسسة النقد القطري، الدوحة.

المصادر الأجنبية

Becketti, Sean, and Charles Morris.

1992 "Are Bank Loans Still Special?" Federal Reverse Bank of Kansas City, Economic Review, vol. 77, no. 3 (Third Quarter), 71-84.

Christiano, Lawrence, and Lars Ljungqvist.

1988 "Money Does Granger- Cause Output in the Bivariate Money- Output Relation," Journal of Monetary Economics (September), 217-235.

Dickey, David Dennis W. Jansen, and Daniel L.Thornton.

1991 "A Primer on Cointegration with an Application to Money and Income". Federal Reserve Bank of St. Louis, Review, vol. 73, no.2 (March/April), 58-78.

Engle, Robert F., and Byung Sam Yoo.

1987 "Forecasting and testing in Cointegrated Systems". journal of Econometrics, vol. 35 (May), 143-159.

Engle, Robert F., and C.W. Granger.

1987 "Cointegration and Error-Correction: Representation, Estimation and Testing". Econometrica, Vol 55 (March), 251-276.

Friedman, Benjamin.

1990 "Targets and Instruments of Monetary Policy". in: Benjamin Friedman and Frank Hahn, ed. Handbook of Monetary Economics, vol. 2. Amesterdam: North Holland. p. 1185 - 1230.

Friedman, Benjamin, and Kenneth kuttner.
1992 "Money, Income, Prices and Interest Rates, "American Economic Review, vol. 81, no. 3 (june), 472- 492.
Fuller, W.A.
1976 Introduction to Statistical Time Series. New York: Wiley.
Hendry, David.
1986 "Econometric Modelling with Cointegrated Variables; An Overview." Oxford Bulletin of Economics and Statistics, vol. 48 (August), 201-212.
Mehra, Yash.
1992 "In Search of a Stable, Short-Run M1 demand Function. Federal Reserve Bank of Richmond, Economic Review,vol. 78/3 (May/June), 9-23.
Miller, Stephen, and Frank S.Russek.
1990 "Co-Integration and Error-Correction Models: The Temproal Causality Between Government Taxes and Spending. "Southern Economic Journal vol. 57, no 1 (July), 221-229.
Mishkin, Fredric
1986 The Economics of Money, Banking and Financial Markets. Boston: Little, Brown and company.
Morgan, Donald.
1992 "Are Bank Loans a Force in Monetary Policy?" Federal Reserve Bank of Kansas City, Economic Review, vol. 77, no.2 (second Quarter),
Rasche, Robert.
1972 "A Review of Empirical Studies of the Money Suplly Mechanism." Federal Reserve Bank of St. Louis, Review, vol. 54, no. 7 (july).
Sims, C.
1972 "Macroeconomics and Reality". Econometrica, vol. 48 (January), 1-48.
———
1980 "Comparison of Interwar and Postwar Cyles: Monetarism:. Reconsidered". Merican Economic Review, vol. 70 (May), 250-257.
Stock, James, and Mark Watson.
1989 "Interpreting the Evidence on Money-Income Causality". Journal of Econometrics, vol. 37, no.1 (May), 161- 181.
Thomas, Lloyd.
1986 Money, Banking and Economic Activity. Englewood- Cliffs: Prentice- Hall, Inc.
Thornton, Daniel L.
1992 "Targeting M2: The Issue of Monetary Control". Federal Reserve Bank of St. Louis, Review, vol. 74, no. 4 (july/August), 23-35.

استلام البحث يونيو 1993
اجازة البحث يونيو 1994

العوامل الاجتماعية المؤثرة في الفارق العمري بين الزوجين

عبدالله بن حسين الخليفة
قسم الاجتماع - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - السعودية

مقدمة

حظيت الأسرة كمؤسسة اجتماعية بما لم تحظ به أية مؤسسة اجتماعية أخرى بعناية واهتمام الباحثين في مختلف العلوم الاجتماعية. ويمثل ذلك - في حقيقة الأمر - ما تحتله الأسرة من أهمية محورية في منظومة العلاقات الاجتماعية. فعلاوة على كونها النواة الأولى والأساسية التي يتم فيها تشكيل شخصية الإنسان والوفاء بحاجاته النفسية والبيولوجية والاجتماعية فهي تمثل كذلك القناة التي يعبر الفرد من خلالها إلى حياة المجتمع ويصبح فردا فاعلا فيه بعد أن تم - عن طريق الأسرة - ترويضه واستدماجه لقيم المجتمع وأعرافه. فلا غرابة - والأمر كذلك - أن نرى تضافر جهود المحللين والباحثين الاجتماعيين في التطرق إلى الظواهر المختلفة للأسرة للكشف عن تأثيرها وتأثرها بالظواهر الأخرى. ولعل من الملاحظ في هذا المجال أن تناول الباحثين للظواهر الأسرية جاء متفاوتا، فحين حظيت بعض تلك الظواهر بالاهتمام المتزايد كتلك التي تتعلق بالاستقرار الأسري والخصوبة والتنشئة الاجتماعية ونحو ذلك، نلاحظ - في الوقت نفسه - أن ظواهر أسرية أخرى لا تقل أهمية عن تلك لم تحظ بنفس الاهتمام والعناية على الرغم من أن من بينها ما يمس استقرار الأسرة وفعاليتها بشكل مباشر.

ولعل من بين تلك الظواهر ما يتعلق بالفارق العمري بين الزوجين. فعلى الرغم من وجود بعض الدراسات حول هذه الظاهرة بشكل عام إلا أن الحاجة لاتزال ماسة لوجود دراسات حول هذا الموضوع وخاصة في عالمنا العربي الذي لا يوجد حوله إلا الدراسات المحدودة والإشارات البسيطة عن بعض الدول العربية

حول الظاهرة على الرغم من أن الفارق في السن بين الزوجين له انعكاسات متنوعة على محيط الأسرة وعلى أدائها لوظائفها، فقد أظهرت بعض الدراسات وجود ارتباطات جوهرية بين الفارق العمري بين الزوجين وبين متغيرات متنوعة مثل طول الحياة (Longevity)، والخصوبة، وحجم العائلة والاستقرار العائلي (Lightbourne, 1985; Klinger Vartabedian, 1989; Momeni, 1976) كما حاولت ونادت دراسات أخرى للكشف عن تأثير الفارق العمري بين الزوجين على ظواهر اجتماعية ونفسية كالرضا عن الزواج والصحة النفسية والاجتماعية لكلا الزوجين (Momeni, 1976; Stephenson, 1985) الأمر الذي يدل على أهمية هذه الظاهرة ومحوريتها مما يُوجِب على الباحثين الكشف عن طبيعتها والعوامل المؤثرة فيها خصوصا في المجتمعات التي لا تزال فيها المعرفة بهذه الظاهرة نادرة وضئيلة كما هو الحال في المجتمع السعودي الذي يتميز بخصائص ثقافية واجتماعية واقتصادية وسكانية ليس من المستبعد أن يكون لها انعكاس على طبيعة الفارق العمري بين الزوجين والمتغيرات المرتبطة به. وعليه فإن أهمية هذه الدراسة تكمن في تناولها لهذه الظاهرة التي لا يوجد عنها إلا معلومات ضئيلة في بلد له خصائص اجتماعية واقتصادية وثقافية وسكانية متميزة.

وتبعا لما تقدم فإن هذه الدراسة تهدف إلى التعرف على طبيعة ظاهرة الفارق العمري بين الزوجين على المتغيرات المؤثرة فيها، والتفاوت بين هذه المتغيرات في التأثير على الفارق العمري بين الزوجين. وعليه فإن التساؤلات التي تحاول هذه الدراسة الإجابة عليها تتمثل فيما يأتي:

1 – هل يوجد الفارق العمري بين الزوجين في الأسر السعودية؟

2 – إذا كان هناك وجود للفارق العمري بين الأسر السعودية فما هي المتغيرات المرتبطة بهذا الوجود؟

3 – أي المتغيرات أقوى تفسيرا للتباين والاختلاف في الفارق العمري بين الزوجين؟

الإطار النظري

يلاحظ المطلع على الأدبيات الخاصة بالظاهرة محور البحث أن هناك ما لا يقل عن ثلاثة مداخل متمايزة حاول كل منها تقديم تفسير معين للتفاوت العمري بين شريكي الحياة وفيما يلي عرض موجز لأهم ملامح هذه المداخل:

أولاً: المدخل البنائي الثقافي:

ينظر في هذا المدخل للفوارق العمرية بين الزوجين على أساس أن ذلك انعكاس للعادات والخيارات المحددة التي يُمليها أو يفرضها البناء الثقافي للمجتمع، ففي المجتمعات ذات الثقافة القائمة على النظام الأبوي «البطريقي» المتميز بسلطة الأب المطلقة على مستوى الأسرة خاصة والتي تتمحور فيها العلاقات الاجتماعية والاقتصادية حول هذا النظام بشكل عام يكون الفارق العمري بين الزوجين لصالح الزوج كما تنتشر فيها الزيجات التي يكون هذا الفارق فيها كبيرا للغاية، في حين تكاد تنعدم الزيجات التي تكبر الزوجات فيها أزواجهن عمرا. وينظر إلى ذلك باعتباره نتيجة للعادات والأعراف والتعاليم الدينية التي تؤكد على سيطرة الزوج الكلية على شئون أسرته والامتثال الكلي من الزوجة الذي غالبا ما يتحقق في ضوء الفوارق العمرية الكبرى بين الزوجين. ويقف على النقيض من ذلك تلك المجتمعات التي انحل فيها النظام القرابي الأبوي ليحل مكانه النظام القرابي الثنائي الأبوي والأمومي (Bilatral Kin Ship System) حيث يتشاطر كل من الزوج والزوجة السيطرة على شئون الأسرة نتيجة لقوى التحديث. ففي هذه المجتمعات يميل الفارق العمري بين الزوجين إلى الصغر وإلى التلاشي التدريجي، وعلاوة على ذلك فإن هذه المجتمعات أخذت تشهد نمطا جديدا لهذه الظاهرة والمتمثل في وجود شريحة من الزيجات الآخذة في الازدياد نسبيا المتميزة بتفوق الزوجة على زوجها من حيث العمر (Casterline et al. 1986) وينظر في هذا المدخل إلى هذه التغيرات على أنها نتيجة لانحسار أهمية القيم التي كانت تقف وراء البون الشاسع بين عمري الزوجين لصالح الزوج وتراجع تأثيرها تحت وطأة عوامل الاحتكاك والانتشار الثقافي الذي فتح الباب على مصراعيه لخيارات عمرية محددة أمام الجنسين في اختيار شريك أو شريكة الحياة.

ثانياً: المدخل الاجتماعي:

يتفق هذا المدخل مع المدخل البنائي الثقافي بشكل عام في أهمية ثقافة المجتمع في تفسير الفارق العمري بين الزوجين إلا أنه يختلف عنه من حيث التركيز على أهمية الوضع الاجتماعي لكلا الزوجين وعلى وجه الخصوص المرأة في تفسير التباين العمري بين الزوجين (Mensch, 1986; Casterline et al. 1986). فمع انخفاض الأدوار الاجتماعية المنوطة بالمرأة في المجتمع يزداد الفارق العمري بين الزوجين في حين يأخذ هذا الفارق ليس في الانحسار والتلاشي فقط بل يصبح هذا الفارق في صالح المرأة

مع التغير والنمو المطرد لوضعها في المجتمع. هذا ويركز أصحاب هذا المدخل بشكل خاص على ظاهرة التحديث التي غزت معظم المجتمعات المعاصرة في تغير الفارق العمري بين الزوجين، فقد ترتب على هذه الظاهرة اتساع فرص التعليم أمام المرأة مما انعكس طرديا على تأجيلها للزواج إلى ما بعد الحصول على مستوى معين من التعليم من جانب كما ساعدها التعليم على فتح المجال أمامها للعمل خارج المنزل والحصول على عائد مادي منتظم خلصها من تبعيتها الاقتصادية للرجل الأمر الذي ضمن لها استقلالية ذاتية تمكنها من القبول بالزواج من رجل لا يختلف عنها اختلافاً كبيراً في السن مما جعل فرصة التعايش والتفاهم والاستقرار الأسري أمراً أكثر احتمالاً، كما يضع أصحاب هذا المدخل في الاعتبار أهمية الارتفاع في معدلات الطلاق كمفسر للتباين في الفارق العمري بين الزوجين إذ يرون أن الزيجات التي سبق لأحد الزوجين أو أحدهما الزواج من شخص آخر يرتفع بها الفارق العمري بين الزوجين ويتأكد ذلك بوضوح في المجتمعات التي ينتشر فيها الطلاق ولا توجد أية قيم تَحدّ أو تقلل من الزواج بالمطلقين أو المطلقات، بينما يأخذ الفارق العمري بين الزوجين في الانخفاض في تلك الزيجات التي يدخل الزوجان فيها الحياة الأسرية لأول مرة. ووفقا لهذا المدخل فإن العمر عند الزواج الذي يتناسب طرديا مع كل من تعليم المرأة وعمل المرأة والوضع الزواجي السابق للزوج والزوجة يمثل متغيرا أساسيا في تفسير الفارق العمري بين الزوجين إذ يتوقع وفقا لهذا المدخل أن تتقلص الفوارق العمرية بين الزوجين مع ارتفاع عمر الزوجة عند الزواج.

ثالثا: المدخل الديموغرافي:

يركز هذا المدخل على النظر إلى الفارق العمري بين الزوجين كنتيجة لضغوط البناء العمري على سوق الزواج. ويفترض هذا المدخل أنه في غياب أية خيارات نسبية تتعلق بالعمر عند الزواج، فإن الفارق العمري يتحدد ببساطة في ضوء التوزيع العمري للرجال والنساء الواقعين في سن الزواج، أما في حالة وجود تلك الخيارات فإنها ستتنافس مع ضغوط البناء العمري في تحديد الفارق العمري بين الزوجين ويشار إلى هذه الظاهرة بمفهوم «الأزمة أو الشدة الزواجية» التي تترتب على وجود اختلافات جوهرية في الأفواج العمرية كما هو الحال على سبيل المثال في البناء العمري للمجتمعات التي شهدت ظاهرة النمو السريع المفاجىء في عدد المواليد والمعروف بـ (Baby Boom) كالولايات المتحدة الأمريكية وبعض الدول الغربية على

وجه التحديد في أعقاب الحرب العالمية الثانية، ففي هذه المجتمعات يعتقد بأن تلك الظاهرة ترتب عليها مشاكل في سوق الزواج لكلا الجنسين من هذا الفوج، فبعد عشرين عاما من ولادة أفراد هذا الفوج سوف لا يكون هناك نقص شديد في عدد الرجال المؤهلين للزواج من الفتيات اللواتي ولدن في ذلك الفوج على افتراض ميل الرجال إلى الزواج من فتيات يصغرنهم سنا، أما بالسنبة للرجال المولودين في الفوج نفسه فالحال ليست كذلك إذ سيجدون أنفسهم أمام نقص شديد في أعداد النساء المناسبات للزواج منهم، الأمر الذي سيؤدي إلى أن تقوم شريحة من النساء من هذا الفوج بالزواج من أقرانهن في الفوج نفسه مما يسهم في تقليص الفارق العمري بين الزوجين (Mensch, 1986; Casterlin et al. 1986).

ومن الجدير بالذكر في هذا السياق أن معظم الأدبيات السابقة حول هذه الظاهرة قد جاءت نتائجها مؤيدة في الغالب للتفسير الاجتماعي والبنائي الثقافي كما سيتضح أدناه.

الدراسات السابقة

كما سبقت الإشارة، فإن الدراسات الاجتماعية حول ظاهرة الفارق العمري بين الزوجين لا تزال محدودة. وسأحاول هنا الإشارة إلى أبرز الدراسات المتاحة التي خرجت للعيان خلال العقدين الماضيين حول هذه الظاهرة. وكما سنلاحظ فإن هذه الدراسات تختلف فيما بينها اختلافاً ملحوظاً لا من حيث تبنيها لأحد أو لبعض النماذج التفسيرية المشار إليها أعلاه فقط بل أيضاً من حيث وحداتها التحليلية، إذ منها ما تناول الظاهرة على مستوى الأسر (الأزواج والزوجات أو الآباء والأمهات) أو على مستوى المجتمعات، وكذلك من حيث محدودية أو شمولية المتغيرات التفسيرية وتنوع المقاييس المستخدمة في قياس الفارق العمري بين الزوجين أو الأبوين. وبغض النظر عن هذه الاختلافات فإن نتائج هذه الدراسات كما سنرى لاحقا تتسم في الغالب بالاتساق والتكامل.

فمن هذه الدراسات دراسة (James, 1976) التي اعتمدت على بيانات عن عينة من الأطفال الشرعيين المولودين أحياء في كل من انجلترا وسكوتلاندا وويلز، واستخدمتها للكشف عن تأثر متوسط الفارق العمري بين الوالدين بكل من عمر الأب، وعمر الأم، والطبقة الاجتماعية للأب، وقد أوضحت تلك الدراسة أن متوسط الفارق العمري للوالدين يتأثر بهذه المتغيرات إذ يرتفع هذا الفارق بين

الوالدين لصالح الأب مع ارتفاع طبقته الاجتماعية وارتفاع عمره والعكس صحيح، بينما يتناقص متوسط الفارق العمري بين الوالدين مع ارتفاع عمر الأم، كما يتناقص هذا الفارق بين الآباء والأمهات الشباب في حين يتزايد بين الآباء والأمهات الشيوخ، وقد بينت أيضا أن ارتفاع عمر الأم عن عمر الأب يرتبط بتدني الطبقة الاجتماعية للأب. كما أوضحت أيضا تفاعل الطبقة الاجتماعية للأب مع عمر الأب وعمر الأم حيث أوضحت أنه مع كل مستوى عمري للأب فإن متوسط الفارق العمري للأبوين يزداد مع انخفاض الطبقة الاجتماعية للأب، كما يزداد متوسط الفارق العمري بينهما في كل مستوى عمري للأم مع ارتفاع الطبقة الاجتماعية للأب.

كما قام (Mensch, 1986) بدراسة الفارق العمري في الزيجات التي لم يسبق لأحد الشريكين الزواج من شخص آخر. وقد وجد أن متغير «الشدة الزواجية» (Marriage Squeeze) يؤثر تأثيرا سلبيا ويُعطي دالاً إحصائياً في الفارق العمري، إلا أنه فقد قوته وإن ظل سلبيا بعد إدخال عمر المرأة عند الزواج في المعادلة الانحدارية. ويعلل «مينش» ذلك بأن النساء المتعلمات تعليما عاليا يتزوجن من رجال يتجانسون معهن عمريا لأنهن يمضين سنوات أطول في المدارس مما يؤدي بهن إلى الزواج في سن متأخرة، مما يقلص الفارق العمري بينهن وبين أزواجهن. وذلك على الخلاف مع النساء ذوات المستويات المنخفضة من التعليم. كما بحث «مينش» أيضا علاقة اتجاهات المرأة من حيث كونها تقليدية أو متحررة بالفارق العمري، وعلى الرغم من أنه وجد ارتفاع الفارق العمري بين الزوج وزوجته ذات الاتجاهات التقليدية وانخفاضه بين الزوج وزوجته ذات الاتجاهات المتحررة إلا أنه وجد هذه العلاقة تختفي بعد إدخال عمر المرأة عند الزواج. وعليه فقد اعتبرها علاقة غير حقيقية، لأن متغير اتجاهات المرأة نفسه يتأثر بالعمر عند الزواج إذ إن نسبة كبيرة من النساء ذوات الاتجاهات المتحررة يتزوجن في سن متأخرة مما يقلص الفارق العمري بينهن وبين أزواجهن.

ومن الدراسات المهمة التي تطرقت لفارق العمر بين الزوجين دراسة «كاستيرلاين» وزملائه (Casterline, et al. 1986) التي اعتمدت على بيانات المسح الدولي للخصوبة لنحو تسع وعشرين دولة موزعة على شرق اوروبا، وآسيا، وافريقيا وامريكا اللاتينية والوسطى. وقد تميزت هذه الدراسة - علاوة على تغطيتها

لمجموعات ثقافية متنوعة من المجتمعات - بقيام الباحثين بالجمع بين وحدتين من التحليل، هما: الأسرة داخل كل دولة والمجتمع الذي تنتمي له هذه الأسر مما يعطي نتائجها أهمية خاصة بالنسبة للدول التي تتشابه اجتماعيا واقتصاديا وثقافيا مع الدول الداخلة ضمن الدراسة. ومن أبرز النتائج لهذه الدراسة ما يتمثل في كشفها عن أنماط مختلفة من الفارق العمري بين الزوجين عبر المجتمعات فعلى الرغم من أنه في معظم المجتمعات تندر - أو يتم تجنب - الزيجات التي تتفوق بها الزوجات على أزواجهن عمرا وكذلك الزيجات التي تتميز بتفوق عمر الزوج على عمر الزوجة بعشر سنوات أو أكثر إلا أن النمط الأول ينتشر بشكل ملحوظ في دول جنوب شرقي آسيا كماليزيا وإندونيسيا وتايلاند والفلبين وفي دول امريكا اللاتينية كالمكسيك وكوستاريكا. في حين يندر هذا النمط في غالبية الدول الافريقية كنيجيريا وغينيا وكينيا والسودان وموريتانيا وعلى النقيض من ذلك كشفت الدراسة عن انتشار النمط الثاني المتميز بوجود فارق كبير لصالح الزوج يفوق عَشْرَ السّنوات بين الزوج وزوجته في الدول الافريقية المشار إليها أعلاه في حين يندر هذا النمط في دول جنوب شرقي آسيا وشرق آسيا وامريكا الوسطى واللاتينية. كما وجدت هذه الدراسة أن أعمار الأزواج والزوجات عند الزواج في جميع الدول التسع والعشرين ترتبط ارتباطاً إيجابياً عالياً إلا أن تباين أعمار الأزواج عند الزواج أكبر من نظيره عند الزوجات مما جعله يفسر كمية من التباين في الفارق العمري بين الزوجين أكبر مما فسره أعمار الزوجات عند الزواج، حيث بلغت نسبة التباين المفسرة بواسطة عمر الزوجة عند الزواج نحو 50% فما فوق في خمس وعشرين دولة بينما لم تتجاوز الكمية المفسرة من التباين بواسطة عمر الزوجة عند الزواج نحو 10% في جميع الدول التسعة والعشرين وتكاد تقترب هذه النسبة من الصفر في الدول الافريقية وفي دول جنوب غربي آسيا مما حدا بهؤلاء الباحثين إلى القول بأن المعرفة بعمر الزوجة عند الزواج في هذه الدول غير مُجدٍ لفهم الفارق العمري بين الزوجين، وعليه فإن الفارق العمري بين الزوجين في هذه الدول ما هو إلا نتيجة كلية لعمر الزوج عند الزواج. كما لاحظ الباحثون تناسبا عكسيا بين ارتفاع معدل التحاق الفتيات بالمدارس وبين الفارق العمري بين الزوجين إذ يصغر هذا الفارق في الدول المتميزة بارتفاع التحاق الفتيات بالمدارس كما هو الحال في دول امريكا اللاتينية والفلبين في حين يزداد هذا الفارق في الدول ذات المعدلات المنخفضة من التحاق الفتيات بالمدارس كاليمن والباكستان وبنغلادش.

ولتفسير التباين على مستوى الدول (الوحدة التحليلية الثانية في تلك الدراسة) فقد قام «كاستيرلاين» وزملاؤه باستخدام كل من معدل الرجال في سن (20-40) إلى النساء في سن (15-19) كمؤشر ديموغرافي لمفهوم «الشدة الزواجية» المترتبة على ضغوط البناء العمري على سوق الزواج ونسبة الفتيات المسجلات بالمدارس كمؤشر لتغير دور المرأة بالإضافة إلى خمسة من المتغيرات الإقليمية التي تمثل كل منها ثقافة اجتماعية خاصة وذلك للأخذ في الاعتبار بالأبعاد البنائية الثقافية في تفسير الفارق العمري بين الزوجين واستخدموا لقياسه على مستوى الدول ثلاثة مؤشرات هي: وسيط الفارق العمري، ونسبة الزيجات التي يفوق الإزواج فيها زوجاتهم بنحو عشر سنوات فأكثر، وأخيرا نسبة الزيجات التي تفوق الزوجات فيها أزواجهن عمرا. هذا وقد وجد الباحثون بتحليل العلاقة بين هذه المتغيرات بواسطة تحليل الانحدار أن تأثير معدل الرجال إلى النساء وإن كان إيجابيا مع المؤشر الأول والثاني للفارق العمري وعكسيا مع المؤشر الثالث كما هو متوقع إلا أنه دال إحصائيا مع المؤشر الأول فقط أما متغير نسبة الفتيات الملتحقات بالمدارس فقد وجد كما هو متوقع أنه يرتبط سلبيا مع كل من المؤشر الأول والثاني، وإيجابياً مع المؤشر الثالث إلا أنه دال إحصائيا مع المؤشرين الأول والثاني فقط. أما المتغيرات الخمسة الثقافية فجميعها ذات تأثير سلبي مع المؤشرين الأول والثاني وإيجابي مع الثالث لأن المتغير المرجعي (غير المدخل في المعادلة الانحدارية) هو إقليم الصحراء الافريقية المتميز بكبر الفارق العمري بين الزوجين. ومن الجدير بالذكر أن تأثير كل من المتغيرات الإقليمية الخاصة بكل من (جنوب شرقي وشرق آسيا، ودول أمريكا اللاتينية، والدول الكاريبية) تأثيرها في المؤشر الثالث للفارق العمري ذو دلالة إحصائية قوية مما يشير إلى انتشار نمط الزيجات التي تكبر الزوجات فيها أزواجهن عمرا في تلك المجتمعات.

وبذلك انتهى هؤلاء الدارسون إلى عدم أهمية البعد الديموغرافي «الشدة الزواجية» في تفسير الفارق العمري بين الزوجين في تلك المجتمعات بينما أشادوا بأهمية كل من وضع المرأة كمتغير اجتماعي، والمتغيرات الإقليمية كمتغيرات تعكس التباين في الأبنية الثقافية القائمة على التنظيم القرابي الأبوي أو التنظيم القرابي الثنائي في تفسير التباين بين الدول في الفارق العمري بين الزوجين.

أما (Wheeler & Gunter, 1987) فقد قاما بدراسة التغير في الفارق العمري بين

الزوجين في أحد أقاليم ولاية فلوريدا الامريكية وقد تركز تحليلهما بشكل خاص على الزيجات المتميزة بتفوق الزوجة على زوجها من حيث العمر، وقد حاولا تفسير هذا التغير بعاملين، هما: العمر عند الزواج لكل من الزوجين، والحالة الزواجية السابقة على الزواج. وقد أظهرت هذه الدراسة أهمية كِلا العاملين. حيث لوحظ هنا أنه كلما ارتفع سن المرأة عند الزواج ارتفعت نسبة النساء المتزوجات من رجال أصغر منهن سنا والعكس صحيح. أما بالنسبة لعمر الزوج عند الزواج فإن نسبة النساء المتزوجات من رجال أصغر منهن سنا ترتفع عندما يتزوج الرجال فيما قبل سن الرابعة والعشرين وتبلغ هذه النسبة ذروتها عندما يتزوج الرجال فيما بين 24 و 29 عاما من أعمارهم، أما بعد ذلك العمر، فإن نسبة النساء المتزوجات لرجال أصغر منهن سنا تأخذ في الهبوط. وعند إدخال العامل الثاني «الحالة الزواجية السابقة» على العلاقة بين الفارق العمري وبين العمر عند الزواج لكلا الزوجين اتضح ارتفاع نسبة المتزوجات من رجال أصغر منهن سنا مع ارتفاع عمرهن عند الزواج بصرف النظر عن «الحالة الزواجية السابقة». أما بالنسبة لعمر الأزواج عند الزواج مع الحالة الزواجية السابقة فقد أظهر نمطا مختلفا، إذ تبين ارتفاع نسبة النساء المتزوجات من رجال أكبر منهن سنا مع انخفاض أعمار الأزواج عند الزواج وذلك بالنسبة للزيجات التي يكون الزواج فيها للمرة الثانية أو الثالثة فما فوق أما بالنسبة للزيجات التي يكون الزواج فيها لأول مرة فلم تُظهِر الدراسة أي اختلافات جوهرية تتناسب طرديا أو عكسياً مع عمر الزوج عند الزواج.

إضافة إلى هذه الدراسة فإن منها ما دار حول ظاهرة الفارق العمري بين الزوجين في بعض دول الشرق الأوسط وذلك كدراسة (Momeni, 1976) عن مدينة شيراز الإيرانية، ودراسة (Sufian, 1991) عن مدينة الخبر السعودية. فأما الدراسة الأولى فقد هدفت إلى دراسة تأثر الفارق العمري بعمر الزوجة من جانب وتأثيره في الطلاق من جانب آخر، وقد كشفت هذه الدراسة عن أن الفارق العمري في شيراز يعتبر من أكبر الفوارق على المستوى العالمي، كما وجدت أن الفارق العمري يتجه نحو التناقص المستمر مع مرور الزمن فقد انخفض هذا الفارق من نحو 8.4 عام 1956م ليصل نحو 7.3 و 7.2 عامي 1973 و 1974 على التوالي. وعلى الرغم من ذلك فلا يزال يحتل دوليا مركزا عاليا. كما أوضحت هذه الدراسة عن وجود ارتباط عكسي بين عمر الزوجة وبين الفارق العمري بينها وبين زوجها إذ كلما انخفض

متوسط عمر الفتاة عند الزواج اتسعت الفجوة العمرية بين الزوج وزوجته، كما أوضحت أيضا ارتباط الفارق العمري بين الزوجين بالطلاق إذ لاحظ «موميني» أن الفارق العمري بين الزوجين في الزيجات المنتهية بالطلاق يفوق نظيره لدى الزيجات التي لم تتعرض للطلاق.

أما دراسة (Sufian, 1991) وهي الدراسة الوحيدة التي تناولت الظاهرة محور البحث في إحدى المدن السعودية، فقد هدفت إلى دراسة العلاقة بين الفارق العمري بين الزوجين والعوامل الاجتماعية والاقتصادية للسعوديين وغير السعوديين في مدينة الخبر بالمنطقة الشرقية. وقد اقتصرت هذه الدراسة نظرا لمحدودية البيانات التي استخدمتها على عدد من المتغيرات كدخل الأسرة، والمستوى التعليمي للزوجين، والمستوى الوظيفي للزوج. وقد اعتمدت الدراسة على بيانات عن عينة عنقودية ذات مرحلتين قوامها 398 ملفا من الملفات الصحية المتوفرة عن كل أسرة لدى مراكز الرعاية الصحية الأولية الموزعة على أنحاء المدينة. وقد استخدمت هذه البيانات لامتحان فروض البحث والمتمثلة في وجود علاقة طردية بين الفارق العمري ودخل الأسرة وعلاقة عكسية بين كل من المستوى التعليمي لكلا الزوجين والمستوى الوظيفي للزوج. وقد توقع الباحث أن يكون الرجال ذوو المستوى الاقتصادي المرتفع أكثر تفضيلا للزواج من فتيات صغيرات نظرا لأن المجتمع السعودي المعتمد على التشريع الإسلامي لا يعارض سيطرة الرجل على شئون الأسرة من جانب كما يشجع على زيادة الخصوبة من جانب آخر (Sufian, 1991, 165) كما يتوقع الباحث أن ارتفاع المستوى التعليمي والوظيفي للفرد يجعله أكثر حاجة لاختيار شريك حياة مشابه له في المستوى التعليمي لسهولة الاتصال والتفاهم. هذا وقد كشفت الدراسة بالنسبة لعينة السعوديين عن وجود علاقة طردية بين الدخل والفارق العمري بين الزوجين، وعلاقة عكسية بين الفارق العمري والمستوى التعليمي لكلا الزوجين وكذلك المستوى الوظيفي للزوج إلا أن الدخل والمستوى التعليمي للزوج هما المتغيران الوحيدان اللذان أحرزا المستوى المقبول من الدلالة الإحصائية (0.05) فما دون. أما فيما يخص عينة غير السعوديين، فقد جاءت أيضا معاملات الانحدار حسب ما هو متوقع في الغالب ولم يخرج عن ذلك إلا «المستوى التعليمي المتوسط للزوجة» الذي أظهر علاقة طردية مع الفارق العمري بين الزوجين. ومع هذا فإن «المستوى التعليمي المرتفع للزوجة» هو المتغير الوحيد الذي جاء دالاً إحصائيا عند

مستوى (0.001). هذا وقد أشار سفيان في ضوء هذه النتائج إلى أن الرجل السعودي - مقارنة بالمرأة السعودية - يتمتع بمرونة كبيرة فيما يتعلق باختيار عمر زوجته، كما أن المرأة غير السعودية المتعلمة تعليما مرتفعا تقوم بدور فعال في اختيار عمر زوجها (Sufian, 1991:166).

فرضية البحث

من الممكن في ضوء ما تمت مناقشته من مداخل نظرية ودراسات سابقة ومع وضع الخصوصية الثقافية للمجتمع السعودي في الحسبان صياغة فرضية هذا البحث على النحو الآتي: (يتأثر الفارق في السن بين الزوجين تأثراً طردياً بالمتغيرات الخاصة بالزوج كالدخل، ونوع التعليم والعمر عند الزواج والفترة الزمنية التي حدث فيها الزواج، وبعدد غرف المنزل كمؤشر آخر إلى جانب الدخل من مؤشرات المستوى الاقتصادي لرب الأسرة في حين يتأثر الفارق في السن بين الزوجين تأثرا عكسيا بالمتغيرات الخاصة بالزوجة كالدخل، والمستوى التعليمي والمستوى الوظيفي وبالمستوى التعليمي للزوج وبالتحضر وخصائص المنزل من حيث النوع والملكية).

ولمزيد من الإيضاح للتبرير النظري لهذه الفرضية فإنه من الممكن تجزئة المتغيرات التي احتوت عليها الفرضية إلى قسمين كبيرين أولهما تلك المتغيرات التي يفترض أنها تؤثر طردياً في الظاهرة المدروسة، وثانيهما تلك التي يفترض أنها تؤثر سلبيا فيها. أما النوع الأول والمتمثل في دخل الزوج وعدد الغرف السكنية بالمنزل، وعمر الزوج والفترة التي وقع فيها الزواج ونوع تعليم الزوج فيمكن تبرير تأثيرها الطردي في الظاهرة في ضوء ما انتهت إليه بعض الدراسات الميدانية في هذا المجال وفي ضوء الظروف التنموية التي مر بها المجتمع السعودي. ففيما يتعلق بالدخل فقد كشفت بعض الدراسات الميدانية في بريطانيا (James, 1986) والسعودية (Sufian, 1991) عن ارتباط إيجابي بين الفارق في السن بين الزوجين وبين الطبقة الاجتماعية أو المستوى الاقتصادي للزوج إذ كلما ارتفعت الطبقة الاجتماعية للزوج زاد الفرق العمري بينه وبين زوجته. هذا ومن الممكن الإشارة في هذا المجال إلى أن هذه النتيجة ليس لها خصوصية ثقافية فيما يتعلق بالمجتمع السعودي ما دام أن النتيجة نفسها قد تم التوصل إليها في مجتمعات ذات بنية اجتماعية واقتصادية وثقافية مختلفة عن المجتمع السعودي كبريطانيا على سبيل المثال وذلك خلافا لما يمكن أن يفهم مما أشار إليه سفيان (Sufian, 1991) بهذا الخصوص إذ ذكر ما معناه: «إنه من المحتمل في

المجتمع السعودي الذي تعتمد فيه الأنظمة الحكومية على التشريع الإسلامي الذي لا يحد من سيطرة الرجل والذي تشجع الحكومة فيه على ارتفاع معدلات الخصوبة أن يفضل الرجال الأغنياء الزواج من فتيات صغيرات» (Sufian, 1991:165).

والشيء نفسه يمكن أن يقال عن متغير عدد الغرف السكنية وذلك كمؤشر لارتفاع الطبقة الاجتماعية ما دام أنه من المتوقع أن الأسر الأعلى دخلا أكثر ميلا للسكن في المساكن التي تتعدد بها الغرف السكنية كالفلل العصرية الكبرى والقصور.

أما فيما يتعلق بعمر الزوج فقد أشارت العديد من الدراسات إلى أن هذا المتغير ذو ارتباط طردي بالفارق العمري بين الزوجين (Casterlin et al. 1986, James, 1976) فكلما ارتفع عمر الزوج عموما أو ارتفع عمره عن الزواج على وجه الخصوص زاد الفارق في السن بينه وبين زوجته، ومن الجدير بالذكر أن من هذه الدراسات ما أشار إلى الأهمية النسبية لعمر الزوج مقارنة بعمر الزوجة في تفسير التباين في الظاهرة إذ وجد «كاستيرلاين» وزملاؤه أن ما يزيد عن 50% من التباين في الفارق العمري في خمس وعشرين دولة من الدول التي درسوها تم تفسيره من خلال التباين في أعمار الأزواج في تلك الدول بينما أعمار الزوجات لم يفسر إلا أقل من نحو 3% من التباين، ويزداد أهمية هذا المتغير في تفسير الفارق العمري في دول جنوب وغرب آسيا التي شملتها دراستهم إذ لاحظ هؤلاء الباحثون أن التباين في الظاهرة ما هو إلا نتيجة كلية لعمر الزوج عند الزواج وليس لعمر الزوجة عند الزواج. ويمكن تفسير تأثير هذا المتغير من منظور ثقافي واجتماعي. ففي معظم المجتمعات - بصرف النظر عن مستويات التحديث فيها - لا توجد هناك أية قيود ثقافية تلزم الرجال - على خلاف النساء - على الزواج في سن معينة مما ترك المجال مفتوحا أمام الرجل في تأخير أو تعجيل الزواج مما انعكس على التفاوت الكبير بين الرجال في أعمارهم عند الزواج. أضف إلى ذلك أيضا تأثر العمر عند الزواج للزوج نفسه بحالته الزواجية السابقة إذ كلما ارتفع عمر الزوج عند الزواج كان الاحتمال أن يكون ذلك الزواج ليس المرة الأولى التي يتزوج فيها الرجل بل ربما يكون الزواج الأول أو الثاني أو ما إلى ذلك ما دام أن الأبنية الثقافية لمعظم المجتمعات تخلص الرجل من الوصمة أو النظرة السلبية المترتبة على تكرار الزواج، إما لفشل الزواج في علاقاته الزوجية السابقة كما هو الحال في معظم المجتمعات وإما

لظاهرة تعدد الزوجات كما هو الحال في المجتمعات التي لا تعارض ثقافاتها وأنظمتها الاجتماعية مثل هذا السلوك.

أما بالنسبة للمرأة فإن الأمر يبدو مختلفا تماما إذ تشير معظم الدراسات في هذا المجال إلى ميل النساء إلى الزواج في سن مبكرة مما أفرز النمط العام السائد عالميا وهو تفوق عمر الزوج على زوجته (Dixon, 1971, Momeni, 1976) وبطبيعة الحال يمكن فهم ذلك ليس فقط في ضوء الأبنية الثقافية لتلك المجتمعات التي تحد من مرونة العمر عند الزواج بالنسبة للمرأة، فأهمية البكارة في بعض الشعوب وإعفاء المرأة من التبعات الاقتصادية للأسرة وارتباط عمر الزوجة عند الزواج بمسألة الإنجاب، والانخفاض المطرد في فرص النساء المطلقات للزواج مع تعدد مرات الطلاق نظرا للوصمة أو النظرة السلبية للمرأة المطلقة وخصوصا في بعض المجتمعات التي تتجه باللائمة في هذا المجال على المرأة مما يقلل الفرصة من الزواج منهن مستقبلا، كل ذلك في الغالب ينعكس على دخول غالبية النساء في الزواج في سن مبكرة مما ينعكس على قلة التباين في عمر الزوجة عند الزواج مقارنة بالتباين في عمر الزوج عند الزواج كما كشفت عنه دراسة كاسترلاين وزملائه (Casterlin, et al, 1986) التي أوضحت أن التباين في عمر الزوجة في المجتمعات التي شملتها دراستهم أقل بكثير من التباين في عمر الزوج مما جعل ظاهرة الفارق العمري بين الزوجين تتأثر بشكل أكبر بعمر الزوج عند الزواج في تلك المجتمعات.

أما فيما يخص الأثر الطردي للفترة التي وقع فيها الزواج في الفارق العمري بين الزوجين فيمكن تبريره في ضوء التغير الاجتماعي والاقتصادي الذي عايشه المجتمع السعودي منذ أوائل التسعينيات من القرن الهجري المنصرم (1970) حيث اعتمدت الدولة أسلوب التخطيط المنظم للتنمية ممثلة في الخطط الخمسية التنموية (وزارة التخطيط، 1395/1390هـ / 1415/1410هـ) التي حولت المجتمع السعودي من مجتمع تقليدي إلى مجتمع عصري في فترة وجيزة. ومن هذه التغيرات الجديرة بالذكر هنا التوسع في تعليم كلا الجنسين وفتح الفرصة أمام المرأة للمشاركة في عملية التنمية مما فتح الباب على مصراعيه لانضمام المرأة إلى قوة العمل. وإذا وضعنا في الاعتبار العلاقة الطردية المعروفة بين التحاق الفتاة بالتعليم وانخراطها في قوة العمل خارج المنزل وارتفاع سنها عند الزواج وانخفاض الفارق العمري بين الزوجين فإنه يمكن التوقع إلى حد كبير أن الزيجات التي تمت فيما قبل التسعينيات على وجه الخصوص

تتميز باتساع الفارق العمري بين الزوجين بينما يتناقص ذلك الفارق تدريجيا فيما بعد تلك الفترة ليصل إلى أدنى حد ممكن في الزيجات التي وقعت حديثا ومما يؤكد ذلك ما أشار إليه كاسترلاين وزملاؤه إذ يقولون ما معناه: «إنه من الأهمية بمكان أن نلاحظ أنه عندما يكون التحاق الفتيات بالمدارس عاليا كما في الفلبين. . فإن الفارق في متوسط العمر بين الزوجين يكون صغيرا والعكس صحيح حيث يكون هذا الفارق كبيرا عندما تنخفض نسبة الفتيات المتعلمات كما هو الحال في سوريا ودول افريقيا الشمالية واليمن» (Casterline, et al. 1986, 371)، كما وجدت بعض الدراسات التي تناولت الظاهرة في مجتمع معين عبر مراحل زمنية مختلفة اتجاها عاما في انخفاض متوسط الفارق العمري مع مرور السنوات بفعل عوامل التحديث كدراسة «موميني» السابقة الذكر التي كشفت عن انخفاض متوسط الفارق العمري بين الزوجين من 9.3 عام 1966 إلى نحو 6.4 عام 1974م في مدينة شيراز الإيرانية وهو مجتمع يتشابه آنذاك في العديد من ظروفه الاجتماعية والاقتصادية والسياسية مع مجتمع هذا البحث. أضف إلى ذلك ما توصلت إليه دراسة (James, 1986) في بريطانيا من أن الأزواج من الشباب ذوو فوارق عمرية صغيرة مقارنة بالأزواج المتقدمين في السن ودراسة (مينش) (Mensch, 1986) في الولايات المتحدة الأمريكية التي كشفت عن انخفاض متوسط الفارق العمري بين الزوجين اللذين لم يتزوجا من قبل انخفاضا تدريجيا من 2.9 وبانحراف معياري قدره 3.0 في المجموعة المولودة خلال 1933/1931 والتي تزوجت في سن الخامسة والعشرين إلى نحو 1.9 وبانحراف معياري قدره 2.8 سنة مع المجموعة التي ولدت عام 1951/1949 وتزوجت في العام نفسه، وعليه فإنه يمكن أن نتوقع تناسبا طرديا في الفارق العمري بين الزوجين والفترة التي حدث فيها الزواج.

أما بخصوص نوع تعليم الزوج فإن تأثيره الطردي المتوقع في الفارق العمري بين الزوجين يمكن تبريره في ضوء طبيعة العلاقة المتوقعة بين نوعية المعرفة التي يكتسبها الأشخاص وسلوكهم الفعلي خصوصا إذا كانت هذه المعرفة تتعلق بعقيدة المجتمع وأيديولوجيته. إذ يفترض في المتخصصين في تلك المعارف من هذا النوع أن ينعكس ذلك على اتجاهاتهم وسلوكياتهم الواقعية. وعليه يمكن التنبؤ بأن المتزودين بالمعارف الإسلامية سيكونون أكثر امتثالا وتمسكا بمقتضيات هذه المعارف من سواهم، وإذا وضعنا في الاعتبار الكثير من الأوامر والنصائح الدينية التي تتعلق

بالزواج وتنظيم الأسرة والنصوص الدينية التي تشجع على الإكثار من النسل فإنه من المتوقع وجود تناسب بين الفارق العمري بين الزوجين وبين نوعية التعليم الذي تلقاه الفرد بحيث يكون هذا التناسب طرديا في حالة كون المبحوث متخصصا في العلوم الإسلامية وعكسيا في حالة كونه متخصصا في غير العلوم الإسلامية.

أما النوع الثاني من المفسرات ذات التأثير العكسي في الفارق العمري بين الزوجين فتتمثل في كل من المستوى التعليمي والمستوى الوظيفي لكلا الزوجين ودخل الزوجة، وعمر الزوجة عند الزواج، وملكية الأسرة للمنزل ونوعه، والتحضر، ففيما يتعلق بالتناسب العكسي بين عمر المرأة عند الزواج والفارق في السن بينها وبين زوجها فقد تم سابقا إيضاحه بشكل عام في معرض الحديث عن عمر الزوج عند الزواج، إلا أن ما يمكن اضافته هنا هو التأكيد على أن ميل المرأة عموماً الى الدخول في الزواج في سن مبكرة قد تأثر بفعل عوامل التحديث (Modernization factors) وهو ما يمكن توقعه بالنسبة للمجتمع السعودي خصوصا خلال العقدين المنصرمين، تلك الحقبة التي شهدت تحولا كبيرا في تعليم المرأة وانخراطها في العمل مما انعكس على تأخر سنها عند الزواج أو منعها عند الزواج، فقد كشفت إحدى الدراسات في هذا المجال عن «مدى الدور الذي يقوم به كل من تعليم المرأة وعملها خارج المنزل في منع الزواج منها» (العبيدي والخليفة، 1992 : 33). فارتفاع متوسط تعليم الفتاة وارتفاع نسبة العاملات في الأسرة يتناسب طرديا مع ازدياد نسبة الأسر التي يوجد بها فتاة - أو أكثر - في سن الثالثة والعشرين فما فوق لم يسبق لها الزواج وعليه فمن الممكن أن نلاحظ تباينا كبيرا بين الزوجات في أعمارهن عند الزواج بفعل هذه العوامل خاصة خلال العشرين عاما الماضية مما سيكون له تأثير عكسي في الفارق في السن بينهن وبين أزواجهن.

أما فيما يخص دخل الزوجة فيمكن تبرير تأثيره العكسي في الفارق في السن بين الزوجين ليس في ضوء ارتباط دخلها بمستواها التعليمي فقط بل أيضا في ضوء ما يمكن توقعه من انعكاس دخل المرأة على استقلاليتها الشخصية وزيادة قوتها الاجتماعية مما يمكنها من صنع الخيارات المناسبة لها فيما يتعلق بالخصائص التي ترغبها فيمن يتقدم للزواج منها بل وأيضا قد يسهم دخل المرأة في جاذبيتها وفي زيادة الإقبال على الزواج منها خاصة إذا وضعنا في الاعتبار - من جانب - الزيادة المطردة في الأعباء الاقتصادية على الأسرة مما قد حتم التعاون بين كلا الزوجين في تحمل هذه

الأعباء و- كذلك من جانب آخر - ما هو ملموس من تفوق الفتيات على الشبان في التحصيل الدراسي وإقبالهن المتزايد على الانخراط في المستويات العليا من التعليم وكذلك استقطاب قطاع التعليم المعروف بارتفاع مستويات دخول[1] العاملين والعاملات فيه للشريحة الكبرى من القوة العاملة النسائية[2]، كل ذلك سيترتب عليه إلى حد كبير نسبة نمو الأسر التي تتفوق الزوجة على زوجها ليس في مستوى تعليمها فقط بل أيضا في كمية دخلها مما سينعكس - بلا شك - على تقلص الفوارق العمرية بينها وبين زوجها في الغالب بل ربما في تحول الفارق العمري بين الزوجين إلى جانب الزوجة بدلا مما هو معروف من تحوله إلى جانب الزوج.

أما فيما يتعلق بالمستوى التعليمي والوظيفي لكلا الزوجين فقد أصبح واضحا من خلال ما تمت مناقشته سابقا الأساس النظري لطبيعة التأثير العكسي لهذه المتغيرات على الفارق العمري بين الزوجين إلا أن ما يمكن إضافته هنا هو إبراز بعض الأبعاد الاجتماعية والنفسية المتعلقة بدور التجانس وخاصة التجانس التعليمي والوظيفي بين الزوجين في خلق مناخ جيد للحياة الزوجية مما يحدو بالرجل وكذلك المرأة إلى التدقيق في اختيار شريك حياته أو حياتها من بين أولئك الذين يتجانسون معه أو معها في الخصائص التي تجعل التعايش والمودة بينهما أمرا أكثر احتمالا. وإذا وضعنا في الاعتبار أهمية عاملي التعليم والوظيفة في التباين الاجتماعي بوصف مجتمع البحث مجتمعا عصريا فإن هذين العاملين - بلا شك - يمثلان بعدين هامين يضعهما كل من الرجل والمرأة في الاعتبار عند الإقدام على الزواج، وعليه يمكن أن نتوقع تقلص الفارق العمري بين الزوجين كلما ارتفع المستوى التعليمي لأحدهما أو كليهما. ومن النتائج المهمة بهذا الصدد ما توصلت إليه دراسة سفيان الآنفة الذكر من وجود تأثير عكسي لمستوى تعليم الزوج السعودي وكذلك مستوى تعليم الزوج غير السعودي والمستوى العالي لتعليم الزوجة غير السعودية في الفارق العمري بين الزوجين إلا أن مستوى تعليم الزوج السعودي والمستوى العالي لتعليم الزوجة غير السعودية هما المتغيران الوحيدان - من بين متغيرات التعليم - اللذان أحرزا المستوى المقبول من الدلالة المعنوية في العلوم الاجتماعية (0.05).

ولعل من الجدير بالذكر أن نناقش هنا ما قد يبدو من تعارض بين التأثير الطردي لدخل الزوج والتأثير العكسي للمستوى التعليمي والوظيفي للزوج وذلك على افتراض العلاقة الطردية بين هذه المتغيرات كما قد يفهم من أدبيات الحَراك

الاجتماعي والتحديث[3] التي تفيد بأن درجة تعليم الفرد تحدد نوع الوظيفة التي يشغلها وكمية الدخل الذي يتقاضاه من تلك الوظيفة إلا أن ما يمكن التأكيد عليه هنا هو أن الخصوصية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لمجتمع البحث تلعب دورا كبيرا في هذه المنظومة فارتفاع دخل الفرد في المجتمع السعودي أو المجتمعات المشابهة له اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا (كدول الخليج بشكل عام) ليس بالضرورة نتيجة مباشرة لمستواه التعليمي أو الوظيفي وذلك نظرا لنمو القطاع الخاص في هذه الدول بشكل فرضته السيولة النقدية المترتبة على إنتاج البترول وأسعاره في حقبة السبعينيات وخطط التنمية في هذه الدول التي ترتبت على هذه السيولة النقدية وكذلك على عدم الانفصال الكلي بين القطاعين العام والخاص في هذه الدول الأمر الذي أفرز شرائح اجتماعية مختلفة من حيث الدخل بعيدا عن تأثير عوامل التعليم والوظيفة على أقل الأحوال. وعليه فإن ما قد يبدو من تعارض سيزول بمجرد وضع تلك الاعتبارات في الحسبان.

أما فيما يتعلق بالتأثير العكسي للتحضر في الفارق العمري بين الزوجين فيمكن تبريره في ضوء الفوارق الحضرية الريفية من حيث تعرض كل منهما لعوامل التحديث إذ من المعروف أن المراكز الحضرية والمناطق التي تتبعها تلك المراكز أكثر - (بطبيعة الحال) - استفادة من معطيات التنمية بكافة جوانبها مقارنة بالمناطق الريفية، وعليه فإن مواليد المراكز الريفية وكذلك المناطق التي يغلب عليها الطابع الريفي بشكل عام سيكونون أكثر ميلا للزواج من فتيات يصغرنهم بسنوات عديدة وذلك تحت وطأة ضعف عوامل التحديث في تلك المناطق التي تتضاءل فيها فرص المرأة في التعليم والمشاركة في قوة العمل خارج المنزل من جانب وإلى سيادة الثقافة التقليدية المحلية التي تؤكد على سيطرة الرجل ومسئوليته المطلقة عن شئون أسرته وزيادة الإنجاب وليس كذلك دائما في المناطق الحضرية التي على النقيض من المناطق الريفية فيما يتعلق بالخصائص التي تنعكس بشكل عكسي على الفارق العمري بين الزوجين. ومن الشواهد الميدانية على ذلك ما أوضحته دراسة (Kaliappan et al., 1987) عن الهند حيث كشفت عن أن القرى المنعزلة تتميز عن القرى غير المنعزلة بالارتفاع الشديد في الفارق العمري بين الزوجين. كما يمكن الاستدلال على ذلك من خلال ما كشفت عنه دراسة (Mensch, 1986) من ارتفاع الفارق العمري بين الزوجين عندما تكون الزوجة ذات نظرة تقليدية على خلاف الوضع بالنسبة للزوجة ذات النظرة

المتحررة وذلك على افتراض الارتباط الطردي بين طبيعة النظرة التقليدية للأفراد ونمط مكان الولادة، وعليه فإن من المتوقع أن يكون لطبيعة مكان الميلاد والمنطقة التي ولد فيها الزوج انعكاس على الفارق في السن بينه وبين زوجته.

أما التأثير العكسي المتوقع لمتغير ملكية المنزل ونوعيته في الظاهرة محور البحث فيمكن تبريره في ضوء الارتباط الذي كشفت عنه بعض الدراسات عن المجتمع السعودي بين الفروق الريفية والحضرية للمبحوثين وبين كل من ملكية ونوع المنزل الذي تقيم فيه الأسرة. فقد كشفت دراسة المالك (Malik, 1973, :84) عن أن غالبية سكان المنازل ذات النوعيات الجيدة من سكان الحضر وليسوا من القادمين من المناطق الريفية كما بينت دراسة أخرى (الخليفة، 1411هـ: 185-187) انتشار المساكن التقليدية في الأحياء الشعبية التي يقطنها بشكل خاص القادمون من الريف بينما تنتشر المساكن العصرية في الأحياء الراقية حيث ترتفع أيضا نسبة ملاك المساكن فيها وهي الأحياء نفسها التي تستقطب نسبا كبيرة من السكان الأصليين لمدينة الرياض. وفي ضوء ذلك من الممكن أن تتزايد الفوارق العمرية بين الزوجين لتلك الأسر التي تقيم في مساكن مستأجرة والمساكن الصغيرة والتقليدية.

اجراءات البحث المنهجية:

يتضح في ضوء ما سبق أن هذه الدراسة ترمي إلى التعرف على تأثير مجموعة من المتغيرات التي تعكس خصائص كل من الزوج والزوجة في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والحضرية في ظاهرة الفارق العمري بين الزوجين، وعليه فإن وحدة التحليل في هذه الدراسة تتمثل في الأسرة السعودية المقيمة في مدينة الرياض والمتكونة على الأقل من الزوج والزوجة. ويرجع سبب اقتصار الدراسة على الأسر السعودية رغم وجود نسبة لابأس بها من الأسر غير السعودية (45%) إلى أن إدخال غير الأسر السعودية في الدراسة سيترتب عليه وجود بعض التباين غير المفسر في الظاهرة محور الدراسة نتيجة للتباين الكبير بين الأسر غير السعودية نفسها حيث إنها تنتمي إلى مجتمعات عديدة متباينة اجتماعيا واقتصاديا وثقافيا مما يستوجب دراسة هذه الشرائح على حدة.

مجتمع البحث والبيانات:

تعتبر مدينة الرياض عاصمة المملكة العربية السعودية وأكثر مدنها سكانا

الاطار الجغرافي لهذا البحث في حين يتمثل المجتمع الإحصائي للدراسة في مجموعة الأسر السعودية المقيمة في مدينة الرياض عام 1407 هـ 1987 م والتي تتكون على الأقل من الزوج والزوجة. ومن الجدير بالذكر أن بيانات البحث اللازمة لاختبار فرضية البحث قد تم تأمينها من بيانات المسح السكاني والاقتصادي واستعمالات الأراضي الذي أجرته الهيئة العليا لتطوير مدينة الرياض في الفترة ما بين أكتوبر 1986م ونهاية يناير من عام 1987م (HCFDR, 1987,: 1-6). وقد اعتمد هذا المسح على عينة طبقية متعددة المراحل قوامها 5058 أسرة منها 55% أسر سعودية أي نحو (2781 أسرة سعودية). وقد اقتصرت الدراسة على 2732 أسرة سعودية فقط بينما استبعد نحو 49 أسرة نظرا لأنه لا ينطبق على هذه الأسر تعريف وحدة التحليل في هذه الدراسة المتمثلة في «الأسرة السعودية المتكونة من زوج أو زوجة على الأقل». وقد اشتمل هذا المسح على العديد من البيانات الاجتماعية والاقتصادية والديموغرافية والسكانية مما جعل منها مصدرا مهما لقياس متغيرات هذه الدراسة. وعلى الرغم من وجود مسوح اجتماعية أخرى عن مدينة الرياض أجريت تقريبا في الفترة نفسها (الخليفة، 1411هـ، : 102-127، والخليفة وآخرون، 1413هـ: 172-192) إلا أن كبر حجم عينة هذا المسح مقارنة بالمسوح الاجتماعية الأخرى من جانب، واشتماله على بعض المتغيرات الهامة في تفسير الظاهرة كمتغير العمر عند الزواج حتم علينا استخدام بيانات هذا المسح على وجه الخصوص لاختبار فرضية البحث.

التعريف الإجرائي للمتغيرات:

في ضوء ما تقدم يمكن تقسيم متغيرات البحث إلى قسمين أساسيين، أولهما: المتغير التابع الذي يمثل الظاهرة محور البحث، أما القسم الآخر فيتمثل في مجموعة من المتغيرات التي يفترض أنها تفسر تلك الظاهرة.

فأما المتغير التابع فيتمثل في الفارق العمري بين الزوجين الذي يعني مدى التباين بين الزوجين في أعمارهم[4] سواء كان ذلك التباين لصالح الزوج أم لصالح الزوجة، ويمكن قياس هذا المتغير من خلال المؤشر الآتي:

مقدار الفارق في السن بالسنوات بين الزوجين، ويمكن احتسابه من خلال الصيغة الرياضية الآتية:

(الفارق في السن بين الزوجين = عمر الزوج - عمر الزوجة). وقد تم قياس ذلك المتغير وفقا لهذه الصيغة الرياضية على افتراض أن الزوج في الغالب يكبر عمر

زوجته كنمط سائد وشائع في جميع المجتمعات كما أوضحته دراسة كاستيرلاين وزملائه السابقة الذكر.

أما المتغيرات المستقلة في هذه الدراسة فتتمثل في كل من: 1- الدخل الشهري بالريال السعودي للزوج، 2- الدخل الشهري بالريال السعودي للزوجة، 3- عمر الزوج بالسنوات عند الزواج، 4- عمر الزوجة بالسنوات عند الزواج، 5- المستوى التعليمي للزوج، 6- المستوى الوظيفي للزوج، 7- المستوى التعليمي للزوجة، 8- المستوى الوظيفي للزوجة، 9- نوع تعليم الزوجة[5]، 10- الفترة التي وقع فيها الزواج، 11- ملكية المسكن، 12- نوع المسكن، 13- عدد غرف المنزل السكنية، 14- التحضر، 15- نوع المنطقة التي ولد فيها الزوج، 16- نمط الأسرة.

هذا وقد روعي في تحديد هذه المتغيرات المستويات العليا من الدقة في القياس كالمستوى التدريجي والمستوى النسبي، أما متغيرات المستوى التعليمي والوظيفي لكلا الزوجين ونوع تعليم الزوج، وملكية المسكن ونوع المسكن والتحضر ونوع المنطقة فقد تم التعامل معها في تحليل الانحدار المتعدد كمتغيرات صورية حيث يمثل الفئات المرجعية (أي تلك التي تحمل القيمة صفر) لهذه المتغيرات، والفئات الآتية على التوالي: حملة الشهادة المتوسطة فما دون لمتغيري المستوى التعليمي للزوج والزوجة، ولا يعمل لمتغير وظيفة الزوج، ولا تعمل لمتغير وظيفة الزوجة، والمتخصصون في الدراسات الإسلامية لمتغير نوع تعليم الزوج، ومستأجر لملكية المنزل، وشعبي لنوع المنزل، والأزواج المولودون في التجمعات السكانية الريفية لمتغير التحضر، والمنطقة الجنوبية والمنطقة الشمالية لمتغير المنطقة التي ولد فيها الأزواج، والأسر غير النووية لمتغير نوع الأسرة. أما في تحليل الجداول التربيعية (cross tabulation) فقد تم تحويل المتغيرات التدريجية والنسبية إلى متغيرات ترتيبية وتركت بقية المتغيرات على ما هي عليه وذلك ليتسنى لنا استخدام ذلك النوع من التحليل كما سنوضح ذلك لاحقا.

ومن الجدير بالذكر هنا الإشارة إلى أن كلا من متغيري عمر الزوج عند الزواج والفترة التي وقع فيها الزواج لا توجد عنهما بيانات بشكل مباشر في المسح المذكور سابقا وإنما تم احتسابهما بشكل غير مباشر من خلال عمر الزوجة عند الزواج الذي تتوفر عنه بيانات مباشرة في المسح، وكذلك من خلال تاريخ الفترة الزمنية التي تم فيها إجراء هذا المسح والمتمثلة في نهاية عام 1986 تقريبا (Hcfdr, 1987, 11): وعليه فقد تم احتساب عمر الزوج عند الزواج من خلال الصيغة الرياضية

الآتية «عمر الزوج عند الزواج = عمر الزوج حين إجراء المسح» - «عمر الزوجة حين إجرا المسح - عمر الزوجة عند الزواج». أما متغير الفترة التي وقع فيها الزواج فقد تم احتسابها من خلال هذه الصيغة الرياضية الآتية: «1407 ـ (عمر الزوجة عند إجراء المسح - عمر الزوجة عند الزواج» حيث الرقم الثابت 1407 يمثل السنة الهجرية التي تم فيها إجراء المسح. ومن الواضح هنا أن ناتج هذه الصيغة الرياضية يحدد السنة الهجرية التي تم فيها الزواج.

ولتحليل هذه البيانات واستخلاص النتائج فسنعتمد على نوعين من التحليل أولهما التحليل الثنائي الذي يقوم على التعرف على أثر كل متغير مستقل على حدة في المتغير التابع (الفارق في السن بين الزوجين) من خلال الجداول التربيعية والمقاييس الإحصائية الخاصة بتلك الجداول كمعامل (جاما) ومعامل (كريمر) للارتباط و(كاي تربيع) ومستوى دلالتها وذلك لتحديد العلاقة بين هذه المتغيرات. ومن الجدير بالذكر أن معامل جاما للارتباط استُخدِم في هذا النوع من التحليل عندما تكون المتغيرات المستقلة مقيسة على المستوى الترتيبي (انظر العامود التاسع من الجدول رقم 1)، كما استُخدم معامل (كريمر) عندما تكون المتغيرات المستقلة مقيسة على المستوى الاسمي (انظر العامود الثامن من الجدول رقم 1). أما النوع الثاني من التحليل فيتمثل في تحليل الانحدار المتعدد الذي يمكن من التعرف على الأثر الخالص لكل متغير مستقل في المعادلة الانحدارية في الفارق العمري وذلك بعد ضبط أثر المتغيرات المستقلة الأخرى في النموذج.

التحليل والنتائج:

سبقت الإشارة إلى أن هذه الدراسة ترمي إلى اختبار الفرض الذي يشير إلى أن «الفارق في السن بين الزوجين يتأثر طرديا بالمتغيرات الخاصة بالزوج كالدخل، ونوع التعليم والعمر عند الزواج كذلك بمتغير الفترة الزمنية التي حدث فيها الزواج ومتغير عدد غرف المنزل كمؤشر آخر إلى جانب الدخل من مؤشرات المستوى الاقتصادي لرب الأسرة، في حين يتأثر الفارق في السن بين الزوجين تأثرا عكسيا بالمتغيرات الخاصة بالزوجة كالدخل، والمستوى التعليمي والمستوى الوظيفي إضافة إلى المستوى التعليمي للزوج والتحضر وخصائص المنزل من حيث النوع والملكية».

ولاختبار هذا الفرض سنعتمد على نوعين من التحليل، أحدهما: تحليل الجداول التربيعية الذي سيسهم في التعرف على اختلاف مستويات الفارق العمري

بين الزوجين باختلاف مستوياتهم وفقا لكل متغير من المتغيرات المستقلة كل على حدة (الجدول رقم 1)، أما الآخر فيتمثل في تحليل الانحدار المتعدد الذي سيساعد على تحديد الأثر الخالص لكل متغير من المتغيرات المستقلة في الفارق في السن بين الزوجين بعد الأخذ في الاعتبار بأثر المتغيرات المستقلة الأخرى في النموذج (الجدول رقم 3). وتجدر الإشارة إلى أننا قد استخدمنا طريقة الإدخال الجبري (forced entry) كأحد الطرق المستخدمة في تحليل الانحدار المتعدد (Spss/pc, 1990: B-112-113). كما تجدر الإشارة إلى أنه لتحليل علاقة المتغير التابع (الفارق العمري بين الزوجين) بالمتغيرات المستقلة بواسطة الجداول التربيعية فقد قمنا بهذا الصدد بتحويل المتغير التابع والمتغيرات المستقلة المقيسة على المستوى التدريجي والنسبي (وهي: الفارق العمري بين الزوجين، وعمر الزوج عند الزواج، وعمر الزوجة عند الزواج، والسنة التي وقع فيها الزواج، وعدد غرف المنزل) إلى متغيرات ترتيبية. وبذلك تكون جميع المتغيرات المستقلة وكذلك المتغير التابع مقيسة على المستويات الاسمية والترتيبية مما يمكن من التعرف على علاقة المتغير التابع بالمتغيرات المستقلة من خلال تحليل الجداول التربيعية والمقاييس الإحصائية غير المعملية الخاصة بهذا النوع من التحليل كمعامل (جاما) ومعامل (كريمر) للارتباط و(كاي تربيع) ومستوى دلالتها.

فأما الجدول رقم (1) فيوضح توزيع الأسر حسب مستويات الفارق في السن بين الزوجين وحسب مستويات كل متغير من المتغيرات المستقلة الموضحة فيما سبق. وقد تم احتساب النسب المئوية أفقيا لكل فئة من فئات كل متغير من المتغيرات المستقلة - المقيسة على المستوى الاسمي أو الترتيبي - حسب مستويات الفارق العمري بين الزوجين، ووضع أمام كل فئة من فئات كل متغير مستقل المجموع الكلي للأسر في تلك الفئة، كما وضع أمام كل متغير مستقل قيمة امتحان (كاي تربيع) وقيمة معامل (كريمر) للارتباط للمتغيرات المستقلة المقيسة على المستوى الاسمي أو قيمة معامل (جاما) للارتباط للمتغيرات المستقلة المقيسة على المستوى الترتيبي.

وبالتمعن في الجدول المذكور نلاحظ أن علاقة كل متغير من المتغيرات المستقلة بالفارق في السن بين الزوجين قد جاءت متفقة إلى حد كبير مع نص الفرض، ففيما يتعلق بمتغير عمر الزوج عند الزواج نلاحظ أنه كلما انخفض عمر الزوج عند الزواج انخفض الفارق في السن بين الزوجين والعكس صحيح، فالأسر التي يقل

فيها الفارق في السن بين الزوجين عن عام يلاحظ ارتفاع النسبة لدى تلك الأسر مع انخفاض عمر الزوج عند الزواج حيث تراوحت هذه النسبة ما بين (0.5%) للأسر التي يبلغ فيها عمر الزوج عند الزواج نحو 31 عاما فأكثر إلى نحو (25.7%) للأسر التي يبلغ فيها عمر الزوج عند الزواج نحو 20 عاما. وبالمقابل نلاحظ الارتفاع التدريجي في نسبة الأسر التي يبلغ الفارق في السن بين الزوجين 11 عاما فأكثر مع ارتفاع عمر الزوج عند الزواج حيث تراوحت النسب ما بين (0%) للأسر التي يبلغ عمر الزوج عند الزواج 20 عاما إلى نحو (84.4%) للأسر التي يبلغ عمر الزوج عند الزواج نحو 31 عاما فأكثر. ومما يدل على وجود علاقة طردية أن معامل (جاما) قد بلغ نحو (0.89) مما يشير إلى أنه كلما ارتفع عمر الزوج عند الزواج زاد الفارق في السن بينه وبين زوجته.

وعلى نقيض ذلك عمر الزوجة عند الزواج، فمن الملاحظ من الجدول المذكور أن الفارق في السن بين الزوجين يتناقص مع ارتفاع عمر الزوجة عند الزواج، فالأسر التي يقل فيها الفارق في السن بين الزوجين عن عام واحد تزداد فيها النسبة مع ارتفاع عمر الزوجة عند الزواج. فقد تراوحت النسبة ما بين (6.7%) للأسر التي يبلغ عمر الزوجة عند الزواج نحو 20 عاما فأقل إلى نحو (22.2%) للأسر التي يبلغ عمر الزوجة عند الزواج نحو 31 عاما فأكثر وبالمقابل نلاحظ الارتفاع التدريجي في نسبة الأسر التي يبلغ الفارق في السن بين الزوجين 11 عاما فأكثر مع ارتفاع عمر الزوجة عند الزواج حيث تراوحت النسبة ما بين (28.4%) للأسر التي يبلغ عمر الزوجة عند الزواج نحو 20 عاما فأقل إلى نحو (44.4%) للأسر التي يبلغ عمر الزوجة عند الزواج 31 عاما فأكثر. ومما يدل على وجود علاقة عكسية بين المتغيرين أن معامل (جاما) قد بلغ نحو (-0.14) مما يشير إلى أنه كلما تزوجت المرأة في سن متأخرة تقلص الفارق في السن بينها وبين زوجها.

والحال نفسه مع متغير السنة التي وقع فيها الزواج، إذ يلاحظ أن الفارق في السن بين الزوجين يتناسب عكسيا مع الفترات الزمنية التي وقع فيها الزواج، فمن الملاحظ أن الأسر التي يتراوح الفارق في السن بين الزوجين ما بين عام إلى خمسة أعوام تزداد فيها نسبة الأسر حديثة الزواج على خلاف غيرها فقد تراوحت النسبة ما بين (26.7%) للأسر التي تزوج فيها الشريكان ما بين عامي 1350هـ - 1380 إلى نحو (37.3%) للأسر التي تزوج فيها الشريكان عام 1401هـ فما بعد. وبالمقابل نلاحظ

جدول رقم (1)

التوزيع النسبي للأسر حسب مستويات الفارق العمري بين الزوجين وحسب فئات المتغيرات المستقلة

المتغيرات المستقلة:	المتغير التابع: مستويات الفارق الغمري بين الزوجين							
	أقل من سنة	1-5 سنة	6-10 سنة	11 سنة+	المجموع	كاي تربيع	معامل كريمر	معامل جاما
1- عمر الزوج عند الزواج						2122.8**	-	0.89
أ- 20 عاما فما دون	25.7	70.5	3.8		292			
ب- 21 إلى 25 عاما	2.1	48.8	47.6	1.5	939			
ج- 26 إلى 30 عاما	0.7	12	56.8	30.5	683			
د- 31 عاما فأكبر	0.5	1	13.7	84.8	585			
2- عمر الزوجة عند الزواج						38.8**	-	0.14-
أ- 20 عاما فما دون	6.7	28.1	36.8	28.4	2197			
ب- 21 إلى 25 عاما	10.5	38.1	30.3	21.1	323			
ج- 26 إلى 30 عاما	8.3	22.9	29.2	39.6	48			
د- 31 عاما فأكبر	22.2	5.6	27.8	44.4	18			
3- السنة التي وقع فيها الزواج						86.9**	-	0.12-
أ- 1350-1380 هـ	6.1	26.7	35.1	32.2	345			
ب- 1381-1400 هـ	9.1	26.7	33.3	30.9	1614			
ج- 1401 هـ فما بعد	2.9	37.3	42.8	17	612			
4- المستوى التعليمي للزوج						367.1**	-	0.33-
أ- غير متعلم	3.3	17	29.5	50.2	552			
ب- يقرأ فقط	2.4	27.7	22.9	47	83			
ج- يقرأ ويكتب	6.5	20.9	34.4	38.2	401			
د- ابتدائي	9.6	31.2	35.3	24	513			
هـ - متوسط	17.1	32.6	35.3	15	374			
و - ثانوي	18.3	36.1	35.9	9.7	404			
ز - جامعي فما فوق	12.6	33.6	39	14.8	405			
5- نوع تخصص الزوج						4.2	0.09	-
أ- علوم غير شرعية	17.8	31.7	36.9	13.7	388			
ب- علوم شرعية	6.4	38.3	38,3	17	47			
6- الحالة العملية للزوج						118.6**	0.21	-
أ- يعمل	9.1	29.8	35.9	25.2	2436			
ب- لا يعمل	20.9	13.2	20.6	45.3	296			

(*) كاي تربيع دالة إحصائيا عند مستوى 0.05 فما دون.

(**) كاي تربيع دالة إحصائيا عند مستوى 0.001 فما دون.

تابع جدول رقم (1)

التوزيع النسبي للأسر حسب مستويات الفارق العمري بين الزوجين وحسب فئات المتغيرات المستقلة

المتغيرات المستقلة:	المتغير التابع: مستويات الفارق العمري بين الزوجين							
	أقل من سنة	1-5 سنة	6-10 سنة	11 سنة+	المجموع	كاي تربيع	معامل كريمر	معامل جاما
7- مستوى دخل الزوج						137.2**		0.05-
أ- أقل من 3000 ريال	14.6	20.3	25.6	39.6	720			
ب- 3000-5999 ريال	11	31.2	34	23.8	1123			
ج- 6000-9999 ريال	6.9	31.8	40.9	20.4	594			
د- 10000 فما فوق	4.7	27.1	43.1	25.1	295			
8- المستوى التعليمي للزوجة						130.1**	-	0.21-
أ- غير متعلم	3.4	26.1	33.9	36.6	1089			
ب- تقرأ فقط	2.1	30.9	32	35.1	97			
ج- تقرأ وتكتب	3	26.3	43	27.6	395			
د- ابتدائي	1.6	35.2	42.1	21.1	318			
هـ - متوسط	3.8	40.5	40.5	15.2	237			
و- ثانوي	2	40.5	39.5	18	200			
ز- جامعي فما فوق	9.3	40.7	46.5	3.5	86			
9- الحالة العملية للزوجة						27.5**	0.11	
أ- تعمل	5.3	47.3	35.1	12.2	131			
ب- لا تعمل	3.1	29.7	38.1	29.2	2291			
10- مستوى دخل الزوجة						106.6**		0.42-
أ- أقل من 3000 ريال	9	27.6	35	28.4	2544			
ب- 3000-5999	32.5	34.2	20.8	12.5	120			
ج- 6000-9999	18.8	32.8	32.8	15.6	64			
د- 10000 فما فوق	75	25			4			
11- نوع المنزل						93.05**	0.11	-
أ- شعبي	12.7	28.5	26.6	32.3	158			
ب- مسلح	10.5	26	28	35.5	304			
ج- ڤيلا	7.8	28	36.2	28.1	1841			
د- شقة	20.6	29.5	33.5	16.4	427			
12- ملكية المنزل						90.40**	0.18	-
أ- ملك	7.8	25.3	34.8	32.1	1774			
ب- مستأجر	15.4	33.2	32.8	18.5	939			

(*) كاي تربيع دالة إحصائيا عند مستوى 0.05 فما دون.

(**) كاي تربيع دالة إحصائيا عند مستوى 0.001 فما دون.

تابع جدول رقم (1)

التوزيع النسبي للأسر حسب مستويات الفارق العمري بين الزوجين وحسب فئات المتغيرات المستقلة

المتغيرات المستقلة:	المتغير التابع: مستويات الفارق العمري بين الزوجين							
	أقل من سنة	1-5 سنة	6-10 سنة	11 سنة+	المجموع	كاي تربيع	معامل كريمر	معامل جاما
13- عدد غرف المنزل						86.30**	-	0.16
أ- 3 غرف فما دون	25.8	25	25.8	23.3	236			
ب- 4 إلى 6	9.7	31.1	35	24.2	1238			
ج- 7 غرف فأكثر	8.2	25.5	35.1	31.2	1258			
14- نمط الأسرة						98.02**	0.19	-
أ- نووية	4.7	30.2	37	28.1	1833			
ب- ممتدة	16	25.6	31.5	26.9	810			
15- نوع الحي						7.5		0.01-
أ- شعبي	11	28	32	28.9	1186			
ب- متوسط	9.9	27.8	34.9	27.3	905			
ج- راقي	9.8	28.2	37.4	24.5	641			
16- مكان ولادة رب الأسرة						53.6**	0.14	-
أ- مدينة	15.5	30.4	33.3	20.9	866			
ب- قرية	8	26.9	34.7	30.3	1866			
17- منطقة ولادة رب الأسرة						29.6*	0.06	-
أ- الوسطى	10.8	28	33.1	28	1733			
ب- الغربية	10.7	30.8	37.9	20.6	253			
ج- الشرقية	17	34	27.7	21.3	47			
د- الشمالية	7.1	23.9	43.5	25.5	184			
هـ- الجنوبية	12.2	26.6	34.6	26.6	312			
و- البادية أو خارج المملكة	4.9	28.6	32.5	34	203			

(*) كاي تربيع دالة إحصائيا عند مستوى 0.05 فما دون.
(**) كاي تربيع دالة إحصائيا عند مستوى 0.001 فما دون.

الارتفاع التدريجي في نسبة الأسر التي يبلغ الفارق في السن بين الزوجين 11 عاما فأكثر مع قدم الفترة الزمنية التي وقع فيها الزواج، فحين بلغت النسبة نحو (32.2%) لمن تزوجوا في الفترة 1380/1350هـ نلاحظ انخفاض هذه النسبة تدريجيا ليصل إلى نحو (17%) لمن تزوجوا عام 1401هـ فما بعد. ويدل معامل (جاما) البالغ (-0.12) على أن الفارق في السن بين الزوجين آخذ في الانخفاض التدريجي مع مرور الزمن.

أما فيما يخص المتغيرات التي تعكس الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للزوج فنلاحظ فيما يتعلق بمتغير المستوى التعليمي للزوج - كما هو متوقع - أن الفارق في السن ينخفض مع ارتفاع المستوى التعليمي للزوج، فالأسر التي يقل فيها الفارق في السن بين الزوجين عن عام واحد تزداد فيها النسبة تدريجيا مع ارتفاع المستوى التعليمي، فقد تراوحت النسبة ما بين (3.3%) للأسر ذات الأزواج غير المتعلمين إلى نحو (12.6%) للأسر التي يحمل فيها الأزواج الشهادة الجامعية فما فوق. وبالمقابل نلاحظ الانخفاض التدريجي في نسبة الأسر التي يبلغ الفارق في السن بين الزوجين 11 عاما فأكثر مع ارتفاع المستوى التعليمي للزوج، فقد تراوحت النسبة ما بين (14.8%) للأسر التي يحمل الأزواج فيها الشهادة الجامعية فما فوق إلى نحو (50.2%) للأسر ذات الأزواج غير المتعلمين. هذا ويدل معامل (جاما) البالغ (-0.33) أن الفارق في السن بين الزوجين يأخذ في التناقص مع ارتفاع المستوى التعليمي للزوج.

وبمقارنة الأزواج من حيث نوع التخصص نلاحظ أن الأزواج المتخصصين في العلوم الشرعية أكثر ميلا للزواج من نساء أصغر منهم سنا بسنوات عديدة، فالأسر التي يقل فيها الفارق في السن بين الزوجين عن عام تنخفض فيها النسبة لدى تلك الأسر التي يحمل فيها الزوج تخصصا في أحد العلوم الشرعية (6.4%) في حين تزداد لدى تلك الأسر التي يحمل فيها الزوج تخصصا في أحد العلوم غير الشرعية (17.8%). وبالمقابل نلاحظ أن الأسر التي يبلغ الفارق في السن بين الزوجين 11 عاما فأكثر تزداد فيها النسبة لدى تلك الأسر ذات الأزواج المتخصصين في العلوم الشرعية، إذ بلغت نسبتهم نحو (17%) في حين لم تتجاوز هذه النسبة (13%) لدى الأسر ذات الأزواج المتخصصين في العلوم غير الشرعية. وتجدر الإشارة هنا إلى أنه على الرغم من وجود هذه الفوارق إلا أنها ليست كبيرة. ويدل معامل (كريمر) للارتباط الذي لم يتجاوز (0.09) على أن العلاقة بين المتغيرين ضعيفة.

أما فيما يتعلق بمتغير الحالة العملية للزوج فنلاحظ أن الأسر ذات الأزواج العاطلين تفوق نسبتهم نسبة الأسر ذات الأزواج العاملين في تلك الأسر التي يقل الفارق في السن بين الزوجين عن عام واحد حيث بلغت النسبة نحو (20.9%) في مقابل (9.1%)، وتلك الأسر التي يبلغ الفارق في السن بين الزوجين 11 عاما فما فوق إذ بلغت النسبة نحو (45.3%) في مقابل (25.2%) بينما تقل نسبة الأسر ذات

الأزواج العاطلين عن نسبة الأسر ذات الأزواج العاملين في تلك الأسر التي يبلغ الفارق في السن بين الزوجين ما بين (1-5) سنوات، إذ بلغت النسبة نحو (13.2%) في مقابل (29.8%) وفي تلك الأسر التي يبلغ الفارق في السن بين الزوجين ما بين (6-10) أعوام، إذ بلغت النسبة (20.6%) في مقابل (35.9%). هذا وقد بلغ معامل (كريمر) للارتباط بين المتغيرين نحو (0.21) مما يدل على جوهرية العلاقة بينهما.

أما علاقة مستوى دخل الزوج بالفارق في السن بين الزوجين فيتضح من الجدول أن الفارق في السن بين الزوجين يختلف باختلاف فئات دخل الزوج، فالأسر التي يقل فيها الفارق في السن بين الزوجين عن عام واحد تزداد فيها النسبة تدريجيا مع انخفاض مستوى دخل الزوج، فقد تراوحت النسبة ما بين (4.7%) للأسر ذات الأزواج الذين يبلغ دخلهم نحو 10.000 ريال فما فوق إلى نحو (14.6%) للأسر ذات الأزواج الذين تبلغ دخولهم الشهرية 3000 ريال فما دون. وعلى خلاف ذلك نجد أن الأسر التي يبلغ فيها الفارق في السن بين الزوجين ما بين (6-10) سنوات تزداد فيها النسبة تدريجيا مع ارتفاع مستوى دخل الزوج، فقد تراوحت النسبة ما بين (25.6%) للأسر ذات الأزواج الذين تبلغ دخولهم الشهرية نحو 3000 ريال فما دون إلى نحو (43.1%) للأسر ذات الأزواج الذين تبلغ دخولهم الشهرية نحو 10.000 ريال فما فوق. أما بقية فئات المتغير التابع (1-5 و 11 عاما فأكثر) فلم تظهر نمطا مطردا من التفاوت في النسب المئوية. وقد بلغ معامل (جاما) للارتباط نحو (-0.05) مما يدل على أن العلاقة بين المتغيرين ليست قوية.

أما فيما يتعلق بالمتغيرات التي تعكس الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للزوجة فنلاحظ فيما يتعلق بمتغير المستوى التعليمي للزوجة أن الفارق في السن بين الزوجين يتناقص مع ارتفاع المستوى التعليمي للزوجة، ففي الأسر التي يقل فيها الفارق في السن بين الزوجين عن عام واحد بلغت نسبة الأسر ذات الزوجات الحاصلات على شهادة جامعية فما فوق ثلاثة أضعاف الأسر ذات الزوجات غير المتعلمات تقريبا (9.3% في مقابل 3.4%). وبالمقابل نلاحظ أن الأسر التي بلغ الفارق في السن بين الزوجين 11 عاما فما فوق بلغت نسبة الأسر ذات الزوجات غير المتعلمات أكثر من عشرة أضعاف من نسبة الأسر ذات الزوجات الحاصلات على الشهادة الجامعية فما فوق (36.6% في مقابل 3.5%). هذا ويدل معامل (جاما)

للارتباط بين المتغيرين البالغ (-0.21) على أن العلاقة عكسية أي أنه كلما ارتفع المستوى التعليمي للزوجة تقلص الفارق العمري بينها وبين زوجها.

وفيما يتعلق بمتغير الحالة العملية للزوجة نلاحظ أن نسبة الأسر ذات الزوجات العاملات تتفوق على الأسر ذات الزوجات غير العاملات في تلك الأسر التي تتميز بمستويات منخفضة من الفارق في السن بين الزوجين (خمس سنوات فما دون)، حيث بلغت النسبة نحو (5.3%) في مقابل (3.1%) للأسر التي يقل فيها الفارق في السن عن عام واحد ونحو (47.3%) في مقابل (29.7%) للأسر التي يتراوح الفارق في السن بين الزوجين ما بين (1-5) سنوات، في حين نلاحظ تفوق نسبة الأسر ذات الزوجات غير العاملات على الأسر ذات الزوجات العاملات عندما يكون الفارق في السن بين الزوجين عاليا (ست سنوات فأكثر) حيث بلغت النسبة نحو (38.1%) في مقابل (35.1%) في الأسر التي يتراوح الفارق في السن بين الزوجين ما بين (6-10) سنوات ونحو (29.2%) في مقابل (12.2%) للأسر التي يبلغ الفارق في السن بين الزوجين نحو 11 عاما فما فوق. هذا ويدل معامل (كريمر) البالغ نحو (0.11) على وجود علاقة بين المتغيرين مما يعني أن الأسر ذات الزوجات العاملات تتميز عن الأسر ذات الزوجات غير العاملات بانخفاض مستوى الفارق في السن بين الزوجين.

أما علاقة مستوى دخل الزوجة بالفارق في السن بينها وبين زوجها فيلاحظ من الجدول أنه كلما ارتفع دخل الزوجة تقلص الفارق في السن بينها وبين زوجها، ففي الأسر التي يقل فيها الفارق في السن بين الزوجين عن عام واحد يلاحظ أن نسبة الأسر التي يبلغ دخل الزوجة نحو 10.000 ريال فما فوق يفوق نسبة الأسر التي يبلغ دخل الزوجة نحو 3000 ريال فما دون بثمانية أضعاف (75% في مقابل 9%) وبالمقابل نجد أن الأسر التي يبلغ الفارق في السن بين الزوجين نحو 11 عاما فأكثر ترتفع فيها نسبة الأسر التي يبلغ دخل الزوجة نحو 3000 ريال فما دون إذ بلغت النسبة نحو (28.4%) في حين بلغت نسبة الأسر التي يبلغ دخل الزوجة نحو 10000 ريال فما فوق (0%). هذا ويدل معامل (جاما) البالغ (-0.42) على أن العلاقة بين المتغيرين عكسية، فكلما ارتفع دخل الزوجة تقلص الفارق في السن بينها وبين زوجها.

أما فيما يخص المتغيرات التي تعكس الخصائص السكنية والحضرية للمبحوثين

فنلاحظ فيما يتعلق بمتغير نوع المنزل أن الفارق في السن بين الزوجين ينخفض لدى الأسر التي تقطن الشقق في حين يرتفع لدى الأسر التي تقطن الأنواع الأخرى من المساكن، فالأسر التي يقل فيها الفارق في السن بين الزوجين عن عام واحد تفوق فيها نسبة ساكني الشقق بقية الأنماط الأخرى من المساكن إذ بلغت نحو (20.6%) في مقابل (7.8%) لقاطني الفلل، و (10.5%) لقاطني البيوت ذات البناء المسلح، و (12.7%) لقاطني البيوت الشعبية، وبالمقابل نلاحظ أن الأسر التي يبلغ فيها الفارق في السن بين الزوجين 11 عاما فما فوق ينخفض فيها بشكل ملحوظ نسبة الأسر التي تسكن الشقق (16.4%) عن بقية الأنواع الأخرى من المساكن (28.1%) لساكني الفلل، و (35.5%) لساكني البيوت ذات البناء المسلح، و (32.3%) لساكني البيوت الشعبية، هذا ويدل معدل (كريمر) البالغ (0.11) على أن العلاقة بين المتغيرين علاقة جوهرية.

وفيما يخص متغير ملكية المسكن يلاحظ من الجدول أن ملاك المساكن يتميزون على المستأجرين بارتفاع مستوى الفارق في السن بين الزوجين، فقد بلغت نسبة المستأجرين ضعف نسبة الملاك في الأسر التي يقل فيها الفارق في السن بين الزوجين (15.4% في مقابل 7.8%)، بينما نلاحظ خلاف ذلك في الأسر التي يبلغ فيها الفارق في السن بين الزوجين 11 عاما فأكثر حيث بلغت نسبة الأسر التي تملك مساكنها نحو (32.1%) في مقابل (18.5%) للأسر المستأجرة لمساكنها. هذا ويدل معامل (كريمر) البالغ (0.18) على أن العلاقة بين المتغيرين علاقة جوهرية، إذ ينخفض مستوى الفارق في السن بين الزوجين لدى المستأجرين بينما ترتفع تلك المستويات لدى ملاك المساكن.

أما علاقة عدد الغرف السكنية بالفارق في السن بين الزوجين فنلاحظ من الجدول وجود علاقة طردية بينه وبين الفارق في السن بين الزوجين، إذ ترتفع تدريجيا نسبة الأسر مع انخفاض عدد الغرف السكنية بالمنزل في الأسر التي يقل فيها الفارق في السن عن عام واحد، حيث تراوحت ما بين (8.2%) للأسر التي تقيم في مساكن ذات سبع غرف فأكثر في مقابل (25.8%) في الأسر المقيمة في مساكن ذات ثلاث غرف فأقل، بينما ترتفع تدريجيا نسبة الأسر مع ارتفاع عدد الغرف السكنية بالمنزل، فقد تراوحت النسبة ما بين (23.3%) للأسر المقيمة في مساكن ذات ثلاث غرف فما دون في مقابل (31.3%) للأسر المقيمة في مساكن ذات سبع غرف فأكثر.

هذا ويدل معامل (جاما) البالغ (0.16) على أن الأسر المتميزة بفوارق عمرية كبيرة بين الزوجين أكثر ميلا للإقامة في مساكن ذات غرف متعددة.

أما متغير نمط الأسرة، فيلاحظ أن الأسر النووية تتميز على الأسر الممتدة بارتفاع مستويات الفارق في السن بين الزوجين، ففي الأسر التي يبلغ الفارق في السن بين الزوجين عن عام واحد تقل نسبة الأسر النووية فيها عن عدد نسبة الأسر الممتدة (4.7% في مقابل 16%) بينما تفوق نسبة الأسر النووية الأسر الممتدة مع ارتفاع مستويات الفارق في السن بين الزوجين، فقد بلغت هذه النسبة نحو (30.2%) في مقابل (25.6%) في الأسر التي يتراوح فيها الفارق في السن ما بين (1-5) سنوات نحو (37.0%) في مقابل (35.5%)في الأسر التي يتراوح فيها الفارق في السن بين الزوجين ما بين (6-10) سنوات، ونحو (28.1%) في مقابل (26.9%) في الأسر التي يبلغ الفارق في السن بين الزوجين عاما (11) فأكثر. هذا ويدل معامل (كريمر) البالغ (0.19) و(كاي تربيع) البالغ (98.02) والدالة إحصائيا عند مستوى (0.001) على أن العلاقة بين المتغيرين جوهرية.

أما فيما يتعلق بمتغير نوع الحي الذي تقيم فيه الأسرة فيلاحظ من الجدول أن الأسر المقيمة في أحياء راقية تتميز عن الأسر المقيمة في الأحياء الشعبية بانخفاض مستويات الفارق في السن بين الزوجين إلا أن هذه الفروق ليست كبيرة جدا. فالأسر التي يتراوح الفارق في السن بين الزوجين ما بين (6-10) سنوات ترتفع فيها نسبة الأسر المقيمة في الأحياء الراقية حيث بلغت نحو (37.4%) في مقابل الأسر المقيمة في أحياء شعبية (32%) على خلاف الأسر التي يقل فيها الفارق في السن بين الزوجين عن عام حيث بلغت نسبة الأسر المقيمة في الأحياء الراقية نحو (8.9%) في مقابل (0.11%) للأسر المقيمة في الأحياء الشعبية وعلى خلاف الأسر التي يتراوح فيها الفارق في السن بين الزوجين 11 عاما فأكثر حيث تتراوح النسبة ما بين (24.5%) للأسر المقيمة في الأحياء الراقية إلى نحو (28.9%) للأسر المقيمة في الأحياء الشعبية. ويدل معامل (جاما) البالغ (-0.01) و(كاي تربيع) البالغ (7.5) وغير الدالة إحصائيا عند مستوى (0.05) فما دون على أن العلاقة وإن كانت سلبية فإنها علاقة ضعيفة.

أما فيما يتعلق بمتغير مكان ولادة رب الأسرة فيتضح من الجدول أن أرباب الأسر الحضريين يتميزون على نظرائهم الريفيين بصغر الفارق في السن بينهم وبين زوجاتهم، ففي حين تفوق نسبة أرباب الأسر المولودين في المدن نظراءهم المولودين

في القرى في المستويات المنخفضة من الفارق في السن بين الزوجين حيث بلغت النسبة نحو (15.5%) في مقابل (8%) في تلك الأسر التي يقل فيها الفارق في السن عن عام ونحو (30.4%) في مقابل (26.9%) في تلك الأسر التي يتراوح الفارق في السن بين الزوجين ما بين (1-5) سنوات، نلاحظ خلاف ذلك لدى المستويات العليا من الفارق في السن بين الزوجين إذ تفوق في هذه المستويات نسبة أرباب الأسر المولودين في القرى نظراءهم أرباب الأسر المولودين في المدن حيث بلغت النسبة (34.7%) في مقابل (33.3%) في تلك الأسر التي يتراوح الفارق في السن بين الزوجين (6-10) سنوات، ونحو (30.3%) في مقابل (20.9%) في تلك الأسر التي يبلغ الفارق في السن بين الزوجين فيها نحو 11 عاما فأكثر. ويدل معامل (كريمر) للارتباط البالغ نحو (0.14) و(كاي تربيع) البالغ (53.6%) والدالة إحصائيا عند مستوى (0.001) على أن العلاقة بين المتغيرين علاقة جوهرية.

أما عن متغير المنطقة التي ولد فيها رب الأسرة فيلاحظ من الجدول أن المولودين في المنطقتين الشرقية والجنوبية يتميزون عن المولودين في سائر المناطق الأخرى بصغر الفارق في السن بينهم وبين زوجاتهم، فقد بلغت نسبة أرباب الأسر المولودين في تلك المناطق في تلك الأسر التي يقل فيها الفارق في السن بين الزوجين عن عام واحد نحو (17%) و (12.2%) على التوالي في حين بلغت تلك النسبة نحو (4.9%) للمولودين في البادية وخارج المملكة، و (7.1%) للمولودين في المنطقة الشمالية، و (10.7%) و (10.8%) للمولودين في المنطقة الغربية والمنطقة الوسطى على التوالي، كما نجد أن المولودين في البادية أو خارج المملكة وفي المنطقة الجنوبية وفي المنطقة الشمالية يتميزون على سائر المولودين في المناطق الأخرى بارتفاع مستوى الفارق في السن بين الزوجين، إذ بلغت النسبة نحو (34% و 28% و 26.6% و 25.5%) على التوالي، في حين لم تتجاوز نسبة المولودين في المنطقة الغربية والمنطقة الشرقية نحو (20.6%) و (21.3%) على التوالي وذلك في الأسر التي يبلغ الفارق في السن بين الزوجين نحو 11 عاما فأكثر. هذا وقد بلغ معامل (كريمر) للارتباط بين المنطقة التي ولد فيها رب الأسرة وبين الفارق في السن بين الزوجين نحو (0.06) مما يدل على أن العلاقة بينهما علاقة ليست على درجة عالية من القوة وأن الاختلاف بين المناطق في الفارق في السن بين الزوجين ليس على درجة عالية.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن قيمة (كاي تربيع) لعلاقة كل متغير مستقل مع

الفارق في السن بين الزوجين قد جاءت دالة إحصائيا عند مستوى (0.05) فما دون باستثناء متغيرين فقط هما: نوع تخصص الزوج ونوع الحي الذي تقيم فيه الأسرة فقيمة (كاي تربيع) لعلاقة هذين المتغيرين مع المتغير التابع البالغ (4.2) و (7.5) على التوالي ليست دالة إحصائيا عند مستوى (0.05) فما دون، ويمكن أن يستدل من ذلك على أن العلاقات الثنائية الموضحة سابقا هي علاقات جوهرية ولم تحدث بمجرد الصدفة.

أما الجدول رقم (2) فيحتوي على بعض الإحصاءات الوصفية للمتغيرات المقيسة على المستوى التدريجي أو النسبي وذلك بقصد التعرف على مدى التباين بين الأسر في هذه المتغيرات مما سوف يسهل عملية تفسير نتائج تحليل الانحدار. ففيما يتعلق بالمتغير التابع «الفارق العمري بين الزوجين» نلاحظ أن متوسطه قد بلغ نحو (8.07) بانحراف معياري قدره (8.33) كما بلغت القيمة الصغرى له نحو (-23) الأمر الذي يعني وجود شريحة من الأسر تتفوق فيها الزوجة على زوجها من حيث العمر، كما بلغت القيمة الكبرى نحو (53.08) مما يعني وجود أسر يتفوق فيها عمر الزوج على زوجته بسنوات عديدة.

جدول رقم (2)

المتوسط، والانحراف المعياري والقيم الصغرى والقيم الكبرى لمتغيرات الدراسة المقيسة على المستوى التدريجي والنسبي

المتغيرات	المتوسط	الانحراف المعياري	القيم الصغرى	القيم الكبرى	عدد الأسر
1- الفارق العمري بين الزوجين	8.07	8.33	23-	53.08	2732
2- عمر الزوج عند الزواج	27.31	7.46	14.08	75.08	2499
3- عمر الزوجة عند الزواج	18.13	3.36	10	47	2586
4- عدد الغرف بالمنزل	7.15	3.75	1	65	2732
5- السنة التي وقع فيها الزواج	1392,2	9.91	1352	1407	2571

أما متغير عمر الزوج عند الزواج[6]، فقد بلغ متوسطه نحو (27.31) عاما بانحراف معياري قدره (7.46) في حين بلغت القيمة الصغرى لهذا المتغير نحو (14.08). أما القيمة الكبرى فقد بلغت نحو (75.08) الأمر الذي يعني وجود تفاوت

كبير بين الأزواج من حيث السنوات التي تزوجوا فيها من زوجاتهم ويتضح ذلك بشكل أكبر عند مقارنته بعمر الزوجة عند الزواج الذي بلغ متوسطه نحو (18.13) بانحراف معياري قدره نحو (3.36) عاما كما بلغت القيمة الصغرى نحو (10) في حين بلغت قيمته الكبرى نحو (47) الأمر الذي يمكن أن يستدل منه على أن العمر عند الزواج للزوجة أقل تباينا من العمر عند الزواج للزوج، ويمكن أن يفهم من ذلك - بلا شك - في ضوء الاختلاف بين الرجال والنساء من حيث التبعات المترتبة على الطلاق وعلى تعدد الزوجات كما سنوضح ذلك لاحقا. ومن الجدير بالذكر هنا الإشارة إلى أن هذه البيانات تفيد - علاوة على ما ذكر - أن النساء يتزوجن في سن مبكرة أكثر من الرجال، إذ بلغ متوسط العمر عند الزواج للزوجات نحو (18.13) عاما مقابل (27.3) عاما للأزواج. كما بلغت القيمة الصغرى للعمر عند الزواج للزوجات نحو (10) سنوات في حين بلغ العمر عند الزواج للأزواج نحو (14.08) أضف إلى ذلك أن الرجال يتميزون على النساء بوجود مدى واسع من السنوات التي يمكن للرجال أن يتزوجوا خلالها خلافا للنساء، ففي حين بلغت القيمة الكبرى للعمر عند الزواج للأزواج نحو (75.08) عاما نلاحظ أن العمر عند الزواج للزوجة لم يتجاوز 47 عاما.

أما متغير عدد الغرف بالمنزل فقد بلغ متوسطه نحو (7.15) بانحراف معياري قدره (3.75)غرفة في حين بلغت قيمته الصغرى غرفة واحدة أما قيمته الكبرى فقد بلغت 65 غرفة الأمر الذي قد يفهم منه تنوع المساكن التي تقيم فيها الأسر المبحوثة من مساكن صغيرة كالشقق والمساكن المحتوية على غرفة واحدة إلى المساكن الكبيرة والقصور المتميزة بتعدد غرفها السكنية.

أما متغير السنة التي وقع فيها الزواج فقد بلغ متوسطه نحو (1392.2)هـ اي (ما يعادل اليوم الثاني عشر من شهر صفر من عام 1392 هـ) بانحراف معياري قدره (9.91) عاما في حين بلغت قيمته الصغرى نحو 1352 هـ أما قيمته الكبرى فقد بلغت نحو 1407هـ الأمر الذي يعني أن الأسر المبحوثة تتنوع إلى حد كبير من حيث الفترات الزمنية التي حدث بها الزواج إذ منها ما وقع في الخمسينيات في القرن الهجري المنصرم ومنها ما وقع خلال العقد الأول من القرن الهجري الحالي الأمر الذي يعني اشتمال الأسر المبحوثة على عدة أجيال متباينة في الظروف الاجتماعية والاقتصادية التي عايشتها تلك الأجيال.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذه المتغيرات الستة قد تحولت إلى قيم معيارية وذلك بطرح قيمة كل متغير من قيمة متوسطه ثم قسمة الناتج على قيمة انحرافه المعياري وذلك رغبة في تخفيف حدة التباين بين هذه المتغيرات، وحتى لا يؤدي ذلك التباين إلى وجود القيم المتطرفة متعددة التغاير.

أما بقية المتغيرات المستقلة المشار إليها في الجدول رقم (1) فلم نورد لها أية إحصاءات وصفية هنا، نظراً لأننا تعاملنا معها في تحليل الانحدار المتعدد اللاحق ذكره كمتغيرات صورية لأنها متغيرات مقيسة على المستوى الاسمي أو الترتيبي أساساً، وتجدر الإشارة هنا إلى أننا قد استبعدنا من تحليل الانحدار عدداً من المتغيرات المستقلة المقيسة على المستوى الاسمي والترتيبي وهي: نوع تخصص الزوج، والحالة العملية للزوج والحالة العملية للزوجة وذلك لعدم التناسب بين فئات هذه المتغيرات ذات الفئتين (dichotomy)، فمن الملاحظ - كما في الجدول رقم (1) - أن معظم الأسر تتركز إلى حد كبير في إحدى فئتي هذه المتغيرات دون الفئة الأخرى (أي في فئة «تعمل» للحالة العملية للزوج، وفئة «لا تعمل» للحالة العملية للزوجة، وفئة «علوم غير شرعية» لمتغير نوع تخصص الزوج، فمن الملاحظ هنا أن معدل عدد الحالات لإحدى فئتي المتغيرات الصورية لهذه المتغيرات إلى عدد الحالات في فئاتها المرجعية (reference catagory) يقل عن (10/2) الأمر الذي يترتب على إدخال هذه المتغيرات الصورية في تحليل الإنحدار المتعدد نشوء مشكلة ما يعرف بالقيم المتطرفة متعددة التغاير (multivariate outliers) مما دعانا إلى استبعاد هذه المتغيرات الأربعة من تحليل الانحدار المتعدد (Tabachnik & Fidell, 1989 :67).

ونظراً لأن تحليل الجداول التربيعية (cross tabulation) لا يعطي تصوراً متكاملاً يمكن من امتحان الفروض بشكل دقيق فقد تم التعويل على تحليل الانحدار المتعدد (7) لتحديد آثار المتغيرات المستقلة في المتغير التابع الذي يمكن من التعرف على الأثر الخاص لكل متغير مستقل في الفارق العمري بين الزوجين بعد الأخذ في الاعتبار الآثار الأخرى للمتغيرات المستقلة في النموذج الانحداري. والجدول رقم (3) يحتوي على معامل الانحدار المعياري واتجاه التأثير المتوقع لكل متغير مستقل حسب الفرضية، إضافة إلى النسبة المفسرة من التباين وقيمة كل من معامل الانحدار و(إفْ) النسبية ومستوى دلالتها الإحصائية للنموذج ككل.

وإذا وضعنا في الحسبان ما تمت الإشارة إليه سابقا من أن الفارق العمري بين

الزوجين تم احتسابه من خلال طرح عمر الزوجة من عمر الزوج فإن إدخال كل من عمر الزوج عند الزواج وعمر الزوجة عند الزواج في معادلة انحدارية واحدة سيترتب عليه مشكلة تعدد التسامت (Multicollinearity) التي تؤدي إلى إعطاء تقديرات خاطئة لمعاملات الانحدار، وتجنبا لذلك فقد تم إدخال كل واحد منهما بمفرده بدون المتغير الآخر في معادلة انحدارية مع بقية المتغيرات المستقلة كما هو موضح في الجدول رقم (3).

وإذا نظرنا إلى الجدول المذكور نلاحظ أن غالبية المعاملات الانحدارية المعيارية (اثنا عشر من ستة عشر) قد جاءت متفقة مع فرضية البحث ولم يخرج عن ذلك إلا متغيرات أربعة هي: سنة الزواج، ومستوى تعليم الزوجة، ونمط الأسرة، والمتغير الصوري للمنطقة الغربية والشرقية، كما يتضح أن تسعة من هذه المعاملات الانحدارية المعيارية قد أحرز الدلالة الإحصائية عند مستوى (0.001) فما دون.

ومن الملاحظ هنا أن أقوى المتغيرات تفسيراً للفارق العمري بين الزوجين يتمثل في متغير عمر الزوج عند الزواج؛ إذ بلغت قيمة معاملة الانحداري نحو (0,62)، يليه المستوى التعليمي للزوج؛ إذ بلغ معامله الانحداري المعياري نحو (-0.22) يليهما في الأهمية كل من متغير مستوى دخل الزوجةومستواها التعليمي؛ إذ بلغ معامل كل منهما الإنحداري نحو (-0.13) و (-0.11) وقد بلغ معامل الإنحدار المتعدد للنموذج ككل نحو (0.76) كما بلغت القيمة المفسرة من التباين نحو (0.58%)، كما أن قيمة (إف) النسبية للمعادلة الانحدارية بأكملها البالغة نحو (253.5) دالة إحصائياً عند مستوى (0.001) فما دون.

أما فيما يخص النموذج الثاني في الجدول والذي حل فيه عمر الزوجة عند الزواج بدلا من عمر الزوج عند الزواج فنلاحظ أيضاً أن غالبية المتغيرات قد جاءت متفقة مع نص الفرض ولم يخرج عن ذلك إلا نحو ستة متغيرات هي: سنة الزواج، ومستوى تعليم الزوجة، ونمط الأسرة، والساكنون في الأحياء الراقية، والمولودون في المنطقة الوسطى، والمولودون في المنطقة الغربية والشرقية، كما يتضح أن أحد عشر معاملًا انحدارياً معيارياً كانت دالة إحصائيا عند مستوى (0.05) فما دون. أما من حيث أقوى هذه المتغيرات تأثيرا في التباين في الفارق العمري بين الزوجين فيتضح أن المستوى التعليمي للزوج هو أقوى هذه المتغيرات على الإطلاق حيث بلغت قيمة معامله الانحداري المعياري نحو (-0.45) يليه متغير السنة التي وقع فيها

جدول رقم (3)

تحليل الانحدار المتعدد لتأثير المتغيرات المستقلة في الفارق العمري بين الزوجين

عدد الحالات = 2732 أسرة*

المتغيرات المستقلة	النموذج المحتوي على عمر الزوج عند الزواج مع بقية المتغيرات المستقلة عدا عمر الزوجة**		النموذج المحتوي على عمر الزوجة عند الزواج مع بقية المتغيرات المستقلة عدا عمر الزوج	
	معامل الإنحدار المعياري	مستوى دلالة امتحان إف	معامل الإنحدار المعياري	مستوى دلالة امتحان إف
1- العمر عند الزواج	0.628573	0.001	0.04035-	0.0232
2- السنة التي وقع فيها الزواج	0.016692	0.297	0.131119	0.001
3- المستوى التعليمي للزوج (ثانوية فما فوق)	0.22673-	0.001	0.45298-	0.001
4- المستوى التعليمي للزوجة (ثانوية فما فوق)	0.113136	0.001	0.08737	0.001
5- مستوى الدخل العالي للزوج	0.046133	0.0008	0.065927	0.0004
6- مستوى الدخل العالي للزوجة	0.13934-	0.001	0.10126-	0.001
7- نمط الأسرة (نووية)	0.117108	0.001	0.137017	0.001
8- الأحياء الراقية	0.009656	0.5232	0.023419	0.2557
9- الأحياء المتوسطة	0.02315-	0.1146	0.01534	0.4438
10- نوع المنزل (فيلا أو شقة)	0.01839-	0.1838	0.03942-	0.0364
11- ملكية المنزل (ملك)	0.07949-	0.001	0.11186-	0.001
12- عدد الغرف بالمنزل	0.0687	0.001	0.107905	0.001
13- مكان ولادة الزوج (مدينة)	0.06064-	0.001	0.09048-	0.001
14- مكان ولادة الزوج (الوسطى)	0.00347-	0.8235	0.032243	0.1287
15- مكان ولادة الزوج (الغربية والشرقية)	0.016643	0.2826	0.010181	0.6296
معامل الانحدار المتعدد (Multiple R)		0.76555		0.48278
نسبة التباين المفسرة (R Square)		0.58607		0.23308
امتحان إف (F-Test) للنموذج بكامله		253.5348		54.21832
مستوى دلالة إمتحان إف		0.001		0.001
عدد الحالات المستخدمة في حساب النموذج		2692		2702
عدد الحالات المحذوفة للتخلص من القيم المتطرفة متعددة التغير (multivariate outliers)		40		30

(*) تم اختيار طريقة الإدخال الجبري (forced entry) لإدخال المتغيرات المستقلة في النموذج الانحداري.

(**) تم إدخال عمر الزوج عند الزواج منفردا مع بقية المتغيرات المستقلة عدا عمر الزوجة عند الزواج (وكذلك الحال مع عمر الزوجة عند الزواج) تجنبا لمشكلة تعدد التسامت ومشكلة ربط الشيء بنفسه، كما سبق توضيح ذلك في الإجراءات المنهجية.

الزواج، فنمط الأسرة، فعدد الغرف في المنزل، فملكية المنزل، فقد بلغت معاملاتها الانحدارية المعيارية نحو (0.13 و 0.13 و 0.10 و -0.11) على التوالي. وقد بلغ معامل الانحدار المتعدد لهذا النموذج ككل نحو (0.48) بينما لم يتجاوز نسبة التباين المفسرة بواسطته أكثر من (0.23%) أما قيمة (إفْ) النسبية للنموذج ككل البالغة نحو (54.2) فهي دالة إحصائيا أيضا عند مستوى (0.001) فما دون.

وبمقارنة النموذجين يمكن القول إلى حد كبير أن عمر الزوج عند الزواج يقوم بدور كبير في توسيع الهوة العمرية بين الزوجين وذلك على خلاف عمر الزوجة عند الزواج الذي يساعد على تضييق الهوة العمرية بينهما ولكن بشكل محدود. كما أن خصائص الزوج التعليمية تمارس دورا مهما في تضييق تلك الهوة، والحال كذلك أيضا بالنسبة لمستوى دخل الزوجة إذ يساعد هو الآخر في تضييق الهوة العمرية بين الزوجين، أما الخصائص الاقتصادية الأخرى للأسرة كدخل الزوج وعدد الغرف السكنية بالمنزل فهما - على اعتبارهما من مؤشرات الطبقة الاجتماعية - أيضاً مما يُساعد على زيادة الفارق العمري بين الزوجين.

الخلاصة

كشفت هذه الدراسة عن أهمية مجموعة من المتغيرات في الفارق العمري بين الزوجين. فقد كشفت عمَّا لعمر الزوج عند الزواج من أهمية قصوى في زيادة الفارق العمري بين الزوجين. ويمكن تعليل ذلك في ضوء الفوارق الاجتماعية بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بقضايا مثل تحمل أعباء ومسئوليات الزواج، والعمر عند الزواج، ومسائل الطلاق وتعدد الزوجات. فالرجل في المجتمع السعودي على خلاف المرأة - كما هو الشأن في غالبية الشعوب الشرقية - يتمتع بمرونة كبيرة فيما يتعلق بالسن التي يتزوج فيها عند بلوغها فليست هناك قيود اجتماعية أو ثقافية تحتم على الرجل الزواج في سن مبكرة، أضف إلى ذلك أن تحمل الرجل دون المرأة لأعباء وتبعات الزواج الاقتصادية وعدم قدرة شريحة من الرجال على الوفاء بتلك الأعباء للعديد من الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية ينعكس بطبيعة الحال على تأخر سن الزواج لدى الرجل الذي يجد نفسه تحت وطأة عدم القدرة على تحمل أعباء الزوجية مضطرا إلى تأجيل الدخول في هذا المشروع ريثما يصبح مستعدا اجتماعيا واقتصاديا لمثل ذلك. ويزداد هذا الوضع ضراوة في المجتمعات التي تشهد تحولاً سريعاً في بنية الأسرة من أسر ممتدة إلى أسر نووية مما يعني بطبيعة الحال ارتفاع نسبة الرجال الذين

لا يجدون بدا من تأخير زواجهم ما دام تَحَمُّلُ مسئولية الزواج وأعبائه الاقتصادية لم يعد أمراً يمكن أن تُسْهِم فيه الأسرة التي تقلص بناؤها وفقدت - تبعا لذلك - مسئوليتها ووظيفتها الاجتماعية التي كانت حينئذ تمكن أبناءها من الزواج في سن مبكرة.

كذلك فالرجل يختلف عن المرأة من حيث التبعات المترتبة على الطلاق، فالرجل الذي انتهت تجربته الزواجية الأولى في تكوين أسرة بالفشل، ومن ثم الطلاق، يمكنه الزواج مرات أخرى بدون أن يكون وضعه الزواجي السابق معوقاً للزواج لمرات لاحقة، فالطلاق لا يشكل وصمة عار بالنسبة للرجل في حين أن ذلك الأمر مختلف تماماً بالنسبة للمرأة، إذ تقل فرصة المرأة في الزواج لاحقاً مع تكرر أوضاعها الزواجية السابقة، وإذا وضعنا ذلك في الاعتبار فيمكن التوقع إلى حد كبير أن الرجل الذي تزوج مرة أخرى سواء لطلاقه من زوجته السابقة أو لرغبته في التعدد أن ذلك ينعكس على تقدم سنه عند الزواج في هذه الحالات، أما المرأة المطلقة نظراً لندرة فرصتها في الزواج مرة اخرى فإن ذلك الوضع يقيد من التفاوت في أعمار الزوجات عند زواجهن مما يعني أن غالبية الزوجات يُعْتَبَرَ الزواج بالنسبة لهن هو التجربة الأولى. وعليه يمكن القول بأن التأثير القوي لعمر الزوج عند الزواج في زيادة الفارق العمري بينه وبين زوجته يعود للتباين الكبير في أعمار الأزواج عند الزواج نظراً لاعتبارات التفاوت بين الرجل والمرأة في المسائل الاجتماعية المتعلقة بالتبعات الاقتصادية ومسألة التعدد وتفاوت الانعكاسات المترتبة على الطلاق على كل من الرجل والمرأة في إمكانية الزواج مرة أخرى.

ومن الجدير بالمناقشة أيضاً ما يتعلق بدور الخصائص التعليمية للزوج في مقابل الزوجة فيما يتعلق بالفارق العمري بين الزوجين. فمن الملاحظ أن المستوى التعليمي بشكل عام يلعب دوراً كبيراً في تضييق الهوة العمرية بين الزوجين، إذ كلما ارتفع مستوى الزوج التعليمي كان أكثر ميلًا للزواج من امرأة يقلِ الفارق العمري بينه وبينها في حين نلاحظ أن المستوى التعليمي للزوجة يقف على النقيض من ذلك وإن كان تأثيره من حيث القوة أقل من تأثير المستوى التعليمي للزوج، إذ نلاحظ أنه كلما كان مستوى المرأة التعليمي مرتفعاً اتسعت الشقة العمرية بينها وبين زوجها وربما يعكس ذلك الخيارات المحددة أمام المرأة في اختيار الزوج مما يعوق تعليم المرأة في أن يكون له أي أثر عكسي في تضييق الهوة العمرية بين الزوجة وزوجها.

الهوامش

(1) تجدر الاشارة بهذا الخصوص إلى أنه قد صدرت منذ أكثر من عشر سنوات لائحة خاصة هي «لائحة الوظائف التعليمية» بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 590 في 1401/11/10هـ ورقم 687 في 1402/5/7 هـ وقد أعطت هذه اللائحة الكثير من المرونة والمزايا المادية لشاغلي وشاغلات الوظائف التعليمية في القطاع التعليمي مقارنة بنظرائهم في القطاع العام (انظر: السنيدي، 1405 : ص 510,475,407)، وقد ترتب على ذلك الإقبال الشديد من كلا الجنسين للعمل في هذا القطاع.

(2) كشفت دراسة عائشة أحمد الحسيني (1413هـ، : 41) عن أن أعلى نسبة تمثيل للمرأة في القطاعات المختلفة تظهر في الوظائف التعليمية، إذ وجدت أن (44653) من النساء بنسبة 85.9% من إجمالي عدد السعوديات العاملات في القطاعات المختلفة يعملن في حقل التعليم العام. (انظر أيضا بهذا الخصوص: معهد الإدارة العامة، ندوة العمالة غير السعودية في الأجهزة الحكومية، 1403هـ : 43).

(3) هناك العديد من وجهات النظر والأطروحات الفكرية التي تؤكد - بطرق مختلفة - الارتباط العضوي أو السببي بين متغيرات التعليم والوظيفة والدخل ومن ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - العديد من دراسات الإيكولوجيا الحضرية (Urban Ecology) التي كشفت عن ارتباط هذه المتغيرات الثلاثة واشتراكها في تكوين عامل أطلق عليه في الغالب «عامل الوضع الاجتماعي والاقتصادي» الذي وجد أنه يفسر كمية كبيرة من التباين في البناء الحضري للمدن المدروسة (انظر: Berry & Kasarda, 1977: PP 108-157). ومن ذلك دراسات الحَرَاك الاجتماعي التي تؤكد على الارتباط السببي بين هذه المتغيرات كمقولة ويلسون المشهورة (Wilson. 1980: PP 144-182) عن تقلص أثر الوضع العرقي أمام متغيرات التعليم والوظيفة في تفسير تَحسُّن الظروف المعيشية للزنوج في الولايات المتحدة الامريكية، إذ يؤكد أن انخراط أبناء الزنوج في التعليم ينعكس بالضرورة على تحسن أوضاعهم الوظيفية مما يؤدي إلى ارتفاع مستويات دخولهم. وأخيرا فليس أدل على الترابط بين هذه المتغيرات من قيام عدد من الباحثين الذين يهدفون إلى التعرف على آثار الوضع الاجتماعي في الظواهر محل دراساتهم ببناء مقياس مركب من هذه المتغيرات الثلاثة أو بعضها (انظر على سبيل المثال: منسي، 1988: 95).

(4) تجدر الإشارة هنا إلى أننا قمنا باستخدام مؤشر ويبل (Whipple's Index) للتعرف على جودة بيانات التوزيع العمري لكلا الزوجين. ومن المعروف أن هذا المؤشر يقيس مدى تفضيل أو تجنب سنوات معينة والمعروف بمشكلة التراكم العمري (age heaping) كالسنوات الصفرية والسنوات الخمسية (Shryock & Seigel, 1980, PP: 205-206) ويحسب هذا المؤشر وفقا للصيغة الرياضية الآتية: Σ(P10+P15+....P95+P100)/(1/5)P10+P11....+P+100)

حيث (P10) عدد الأفراد البالغين عشر سنوات وهكذا مع بقية الرموز. وتتراوح قيمة هذا المؤشر ما بين (100) الذي يعني وجود تفضيل أو تجنب للسنوات الصفرية والخمسية إلى نحو

(500) الذي يعني أن السنوات الصفرية والخمسية هي السنوات التي حظيت باختيار المبحوثين. وقد بلغت قيمة مؤشر (ويبل) للأزواج المبحوثين نحو (191.5) بينما بلغت للنساء المبحوثات نحو (160.2) الأمر الذي يعني أنه على الرغم من وجود تفضيل للسنوات الصفرية والخمسية إلا أن درجة هذا التفضيل ليست عالية مما يشير إلى خلو بيانات التوزيع العمري لكلا الزوجين من مشكلة التراكم العمري إلى حد كبير، مما يزيد الثقة في جودة تلك البيانات والنتائج المترتبة عليها.

(5) نود الإشارة هنا إلى أننا لم نحاول الوقوف على علاقة نوع التخصص العلمي للزوجة بالظاهرة المدروسة نظراً لقلة عدد الزوجات في العينة، الحاصلات على مؤهلات جامعية، إذ لم تتجاوز نسبة الأسر السعودية التي يوجد بها زوجات حاصلات على مؤهلات جامعية نحو (3.8%).

(6) تجدر الإشارة إلى أن هناك بعض البيانات المفقودة للمتغير الثاني والثالث والرابع كما هو موضح في الجدول رقم (2) وقد تم تقدير تلك البيانات المفقودة باستخدام قيم المتوسط كما هو متبع في الغالب.

(7) تجدر الإشارة بأنه تم القيام بامتحان خمسة من آثار التفاعل في الفارق العمري وهي: دخل وتعليم الزوج، ودخل وتعليم الزوجة، ودخل الزوج ودخل الزوجة، وتعليم الزوج وتعليم الزوجة، وعمر الزوج عند الزواج والفترة التي وقع فيها الزواج وذلك بضرب قيمة كل متغير مع المتغير الآخر ثم إدخال ناتج هذه العملية في المعادلة الانحدارية مع المتغيرات الخمسة عشر المستقلة. وعلى الرغم من أنه قد تبين أن بعض آثار التفاعل هذه دالة إحصائياً، إلا أنه من الملاحظ أن حجم أثرها صغير مقارنة بالآثار الأصلية لمتغيراتها كما أن وجودها في المعادلة الانحدارية مع المتغيرات المستقلة لم يُسْهِم في زيادة نسبة التباين المفسرة، إذ لم تتجاوز هذه الزيادة إلا أقل من (2%) من المجموع الكلي للتباين المفسر، الأمر الذي دعانا إلى إغفالها ما دامت آثارها ليست أقوى من الآثار الأصلية لمتغيراتها، وعليه فإن النموذج الذي تم اعتماده هنا هو ما يعرف بالنموذج الجمعي (Additive Model) الذي لا يأخذ في الاعتبار بآثار التفاعل للمتغيرات المحتواه في النموذج (انظر: Blalock, 1979 : PP 355-357). كما تحسُن الإشارة إلى إنه قد تم التأكد من خلو النموذج من مشكلة تعدد التسامت (Multicollinearity) باستخدام المقاييس الخاصة بذلك (انظر: SPSS/PC, 1990: B-109) كمؤشري قيم إيجن (Eigen values and vcondition indexes) وقد أشارت قيم المؤشرين إلى خلو النموذج الانحداري لتأثير المتغيرات المستقلة في الفارق العمري بين الزوجين من مشكلة عدم التسامت. كما يتضح ذلك أيضاً من خلال معاملات (بيرسون) للارتباط بين المتغيرات المستقلة نفسها، إذ تقل أعلى قيمة من قيم هذه الارتباطات عن (0.60).

وللوفاء بافتراض التوزيع الطبيعي متعدد التغاير فقد تم التخلص من القيم المتطرفة (Outlier values) والتي بلغ عددها نحو (2702) في النموذج الخاص بعمر الزوج عند الزواج ونحو (2692) في النموذج الخاص بعمر الزوجة عند الزواج على نحو ما هو مشار إليه في الجدول رقم (3)، بعد ذلك تمت مقارنة الرسم البياني (Histogram) بعد التخلص من القيم المتطرفة، بالرسم البياني قبل التخلص من هذه القيم واتضح أن توزيع التباين غير المفسر المعياري يتفق

بشكل واضح مع توزيع المنحنى الطبيعي مما يؤكد على عدم مخالفة الافتراضات الخاصة بالتوزيع الطبيعي متعدد التغاير وثبات التباين غير المستقر (errors constant).

المصادر العربية

إبراهيم العبيدي وعبدالله الخليفة

1992 «بعض المحددات الأسرية والاجتماعية لتأخر زواج الفتيات» مجلة العلوم الاجتماعية، 20 (ربيع – صيف): 7-37.

عائشة أحمد الحسيني

1413هـ تقييم مساهمات المرأة السعودية في سوق العمل، جدة: مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبدالعزيز.

عبدالله بن حسين الخليفة

1411 «أثر العوامل الاجتماعية والاقتصادية في توزيع السكان على أحياء مدينة الرياض: دراسة ميدانية»، الرياض: مركز أبحاث مكافحة الجريمة. 102-127.

عبدالله الخليفة، إسماعيل عبدالباري، عبدالرزاق الزهراني، عبدالله الخلف، وعبدالله الوليعي وآخرون

1413 «عوامل الاستفادة من خدمات المؤسسات العلاجية الخاصة: دراسة ميدانية»، الرياض: عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية. 192-172.

عبدالله بن راشد السنيدي

1405 هـ مبادىء الخدمة المدنية وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، الرياض: مطابع المدينة.

محمود عبدالحليم منسي

1988 «عمل الأم والسلوك الاجتماعي للأبناء من تلاميذ المرحلة الابتدائية المدينة المنورة: دراسة مقارنة» مجلة العلوم الاجتماعية، العدد الرابع 89-105.

معهد الإدارة العامة

1403 هـ ندوة العمالة غير السعودية في الأجهزة الحكومية، الرياض: مطبعة معهد الإدارة.

المصادر الأجنبية

Ar-ryadh Development Authority

1987 Demographic, Transportation, land Use and Economic Studies for the City of Ar-riyadh, Al-Shathry consulting Engineers.

Berry B. & J. Kasarda

1977 Contemporary Urban Ecology, New York: Macmillan Publishing Co., Inc.

Blalock, H.
1979 Social Statistics, Third Edition, Tokyo: McGraw-Hill Kogakusha, Ltd.
Carroll, K.
1983 "The Age Difference between Men and Women Politicians" Social-Science-Quarterly; 64, (June): 332-339.
Casterline, J. Williams, L. & P. McDonald
1986 "The Age Difference Between Spouses: Variations among Developing Countries" Population-Studies; 40 (Nov): 353-374.
Central Planning Organization,
1970-1975 Development Plan, Riyadh, Saudi Arabia.
Dixon, R.B.
1971 "Explaining Cross Cultural Variations in Age at Marriage and proportions Never Marrying" Population studies, 25: 215-233.
High Commission for the Development of Riyadh (HCFDR)
1987 Demographic, Transpportation, Land Use and Economic Studies for The City of Riyadh, Riyadh: Al-Shathry consulting Engineers.
James, W.
1974 "Parental Age Differences" Journal-of-Biosocial-Science; 6 (Jan) 93-106.
Kaliappan, U.R., Reddy, T. Chandramohan
1987 "A Comparative Analysis of Some Correlates of Intr-Sppouse Age Disparity: A Status Determinant" International Journal of Sociology of the Family 17: 217-225.
Klinger-Vartabedian, L. & Wisppe, L.
1989 "Age Differences in Marriage and Female Longevity" Jounal-of-Marriage-and-the-Family 51 (Feb.): 195-202.
Lightbourne, R.
1985 "Individual Preferences and Fertility Behavior" Chapter in John Cleland and John Hobcraft (eds.) Reproductive Change in Developing Countries: Insights form the World Fertility Survey. Oxford: Oxford University Press.
Malik, S.
1973 Rural Migration and Urban Growth in Riyadh, Saudi Arabia (Ph.D. Dissertation) Ann Arbor: University of Michigan,
Mensch, B.
1986 "Age Differences between Spouses in First Marriages" Social-Biology; 33 (fall-winter), 229-240.
Ministry of Planning
1975 Second Development Plan 1975-1980, Jeddah: Dar Okaz.

Ministry of Planning
1980 Third Development Plan 1980-1985, Riyadh: MOP Press.
Ministry of Planning
1985 Fourth Development Plan 1985-1990, Riyadh: MOP Press.
Momeni, D.
1976 "Husband-Wife Age Differentials in Shiraz, Iran" Social-Biology; 23 (winter): 341-348.
Shryock, H., Seigel, J. and Associates
1980 The Methods and Materials of Demography, Fourth Printing, Washington: Bureau of the census.
SPSS/PC
1990 Statistics 4.0, SPSS inc. Chicago: Illinois.
Stephenson, M.
1988 "Marital Satisfaction: A Multivariate Study" Free-Inquiry-in-Creative-Sociology; 16 (Nov.): 231-236.
Sufian, A.M.
1991 "Socioeconomic Correlates of Age Difference between Spouses in the Eastern Province of Saudi Arabia" Sociology-and-Social-Research; 75 (Apr.): 164-169.
Tabachnic, B. & L. Fidell
1989 Using Multivarte Statistics, Second Edition, New York: Harper & Row, Publisher Inc.
Wheeler, R. & Gunter, B.
1987 "Change in Spouse Age Difference at Marriage: A Challenge to Traditional Family and Sex Roles" Sociological-Quarterly; 28 (Sept.): 411-421.
Wilson, W.
1980 The Declining Significance of Race, Chicago: The University of Chicago press.

استلام البحث: فبراير 1994
اجازة البحث يوليو 1994

«أنماط القيادة في إطار التغير التنظيمي للمؤسسات الجزائرية»

سعيد لوصيف
معهد علم النفس وعلوم التربية - جامعة الجزائر - الجزائر

مقدمة

استحوذت دراسة المنظمات والسلوك التنظيمي على اهتمام عدد كبير من الباحثين في علمي النفس والاجتماع، ولعل الباحث في هذا الميدان يلاحظ تعدد النظريات والمدارس التي حاولت طرح تصورات نظرية، وبلورة نماذج علمية يمكن من خلالها دراسة المنظمات، وبالتالي فهم أسس ومبادىء السلوك التنظيمي.

وقد شكل موضوع القيادة التنظيمية محور بحوث عديدة وتناولات مختلفة، حيث ظهرت بعد الحرب العالمية الثانية أربعة اتجاهات مهمة في دراسة هذا الموضوع وهي:

أ - التناول السلوكي (دراسات جامعة أوهايو).

ب - التناول القائم على أساس الفعالية (دراسات جامعة متشيجان).

جـ - التناول القائم على أساس الدافعية (نظرية المسار والهدف ونظرية التوقع).

د - التناول الموقفي (النظرية الموقفية لفيدلر، ونظرية فروم).

وإذا كانت النظريات المبكرة التي وضعت حول ظاهرة القيادة التنظيمية مثل نظرية الرجل العظيم ونظرية السمات، تركز أساساً على الخصائص والمميزات الفردية للقائد فإن الاتجاه الجديد في دراسات القيادة التنظيمية يركز على الاهتمام بالتفاعل الذي يحدث بين القائد والموقف التنظيمي الذي يكون فيه، وبخاصة الهيكل التنظيمي الرسمي الذي يحدث فيه هذا التفاعل، وإذا كان Katz & Kahn (1978) يريان أن مصطلح القيادة يستعمل في العلوم الاجتماعية حسب ثلاثة معان: القيادة من

حيث هي خاصية منصب معين، والقيادة من حيث هي سمة أو طابع شخصي، والقيادة خاصية سلوكية (نوع معين من السلوك)، فإن هذا البحث يؤكد في استعماله لهذا المفهوم التفاعل الذي يحدث بين هذه الخصائص الثلاث في إطار اجتماعي - ثقافي معين على مستوى المؤسسات الصناعية بالجزائر.

هدف البحث:

تتطلب التغيرات التي تمر بها الجزائر في الوقت الحالي على المستويين: السياسي والاقتصادي من الباحثين في علمي النفس والاجتماع إمعان النظر في ملامح هذه التغيرات وآلياتها (ميكانيزماتها)، ووضعها ضمن السياق التاريخي للتجربة الجزائرية في التنظيم، ومن ثَمَّ محاولة فهم إشكالية التنظيم بجميع أبعادها النفسية والاجتماعية والاقتصادية.

وإذا كانت النظريات الغربية في التنظيم والإدارة ترى أن التغير التنظيمي يحدث استجابة لاختلال التوازن الذي يمس المؤسسات والمنظمات فعلى العكس من ذلك نرى أنه لايمكن تفسير التغيرات التي حدثت أو تحدث حالياً بأنها محاولة لاسترجاع توازن تنظيمي فقدته هذه المؤسسات نتيجة تأثير بعض العوامل الداخلية أو الخارجية.

ومع اعتبارنا لتعدد النظريات الميدانية حول موضوع القيادة فإن البحث الحالي يتخذ من النظرية الموقفية لفيدلر إطاراً نظرياً بهدف فحص مشكلة التغير التنظيمي في علاقته بالقيادة التنظيمية، ومحاولة فهم ما إذا كان التغير التنظيمي يحدث نتيجة تغير سياق القيادة التنظيمية أو أن تغير سياق القيادة التنظيمية يحدث نتيجة إدخال التغير التنظيمي (الهيكلي) على مستوى المؤسسة كلها، أو بمعنى آخر محاولة الإجابة عن السؤال: هل تُعَدُّ القيادة التنظيمية متغيراً هيكلياً أو متغيراً موقفياً في عملية إحداث التغير التنظيمي؟

وانطلاقاً من هذه الإشكالية النظرية يطرح الباحث تساؤلات علمية إجرائية - ضمن إطار النظرية الموقفية لفيدلر (1967) - والتي من شأنها أن تساعد على فهم هذه الإشكالية، وهما تساؤلان كما يلي:

أ - من بين هذين النمطين القياديين: نمط الاهتمام بالعلاقات الانسانية، ونمط الاهتمام بانجاز العمل، ما النمط الذي يميز كل مستوى من مستويات القيادة التنظيمية داخل المؤسسة الجزائرية التي هي ميدان البحث؟

ب - من بين هذين الموقفين: موقف علاقات القائد بالأتباع، وموقف وضعية سلطة القائد، ما الموقف الأكثر ارتباطاً بكل نمط قيادي في كل مستوى من مستويات القيادة التنظيمية؟

النظرية الموقفية لفيدلر:

تعتبر نظرية «فيدلر» أولى المحاولات الجادة لإدخال متغيرات الموقف في إطار نظري يفرض وجود تفاعل بين هذه المتغيرات وخصائص الموقف (عاشور، 1983). وبهذا يرى «فيدلر» أن فعالية القيادة تتوقف على تفاعل أسلوب القيادة مع ملاءمة الظروف. ويعني Fiedler (1967) بمفهوم ملاءمة الظروف والدرجة التي يوفرها الموقف للقائد للتمكن من ممارسة التأثير في أعضاء جماعته.

كما يرى Fiedler (1967) أن عامل ملاءمة الظروف تؤثر فيه - بصفة إيجابية أو سلبية - ثلاثة أبعاد أساسية هي:

1 - **العلاقات بين القائد والأتباع**: ويعني بها درجة ارتباط الأتباع بقائدهم، وثقتهم فيه، وولائهم له. ويعتبر Fiedler (1967) العلاقات بين القائد والأتباع أهم متغير في تحديد تأثير القائد في جماعته، وأداء أعضائها.

2 - **وضعية سلطة القائد**: ويعني بها درجة القوة المتضمنة في مركز القيادة، أي قوة الثواب وقوة العقاب (Fiedler, 1967; Landy & Trumbo 1976)، ويضيف Handy (1976): إن وضعية السلطة تعني جميع السلطات الرسمية التي يتمتع بها القائد، وقدرته على التأثير بواسطتها في أتباعه.

3 - **هيكلة المهمة**: ونعني بها: أ - وضوح المهمة التي كُلِّفَتْ بها الجماعة تحت إشراف القائد. ب - وضع الخطوات الضرورية لإنجاز المهمة.

ويرى Fiedler (1967) أن الموقف المثالي لسلوك القائد يتحقق عندما تكون العلاقة بين القائد والأتباع جيدة، وهيكلة المهمة عالية، ووضعية سلطة القائد قوية، وعلى هذا الأساس فإن سلوك القادة يختلف من موقف لآخر حسب اختلاف درجة الأبعاد الثلاثة المذكورة سابقا.

وقد ميز Fiedler (1967) بين ثلاثة أنواع من الجماعات:

أ - **الجماعات التفاعلية**: وهي الجماعات التي تتطلب تنسيقاً كبيراً بين أعضائها، والمهمة الأساسية للقائد داخل هذه الجماعات هي التنسيق بين مهام جميع أعضائها وتوجيههم.

ب - **الجماعات المتعاونة:** يعمل أعضاء هذه الجماعات في مهمة مشتركة كسابقتها، إلا أنها تتطلب تنسيقاً أقل في المهمة المنوطة بأعضاء الجماعة، فكل عضو في الجماعة يعمل بنوع من الاستقلالية عن باقي الأعضاء الآخرين، والمهمة الأساسية للقائد في هذا النوع من الجماعات هي سعيه نحو تطوير العلاقات الجيدة بين أعضائها، ودفعهم إلى العمل الجادّ، وبث روح المنافسة فيهم.

ج - **الجماعات المتنافرة:** وهي الجماعات التي تتكون من الأعضاء الذين يعملون مع بعضهم بعضاً بهدف مناقشة مختلف الأهداف والآراء (Harlow and Hanke, 1975).

ويذكر Fiedler (1967) أن المهمة الأساسية للقائد في هذه الجماعات هي تسهيل عملية الاتصال والتفاهم المتبادل، والعمل على توليد جو نفسي مريح يسمح للأعضاء بالوصول إلى حل مقبول يزيل الصراع.

بعض الدراسات الميدانية التي أجريت لاختبار نموذج فيدلر:

إن أول دراسة ميدانية أُجريت لاختبار نموذج «فيدلر»، قام بها Hunt (1967)، وذلك في ثلاث مؤسسات مختلفة، حيث تبين من نتائج هذه الدراسة صدق فروض «فيدلر» وخاصة فيما يتعلق بارتباط نمط القيادة بوضعية السلطة، وهيكلة المهمة. كما قام Hill (1969) بدراسة مماثلة أُجريت في عدد كبير من المؤسسات الإلكترونية، وشملت مشرفي فرق الهندسة ومشرفي فرق التجميع، ومن نتائج هذه الدراسة أن مشرفي فرق التجميع كانوا يتمتعون بهيكلة مهمة عالية، ووضعية سلطة ضعيفة، على عكس مشرفي فرق الهندسة الذين كانوا يتمتعون بهيكلة مهمّة ضعيفة ووضعية سلطة قوية (Chemers & Skrzypek, 1972).

وقد قام Butterfield (1968) أيضاً بعدة دراسات استهدفت مقارنة خمس نظريات في القيادة التنظيمية بنموذج «فيدلر». غير أن هذا الباحث لم يقدم وصفاً دقيقاً لعينة بحثه، ولم يكن متغير علاقة القائد بالأتباع ممثلاً تمثيلاً مناسباً في دراسته، برغم أهميته في إطار نموذج «فيدلر»، مما جعل دراسته لايعتمد عليها كثيراً في قضية الفصل في صدق نموذج «فيدلر» (Fiedler, 1971).

إن متوسط معاملات الارتباط بين متغيرات الموقف ونمط القيادة التي قدمها «فيدلر» في نموذجه تكاد تطابق كلها المعاملات التي حصل عليها في البحوث الميدانية التي أجراها مع مساعديه في إطار نظريته الموقفية، حيث كانت في معظمها ذات دلالة إحصائية باحتمال خطأ لايتعدى 0.05 (Fiedler, 1971).

وقد أكد O'brien (1969) الصدق التنبُّئي لنظرية «فيدلر»، ووجد أيضاً أن متغير علاقات القائد بالأتباع لايعتبر المتغير الأكثر ارتباطاً بنمط القيادة لدى المستويات العليا في التنظيم (Fiedler, 1971).

ومن بين الدراسات الأخيرة التي أجريت ضمن إطار نظرية «فيدلر»، تلك التي قام بها لوصيف وعشوي (1988). كان الهدف من دراستهما معرفة ما إذا كانت هناك فروق بين قادة مختلف المستويات القيادية (مستويات الإشراف الرسمية) فيما يتعلق بنمط القيادة وفق البعدين اللذين ذكرهما فيدلر. وهل هناك علاقة بين سنوات الأقدمية في مركز الإشراف ونمط القيادة؟ وهل هناك أيضاً علاقة بين عدد الأتباع ونمط القيادة؟

وقد تبين للباحثين من خلال تحليل بيانات الدراسة أن مشرفي المستويات القيادية يتوزعون حسب نَمَطَيْ القيادة: نمط الاهتمام بانجاز العمل، ونمط الاهتمام بالعلاقات الإنسانية، وقد اتضح أن الفروق بين هذه المستويات في نمط القيادة هي فروق جوهرية، ولاترجع إلى المصادفة.

كما تبين لهما أيضاً وجود علاقة موجبة بين سنوات الأقدمية في مركز الإشراف ونتائج مقياس فيدلر بالنسبة للمستوى الأول للإشراف.

أما فيما يتعلق بالعلاقة بين عدد الأتباع ونتائج المقياس فقد تبين للباحثين أنها علاقة ارتباطية عكسية بالنسبة للمستويين القياديين: الثاني والثالث.

الدراسة الاستطلاعية:

1 – **هدف الدراسة الاستطلاعية: يعتبر مقياس** Fiedler (1967) نموذجا للمقاييس التي صممت وفق تقنية Osgood، وهي تقنية تقوم على تمايز المعاني، (Semantic Differential)، إذ ربط (أو سجود) ورفاقه بين الاتجاه واللغة، معتبرين أن الاتجاه نفسه هو أهم الأبعاد التي تكوِّن معنى الكلمات (Kaplan, 1972).

وإذا كانت مثل هذه المقاييس السيكولوجية تعتمد على «تمايز معاني الكلمات» فمن المؤكد أن ترتبط المفاهيم (الصفات) الواردة في المقياس بالقيم والمعايير الاجتماعية والثقافية للمجتمع الذي ظهر فيه المقياس، وبهذا المعنى فإن محددات السلوك القيادي والمفاهيم أو الصفات المرتبطة بأي نمط من أنماط القيادة تختلف من مجتمع لآخر، تبعاً لاختلاف العوامل الاجتماعية والثقافية التي يحدث فيها هذا السلوك، وعلى هذا الأساس رأى الباحث تكوين مقياس جديد لقياس السلوك القيادي، تتحقق فيه الخصائص العلمية في بناء المقاييس النفسية، بحيث يتضمن هذا المقياس مفاهيم (صفات) مستمدة من الواقع الاجتماعي الجزائري.

2 - **إعداد المقياس**: اختيرت طريقة «فيدلر» في بناء هذا المقياس نظراً لتوفر نظرية علمية تناولت موضوع القيادة التنظيمية، ويرى Oppenheim (1978) أن خطوات بناء مقياس للاتجاهات تسير وفق التسلسل التالي:

أ - تطوير قائمة بعدد كبير من الصفات.

ب - اختبار هذه الصفات على عينة من الأفراد.

ج - استخراج الارتباطات بين الصفات والدرجة الكلية للمقياس.

د - اختيار الصفات التي تتمتع بارتباطات عالية مع الدرجة الكلية للوصول إلى الصورة النهائية للمقياس.

وعليه فقد تم إعداد المقياس حسب المراحل الثلاث التالية:

أ - مرحلة إعداد الصورة الأولية للمقياس: أُعِدَّت الصورة الأولية للمقياس باختيار قائمة من 20 صفة (الصفات التي تكررت أكثر من غيرها) من بين 144 صفة، تمَّ حصرها عن طريق طرح السؤال التالي:

اذكر الصفات المثالية للقائد الذي تفضل العمل معه على العمل مع غيره» على عينة بلغ عدد أفرادها 180 فرداً (جدول 1) في ثلاث مؤسسات وطنية مختلفة، منها مؤسستان صناعيتان، ومؤسسة تابعة لسلك الخدمات العمومية.

جدول (1)

توزيع أفراد العينة حسب المستوى الوظيفي والجنس والعمر

المتغيرات / المؤسسات	فئة العمر	إطارات		عمال تحكم		عمال تنفيذ		المجموع حسب الجنس		المجموع الكلي
		ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	
كوتيتاكس	54-24	15	01	17	-	12	05	44	06	50
باتيميتال	49-20	07	04	12	03	19	05	38	12	50
وزارة الشؤون الدينية	47-23	16	02	*14	*08	**24	**16	54	26	80
المجموع		38	07	43	11	55	26	136	44	180

(*) ملحقون إداريون، كتاب إدارة.

(**) أعوان إدارة، وكاتبون وكاتبات، وأعوان مكاتب.

ب - مرحلة اختبار المقياس: اشتملت الصورة «التجريبية» على الصفات التي انتهت إليها الصورة الأولية وعددها 20 صفة، وزعت هذه الصفات بطريقة عشوائية، باستعمال جداول الإعداد الحُرَّة على مقياس صمم وفق طريقة «فيدلر». وقد وُزِّعَتْ هذه الصفات على محاور، ويتكون كل محور من صفة ونقيضها، ويمتد كل محور منها من (1-8) على النحو التالي:

غير حيوي: ---:---:---:---:---:---:---:---: حيوي

1 2 3 4 5 6 7 8

تمَّ تطبيق الصورة «التجريبية» للمقياس على عينة تتألف من 38 فرداً، وقد روعي أن تشمل العينة أفراداً من الجنسين، ومن فئات عمرية ومستويات تعليمية ووظيفية مختلفة، بحيث يتمُّ الحصول على درجة لكل صفة ودرجة كلية لكل فرد من أفراد العينة.

وبناءً على الافتراض أن مجموع الصفات في الصورة التجريبية للمقياس يعتبر أفضل صورة متوفرة لقياس الاتجاه (القريوتي، 1988 ;Oppenheim, 1978)، تمَّ حساب معاملات الارتباط بين الدرجة على الصفة والدرجة الكلية لكل الصفات الأخرى، وذلك لمعرفة الصفات التي ترتبط أكبر مايمكن بالدرجة الكلية (انظر جدول 2).

وبالنظر إلى ارتباطات هذه الصفات تم استبعاد صفتين (3 ,12) كانت ارتباطاتهما بالدرجة الكلية للمقياس غير دالة، وعليه، انتهت الصورة «التجريبية» إلى استبقاء 18 صفة تتمتع جميعها بمعاملات ارتباط ذات دلالة إحصائية مع الدرجة الكلية.

ج - الصورة النهائية للمقياس: تتألف الصورة «النهائية» للمقياس من الصفات التي انتهت إليها الصورة «التجريبية» وعددها 18 صفة، ويُعَدُّ هذا العدد من الصفات في مقياسٍ ما مناسباً (Crano & Brewer, 1973).

أولا: معامل الثبات: تمَّ حساب الثبات بطريقة الاتساق الداخلي، وذلك بحساب معامل «ألفا» للمقياس في صورته النهائية على أفراد العينة، وقد بلغت درجة معامل «ألفا» (0,89) ويُعَدُّ هذا دليلًا على ارتفاع درجة ثبات المقياس واتساقه الداخلي، وكما يشير القريوتي (1988)، و Oppenheim (1978) فإن بلوغ درجة معامل «ألفا» (0.80) فما فوق، يُعَدُّ دليلًا قويًا على ثبات المقياس واتساقه الداخلي.

جدول (2)

مصفوفة معاملات الارتباط المتبادلة بين الصفات
وبين الصفة والدرجة الكلية على المقياس

الصفات	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20
2	0,44																			
3	0,31	0,10																		
4	0,44	0,31	0,54																	
5	0,34	0,70	0,28	0,33																
6	0,42	0,39	0,20	0,47	0,34															
7	0,33	0,51	0,03	0,12	0,41	0,39														
8	0,19	0,26	0,04	0,11	0,02	0,49	0,24													
9	0,23	0,59	0,12	0,06	0,50	0,14	0,49	0,30												
10	0,35	0,57	0,21	0,44	0,63	0,67	0,64	0,29	0,56											
11	0,23	0,48	0,06	0,12	0,52	0,45	0,41	0,17	0,21	0,41										
12	0,25	0,05	0,06	0,09	0,10	0,17	0,09	0,10	0,06	0,12	0,04									
13	0,28	0,17	0,37	0,41	0,31	0,18	0,08	0,05	0,02	0,05	0,44	0,03								
14	0,17	0,31	0,01	0,31	0,38	0,39	0,25	0,28	0,16	0,38	0,21	0,30	0,13							
15	0,31	0,46	0,31	0,38	0,56	0,16	0,49	0,08	0,40	0,05	0,23	0,14	0,26	0,28						
16	0,07	0,34	0,17	0,28	0,63	0,33	0,47	0,09	0,31	0,55	0,48	0,17	0,35	0,36	0,42					
17	0,09	0,28	0,006	0,23	0,32	0,46	0,25	0,24	0,24	0,41	0,21	0,10	0,28	0,42	0,19	0,54				
18	0,30	0,29	0,18	0,22	0,43	0,58	0,53	0,35	0,17	0,49	0,49	0,07	0,35	0,37	0,21	0,62	0,34			
19	0,43	0,34	0,15	0,25	0,30	0,32	0,36	0,26	0,17	0,53	0,18	0,01	0,02	0,31	0,32	0,27	0,25	0,22		
20	0,45	0,46	0,25	0,28	0,42	0,49	0,60	0,21	0,37	0,55	0,34	0,03	0,13	0,23	0,35	0,32	0,39	0,51	0,45	
ارتباط الصفة بالدرجة الكلية	0,58	0,72	0,34	0,56	0,76	0,68	0,66	0,37	0,52	0,82	0,57	0,14	0,41	0,55	0,64	0,65	0,52	0,65	0,54	0,66

ثانياً – معاملات الصدق: يُعَدُّ حساب الصدق من أهم المشاكل التي تواجه الباحثين في مجال الاتجاهات وإعداد المقاييس النفسية، ونظراً لأن الاتجاه مفهوم على درجة عالية من التجريد، وليس من السهل التوصل إلى محكّات يمكن استخدامها للحكم على صدق قياسه (القريوتي، 1988)، فقد حاول الباحث من خلال هذه الدراسة التوصل إلى معاملات الصدق التالية:

أ – صدق المحتوى المعبرَّ عنه بدرجة الدقة وخطوات اختيار واستقراء الصفات الواردة في المقياس، واتباع تسلسل منطقي وموضوعي في بناء المقياس.

ب – صدق البناء المعبرَّ عنه بالارتباطات المتبادلة بين الصفة والدرجة الكلية، وبينها وبين باقي الصفات من جهة أخرى، وعلى الرغم من أن الارتباطات الداخلية تُعَدُّ دليلاً على الاتساق الداخلي للمقياس، وينظر لها في كثير من الأحيان على أنها دلالة ثبات، فإنه يمكن عَدُّها هنا دلالة على صدق البناء، ويمكن أن يفسر ارتباط الصفة بالدرجة الكلية، على أن الصفة ترتبط بموضوع الاتجاه المقيس (القريوتي، 1988 ;Oppenheim,1978).

البحث الميداني:

أ – ميدان البحث: أجري البحث الميداني في وحدة لإحدى المؤسسات الوطنية، تأسست هذه الوحدة في سنة 1962 تحت إدارة الشركة الهولندية {UNILEVER}، وفي سنة 1968 تم تأميم الوحدة، ووضعت تحت وصاية وزارة الصناعات الخفيفة، وأصبحت مستقلة ابتداءً من سبتمبر 1989، ويقدر عدد عمال هذه الوحدة بـ 432 عاملاً موزعين كما هو وارد في جدول (3).

جدول (3)

توزيع عمال الوحدة وفق المستوى الوظيفي للمؤسسة.

المستوى الوظيفي	العدد
«كوادر» عليا	03
«كوادر» متوسطة	23
عمال تحكم	97
منفذون	309
المجموع	432

ب - **طريقة البحث**: اعتمد الباحث في عملية جمع البيانات على ثلاثة مقاييس تتفق مع أهداف البحث، المقياس الأول أعَدَّه الباحث (راجع الدراسة الاستطلاعية)، وهو من مقاييس الاتجاهات في مجال القيادة التنظيمية، صُمِّم - كما سبقت الإشارة - وفق نموذج مقياس Fiedler (1967)، وذلك بهدف تعرُّف أنماط القيادة التنظيمية السائدة في المؤسسة (ميدان البحث)، ويشتمل هذا المقياس على ثماني عشرة صفة من صفات القيادة، مُثِّلَتْ على محاور ذات قطبين، يمتد كل محور من واحد (1) إلى ثمانية(8).

ويتمثل المقياس الثاني الذي اعتمد عليه الباحث لقياس متغيّر وضعية سلطة القائد في «استبانة وضعية السلطة» للباحث الأمريكي Hunt (1967)، والذي استعمله «فيدلر» في بحوثه الميدانية لاختبار نموذجه.

أما المقياس الثالث، فهو «مقياس الجو الاجتماعي» لفيدلر، وقد اعتمد عليه الباحث لقياس متغيّر علاقات القائد بالأتباع.

وتجمِعُ عدة دراسات على ثبات المقياسين، وبخاصة عندما تكون الفترة الزمنية الفاصلة بين الاختبار وإعادة الاختبار قصيرة، نسبياً، ففي بحث له عن اختبار فروض نموذج «فيدلر» حصل Hunt (1967) على معامل ثبات لهذا المقياس قدره (0,79)، كما أثبتت الدراسات الميدانية التي قام بها Fiedler (1967, 1971)، على ثبات «مقياس الجو الاجتماعي».

أما فيما يتعلق بصدق هذا المقياس فقد أكدت أيضا بعض الدراسات (Achoui, 1980; Fiedler, 1971) على صدق المفهوم المرتبط بالمقياس والصدق التنبئي . وإسهام منه في دراسة الخصائص القياسية لكل من استبانة وضعية السلطة ومقياس الجو الاجتماعي تحصل عشوي (1985) في دراسة له أجريت بالجزائر على معامل ثبات للاستبانة الأولى قدره (0,75)، وعلى معامل ثبات للمقياس الثاني قدره (0,61)، في فترة زمنية لم تتعدَّ ثلاثة أسابيع بين الاختبار وإعادة الاختبار، وهما معاملان يحملان دلالة إحصائية قوية.

أما فيما يتعلق بصدق المقياسين فقد أكدت الدراسة نفسها الصدق التنبئي المرتبط بالمقياسين، ومهما يكن يبقى المجال مفتوحا للبحث في المتغيرات التي تتحكم في ثبات وصدق عملية القياس النفسي، وبخاصة الجوانب العاطفية (العوامل الذاتية).

جـ - فروض البحث:

بما أن الهدف من هذا البحث - كما سبقت الإشارة إليه - يتمثل في محاولة دراسة الفروق في نَمَطَيْ القيادة التنظيمية (وفق نظرية فيدلر) بين قادة مختلف مستويات الإشراف التنظيمي وتحديد نوع العلاقة الموجودة بين هذين النمطين ومُتَغَيِّرَيْ الموقف التنظيمي (وضعية سلطة القائد، وعلاقات القائد بالأتباع) فقد تمت صياغة الفرض التالي:

«يختلف قادة مستويات الإشراف التنظيمي في نمط القيادة الذي يميز كل مستوى من المستويات المدروسة، وذلك تبعاً لوضعية سلطة كل قائد وعلاقاته بأتباعه الذين يقعون تحت إشرافه».

وللتمكن من اختبار هذا الفرض وتسهيلاً لعملية القياس «الإمبريقي»، فقد تمت صياغة هذا الفرض في شكل فروض فرعية موجهة قابلة للاختبار الإحصائي:

1 - «يوجد فرق بين قادة مختلف مستويات الإشراف التنظيمي في نَمَطَيْ القيادة التنظيمية (نمط الاهتمام بالعلاقات الإنسانية، ونمط الاهتمام بإنجاز العمل)».

2 - «يوجد ارتباط بين متغيّر وضعية سلطة القائد ونمط القيادة التنظيمية».

3 - «يوجد ارتباط بين متغيّر علاقات القائد بالأتباع ونمط القيادة».

د - عينة البحث:

أجري البحث على عينة من المشرفين، اختيروا بطريقة قصدية (فئة المشرفين الرسميين)، ونظراً لأن البحث كان يتطلب من الأفراد الإجابة عن ثلاث استبانات، فقد تم استبعاد كل الأفراد (القادة) الأميين، علما بأن اللغة التي قُدِّمت بها الاستبانة كانت العربية. وهكذا فقد بلغ العدد الإجمالي لأفراد العينة 104 من أصل 123 مشرفاً.

وزع هؤلاء المشرفون بدورهم إلى عينات فرعية - وفقاً لأهداف البحث -، وذلك حسب المستوى الإشرافي الذي يشغلونه في التنظيم الرسمي (انظر جدول 4).

النتائج ومناقشتها

أ - أنماط القيادة ومستويات الإشراف التنظيمي: إن الهدف من معالجة هذه النقطة هو معرفة الاختلافات التي يمكن أن تظهر في نَمَطَيْ القيادة بين قادة المستويات الإشرافية المدروسة، وسيسهم هذا التحليل - في مرحلة لاحقة من البحث - في فهم ودراسة علاقة هذين النمطين بمتغيرات الموقف القيادي، وتفاعلهما ودرجة تكيُّفهما مع متطلبات التغير التنظيمي الذي تشهده عينة من المؤسسات الجزائرية.

جدول (4)

توزيع أفراد العينة وفق المستوى الإشرافي

المستويات الإشرافية	مجموع أفراد العينة عند كل مستوى إشرافي
رؤساء الفرق	35
المراقبون	28
رؤساء الورشات	28
رؤساء المصالح	13
المجموع الكلي لأفراد العينة	104

وعليه، فبعد تطبيق مقياس نمط القيادة على أفراد عينة البحث (قادة المستويات الإشرافية الأربعة) تبين أن المتوسطات «الإمبريقية»[1] لقادة المستويات الإشرافية الثلاثة الأولى هي أكبر من المتوسط «النظري» للمقياس ($\frac{18x8}{3}$=73)

بينما ظهر أن المتوسط «الإمبريقي» لقادة المستوى الرابع أصغر من المتوسط «النظري» للمقياس. (انظر الجدول رقم 5).

واتضح من خلال تطبيق اختبار (ف) بين متوسطات نتائج مقياس نمط القيادة لدى قادة المستويات الإشرافية الأربعة أن هناك تبايناً واختلافاً بين هذه المتوسطات، حيث قُدِّرت درجة اختبار (ف) بـ 65,13، وهي نتيجة ذات دلالة إحصائية باحتمال خطأ لايتجاوز 0,01 مما يؤكد حقيقة هذا التباين(جدول 6).

ولما كانت قيمة (ف) ذات دلالة إحصائية قوية كان من الضروري مقارنة هذه المتوسطات فيما بينها، أي مقارنة متوسط نتائج كل مستوى من المستويات الإشرافية الأربعة بمستوى آخر، وذلك بالاعتماد على اختبار (ت) للوقوف على دلالة الفروق بين المجموعات، حيث بيَّن تحليل التباين عدم تجانس التباين بين المستويات الإشرافية المدروسة. وعليه، فقد أظهر اختبار (ت) بين متوسطات نتائج مقياس نمط القيادة لقادة المستويات الإشرافية الأربعة فيما بينها (جدول 7) أنه لايوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط نتائج قادة المستوى الإشرافي الأول ومتوسط نتائج

جدول (5)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمقياس نمط القيادة لدى قادة المستويات الإشرافية الأربعة.

المستويات الإشرافية	ن	المتوسط	الانحراف المعياري
المستوى الأول	35	81,34	8,47
المستوى الثاني	28	83,67	6,16
المستوى الثالث	28	78,57	6,35
المستوى الرابع	13	49,92	10,52

جدول (6)

تحليل التباين لمقياس نمط القيادة لدى قادة المستويات الإشرافية الأربعة

المصادر	درجات الحرية	مجموعات المربعات	متوسط مجموع المربعات	ف	مستوى الدلالة
بين المجموعات	3	11499,97	3833,33	65,13	دالة*
داخل المجموعات	100	5885,79	58,85		
المجموع	103	17385,76			

* تكون نسبة «ف» دالة عند مستوى 0,01 وإذا كانت ⩾ 3,98.

قادة المستوى الإشرافي الثاني (ت = 1,26) من جهة، وبين متوسط نتائج قادة المستوى الإشرافي الأول ومتوسط نتائج المستوى الإشرافي الثالث (ت = 1,48) من جهة أخرى، مما يعني أن قادة هذه المستويات يَتَّسِمُون بنمط قيادي متشابه، وهو ذلك النمط الذي يركِّز على الاهتمام بالعلاقات الإنسانية أكثر من الاهتمام بإنجاز العمل، بينما أظهر اختبار (ت) أن هناك فرقاً ذا دلالة إحصائية بين متوسط نتائج قادة المستوى الإشرافي الثاني ومتوسط نتائج قادة المستوى الإشرافي الثالث. ويمكن تفسير هذا الفرق بأنه اختلاف في قوة الاتجاه (النمط القيادي) وليس فرقا في نوع النمط.

أما فيما يخص مقارنة متوسطات نتائج قادة المستويات الإشرافية الثلاثة الأولى بمتوسط نتائج قادة المستوى الإشرافي الرابع، فقد تبين من تطبيق اختبار (ت) أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية بين هذه المتوسطات باحتمال خطأ لايتجاوز 0,001، مما يعني أن:

قادة المستويات الثلاثة الأولى يختلفون في نمطهم القيادي عن قادة المستوى الإشرافي الرابع (جدول 7). ففي حين يتميز قادة المستويات الإشرافية الثلاثة الأولى - كما سبقت الاشارة - بنمط الاهتمام بالعلاقات الإنسانية أكثر من الاهتمام بإنجاز العمل، نجد بالمقابل أن النمط الذي يميز قادة المستوى الإشرافي الرابع هو ذلك النمط الذي يهتم بإنجاز العمل أكثر من الاهتمام بالعلاقات الإنسانية في تحقيق الأهداف التنظيمية.

جدول (7)

قيم اختبار (ت) لمتوسطات نتائج مقياس نمط القيادة لدى قادة المستويات الإشرافية الاربعة.

المستويات	المستوى الثاني	المستوى الثالث	المستوى الرابع
المستوى الأول	*1,26	*1,48	***9,69
المستوى الثاني		**3,05	***10,74
المستوى الثالث			***9,09

* غير دالة عند مستوى 0,05.

** دالة عند مستوى 0,01.

*** دالة عند مستوى 0.01.

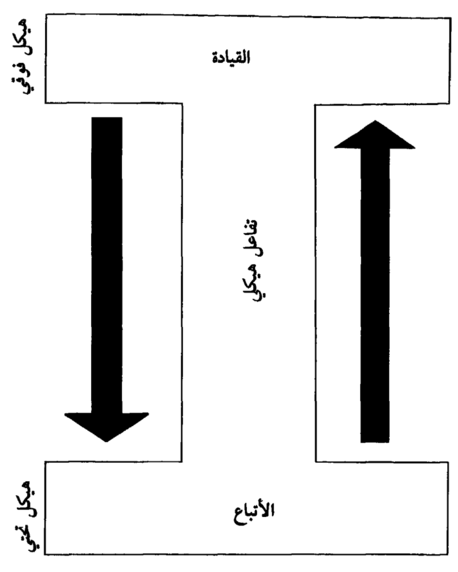
إن دلالة هذه النتائج تجعلنا نحتفظ بالفرضية الأولى للبحث، والتي تتصور اختلافا في نمط القيادة بين قادة مختلف المستويات، وتُعَدُّ هذه النتائج أيضاً تأكيداً وتدعيماً للنتائج المستخرجة. في دراسة سابقة أُجريت ضمن الإطار نفسه (لوصيف وعشوي، 1988).

كما جاءت هذه النتائج من جهة أخرى لتؤكد نتائج البحوث الميدانية التي أجراها فيدلر وباحثون آخرون (Fiedler, 1966, 1967; Katz & Kahn, 1965; Likert, 1961; McGrath and Altman, 1965; Meyer's, 1951; Roethlisberger & Dickson, 1939). والتي ضَمَّنها في كتابه A Theory of Leadership Effectiveness (1967)، حيث لم يجد هؤلاء الباحثون اختلافا في نمط القيادة بين قادة المستويين الإشرافيين: الأول والثاني في سلم التنظيم للمؤسسات التي

كانت ميداناً لبحوثهم «الإمبريقية»، بينما لاحظوا اختلافا واضحاً بين نمط قادة هذين المستويين ونمط قادة مستويات أعلى في سلم التنظيم (Fiedler, 1967). كما يمكن تفسير هذه النتائج باعتبار أن قادة المستويات الثلاثة الأولى يحتكون احتكاكاً مباشراً بأتباعهم (العمال)، ويقعون ضمن المجال الاجتماعي نفسه، مما يجعلهم يهتمون أكثر بالعلاقات الإنسانية عن الاهتمام بإنجاز العمل، إلا أن هذا التفسير المنطقي لايصبح كافياً لتحليل هذا الاختلاف في أنماط القيادة، إذا وضعناه ضمن الإطار التنظيمي الذي يحكم العلاقات التنظيمية لهياكل المؤسسة الجزائرية، إذ تنبغي الإشارة إلى أن كثيراً من قادة المستويات الإشرافية الأولى في سلم التنظيم هم نقابيون، حيث يفرض عليهم هذا الوضع الاحتكاك بالعمال باستمرار حتى يضمنوا ولاءهم، ويصبحوا من ثَمَّةَ قوة فاعلة في طرح قضاياهم المهنية والاجتماعية، أو غيرها على الإدارة.

وإذا كان قادة هذه المستويات يهتمون بالعلاقات الإنسانية أكثر من الاهتمام بإنجاز العمل نتيجة احتكاكهم بالعمال - بغض النظر عن أهدافه الظاهرة أو المستترة - فإن اهتمام قادة المستوى الإشرافي الرابع بإنجاز العمل أكثر من الاهتمام بالعلاقات الإنسانية قد يرجع إلى كون التفاعل بينهم وبين أتباعهم (العمال) يفتقد للديناميكية الاجتماعية، وعدم استيعاب ضرورة وجود هذه الديناميكية في إحداث التغير التنظيمي المرغوب فيه، وفي رفع دافعية العمل لدى الأتباع، حيث لايأخذ هؤلاء القادة بالحُسبان وبالشكل الكافي، حاجات أتباعهم للاتصال الاجتماعي، وعلى هذا الأساس يمكن تفسير هذا التفاعل على أنه تفاعل يتم وفق آليات (ميكانيزمات) هيكلية مرتبطة بالوضعية التنظيمية لكل منهما (القادة، والأتباع)، فالتفاعل بينهم لايتم على أساس تصور ديناميكي لهذه العلاقة في شكل نسق متكامل، بل يتم على أساس تصور هيكلي: قيادة (هيكل فوقي) - جماعة عمل (هيكل تحتي). (انظر شكل 1).

ب - متغيرّا وضعية السلطة وعلاقات القائد بالأتباع وارتباطهما بنمط القيادة: تبين من تطبيق «استبانة وضعية السلطة» أن قادة المستويات الإشرافية الأربعة يتصفون بوضعية سلطة ضعيفة، وذلك بالرجوع إلى المتوسطات الحسابية (جدول 8). كما تتَّضح أيضاً من خلال تطبيق اختبار (ف) بين هذه المتوسطات أن قيمة (ف) = 2,12، غير دالة إحصائياً، مما يؤكد عدم وجود اختلاف بين وضعية سلطة قادة المستويات الإشرافية الأربعة، والتي تتميز بوصفها ضعيفة (جدول 9).



شكل (1) تصور التفاعل الهيكلي بين القادة والأتباع

إن دراسة هذه النتائج وتحليلها يستدعي وضعها وربطها بالإطار التنظيمي الذي يحكم العلاقات التنظيمية للمؤسسة الجزائرية، والمتمثل خاصة في ميثاق وقانون التسيير الاشتراكي للمؤسسات - الذي ظل معمولاً ببعض أحكامه إلى وقت قريب - على رغم ظهور التغييرات التنظيمية الجديدة (قانون استقلالية المؤسسات) التي مَسَّتْ معظم المؤسسات الاقتصادية.

يشير «ميثاق التسيير الاشتراكي للمؤسسات» إلى أنه: «لكي تكون مشاركة

جدول (8)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستبانة وضعية السلطة لدى قادة المستويات الإشرافية الأربعة.

المستويات الإشرافية	ن	المتوسط	الانحراف المعياري
المستوى الأول	35	15,51	3,21
المستوى الثاني	28	17,46	2,16
المستوى الثالث	28	15,32	3,09
المستوى الرابع	13	14,53	2,96

العمال في تسيير مؤسستهم فعالة، لابد من أن تكون هذه المشاركة ذات طابع دائم وغير دوري، كما تجري ممارستها كذلك بواسطة لجان اختصاصية، وتكلّف كل هذه اللجان بالشؤون الاقتصادية والمالية، والشؤون الاجتماعية، والثقافية، والمستخدمين، والتكوين، والتأديب، وحفظ الصحة الأمن».

لقد أدّى إنشاء هذه اللجان، وبخاصة لجنة المستخدمين ولجنة التأديب، إلى تقليص كبير في السلطة التدرجية لقادة مختلف المستويات، حيث أصبح هذا التنظيم يشكل عائقاً أمام كل مبادرة فردية في اتخاذ القرار، وشيئاً فشيئاً بدأت القيادة تفقد مدلولها من حيث كونها سياق تأثير وأساسها السلوكي، اتخذت الطابع الإداري البيروقراطي، ومن جهة أخرى، فقد أحدث هذا التقنين مايشبه الازدواجية في السلطة داخل المؤسسة (سلطة الإدارة وسلطة اللجان) مما أدّى في - حالات كثيرة - إلى حدوث بعض الصراعات بين الهياكل نتيجة التداخل في الاختصاص وازدواجية السلطة.

وقد سمحت هذه ا لوضعية للوصاية أن تتبوّأ مكانها حكماً، وأن تستعيد مرة أخرى سلطة هذه الهياكل لتصل في نهاية المطاف إلى نوع آخر من المركزية البيروقراطية.

وبفحص «قانون التسيير الاشتراكي للمؤسسات» نلمس أيضا أن المشرّع الجزائري اتخذ - ضمنياً - موقفاً سلبياً من مفهوم السلطة، ولم ير فيها إلا الجانب التعسُّفي، حيث لم يفرق بين مفهومَيْ وحدة القيادة ولا مركزية السلطة، ورأى ضمنياً أن تحقيق وحدة القيادة (بالمفهوم السياسي - الأيديولوجي) يتطلب مركزية السلطة في هيكل قيادي واحد (الوصاية)[2].

وإذا كانت نتائج استبانة وضعية السلطة قد بينت أن قادة المستويات الإشرافية الأربعة يَتَّسِمُون بوضعية سلطة تدرجية ضعيفة، فقد بين «مقياس علاقات القائد بالأتباع» أن قادة المستويات الإشرفية الثلاثة الأولى يتمتعون بعلاقات جيدة مع أتباعهم، وذلك بالنظر إلى المتوسطات الحسابية للمقياس (جدول 10).

أمّا قادة المستوى الإشرافي الرابع فقد ظهر من نتائج المقياس أن علاقتهم بأتباعهم سيئة بالنسبة إلى المستويات الثلاثة الأولى (جدول 10).

جدول (9)

تحليل التباين لاستبانة وضعية السلطة لدى قادة المستويات الإشرافية الأربعة.

المصادر	درجات الحرية	مجموعات المربعات	متوسط مجموع المربعات	ف	مستوى الدلالة
بين المجموعات	3	107,05	35,68	2,12	غير دالة*
داخل المجموعات	100	1682,07	16,82		
المجموع	103	1789,12			

* تكون نسبة «ف» دالة عند مستوى 0,05≥ إذا كانت ≤ 2,70.

وقد اتضح أيضاً من خلال تطبيق اختبار (ف) بين متوسطات مقياس علاقات القائد بالأتباع لقادة المستويات الإشرافية الأربعة أن هناك اختلافاً بين هذه المتوسطات، حيث قُدِّرت نسبة (ف) 207,78، وهي نتيجة ذات دلالة إحصائية باحتمال خطأ لايتجاوز 0.01 ومما يؤكد حقيقة هذا التباين (جدول 11).

ولما كانت قيمة (ف) ذات دلالة إحصائية قوية كان من الضروري مقارنة متوسطات المستويات الإشرافية الأربعة بعضها ببعض وذلك بالاعتماد على اختبار (ت) للوقوف على دلالة الفروق بين المجموعات بعضها ببعض، وقد أظهر اختبار (ت) بين متوسطات نتائج مقياس علاقات القائد بالأتباع لدى قادة المستويات الإشرافية الأربعة فيما بينها (جدول 12) أنه لايوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط نتائج قادة المستوى الإشرافي الأول ومتوسط نتائج قادة المستوى الإشرافي الثاني (ت = 0,34) من جهة، وبين متوسط نتائج قادة المستوى الإشرافي الأول،

جدول (10)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمقياس علاقات القائد بالأتباع لدى قادة المستويات الإشرافية الأربعة.

المستويات الإشرافية	ن	المتوسط	الانحراف المعياري
المستوى الأول	35	74,20	4,15
المستوى الثاني	28	74,57	4,29
المستوى الثالث	28	74,75	3,56
المستوى الرابع	13	38,69	8,73

جدول (11)

تحليل التباين لمقياس علاقات القائد بالأتباع لدى المستويات الإشرافية الأربعة.

المصادر	درجات الحرية	مجموع المربعات	متوسط مجموع المربعات	ف	مستوى الدلالة
بين المجموعات	3	14576,51	4858,83	207,28	دالة*
داخل المجموعات	100	2344,48	23,44		
المجموع	103	16920,99			

* تكون نسبة «ف» دالة عند مستوى 0,01 إذا كانت ≥ 3,98.

ومتوسط نتائج قادة المستوى الإشرافي الثالث (ت = 0,57)، ومتوسط نتائج قادة المستوى الإشرافي الثاني، ومتوسط نتائج قادة المستوى الإشرافي الثالث (ت = 0,17) من جهة أخرى، مما يعني أن قادة هذه المستويات تربطهم علاقات جيدة بأتباعهم.

أما فيما يتعلق بمقارنة متوسطات نتائج قادة المستويات الإشرافية الثلاثة الأولى، بمتوسط نتائج قادة المستوى الإشرافي الرابع، فقد تبين من تطبيق اختبار (ت) أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية بين هذه المتوسطات، باحتمال خطأ

لايتجاوز 0,001، مما يعني أن قادة المستويات الثلاثة الأولى يختلفون في نمط علاقاتهم بأتباعهم عن قادة المستوى الإشرافي الرابع (جدول 12)، ففي الوقت الذي نجد أن قادة المستويات الإشرافية الثلاثة الأولى تربطهم بأتباعهم علاقات جيدة، نجد بالمقابل أن قادة المستوى الإشرافي الرابع تربطهم بأتباعهم علاقات سيئة.

جدول (12)

قيم اختبار (ت) لمتوسطات نتائج مقياس علاقات القائد بالأتباع لدى قادة المستويات الإشرافية الأربعة.

المستويات	المستوى الثاني	المستوى الثالث	المستوى الرابع
المستوى الأول	*0,34	*0,57	**14,14
المستوى الثاني		*0,17	**14,07
المستوى الثالث			**14,36

* غير دالة عند مستوى 0,05.

** دالة عند مستوى 0,001.

إن عرض هذه النتائج الأولية لوضعية السلطة وعلاقات القائد بالأتباع، إنما هو بهدف دراسة العلاقة التي تربط كلا من هذين الموقفين (المتغيرين) بنمط القيادة الذي يميز كل مستوى من المستويات الإشرافية المدروسة، وتحديد الموقف الأكثر ارتباطا بكل نمط قيادي، ومن ثَمَّ تحديد مدى فعاليته في عملية التنظيم وديناميكية التفاعل التي يمكن أن تحدث عند محاولة إدخال التغير التنظيمي المستهدف وفعالية القيادة.

وقد كشف معامل ارتباط «بيرسون» أن الارتباط بين نمط القيادة ووضعية السلطة، كان منخفضا وغير دال إحصائياً، مما يعني عدم وجود علاقة بين هذين المتغيرين، أما الارتباطات بين نمط القيادة ومتغير علاقات القائد بالأتباع بالنسبة للمستويات الإشرافية الأربعة فقد كانت كلها ارتباطات موجبة وذات دلالة إحصائية، مما يدل على وجود علاقة بين هذين المتغيرين (جدول 13).

ويتضح من تحليل هذه النتائج ومقارنتها بالنموذج النظري «لفيدلر» وبالتصور الموقفي الذي يطرحه في نظريته، أن قادة مختلف المستويات الإشرافية لايتعاملون مع

المواقف التنظيمية كما هو مفترض في التصور النظري الذي يطرحه «فيدلر»، حيث نلاحظ أن نمط القيادة الذي يميز قادة المستويات الإشرافية الثلاثة الأولى غير ملائم بالنظر إلى الموقفين التنظيميين اللذين يحددان هذا النمط (علاقات بالأتباع جيدة، ووضعية السلطة ضعيفة)، إذ يكون من الأفضل لهؤلاء القادة أن يوجهوا اهتمامهم نحو إنجاز العمل أكثر من اهتمامهم بالعلاقات الإنسانية، حيث تربطهم علاقات

جدول (13)

معاملات ارتباط بيرسون بين نمط القيادة ومتغيّرَيْ علاقات القائد بالأتباع ووضعية السلطة لدى قادة المستويات الإشرافية الأربعة

نمط القيادة	المستويات الإشرافية	متغير علاقات القائد بالأتباع	متغير وضعية السلطة
الاهتمام بالعلاقات الإنسانية	المستوى الأول	0,69***	0,10
	المستوى الثاني	0,47*	0,12-
	المستوى الثالث	0,51**	0,07-
الاهتمام بإنجاز العمل	المستوى الرابع	0,68**	0,09

* دال عند مستوى 0,01. ** دال عند مستوى 0,005

*** دال عند مستوى 0,0005.

جيدة بأتباعهم، مما يسمح لهم باستثمار هذه العلاقة استثماراً إيجابياً في توجيه الأتباع نحو إنجاز العمل بوتيرة أسرع ونوعية أحسن، كما تمكنهم هذه العلاقة من أن يستمدوا سلطتهم منها، وأن يستعملوها أيضاً استعمالاً إيجابياً في ضبط أمور العمل.

وما يمكن أن يقال بالنسبة لقادة هذه المستويات الثلاثة يقال أيضاً عن قادة المستوى الإشرافي الرابع، إذ نلاحظ أن النمط القيادي (الاهتمام بإنجاز العمل) الذي يتميزون به، غير ملائم أيضاً في حدود الموقفين اللذين يحددانه (علاقات القائد

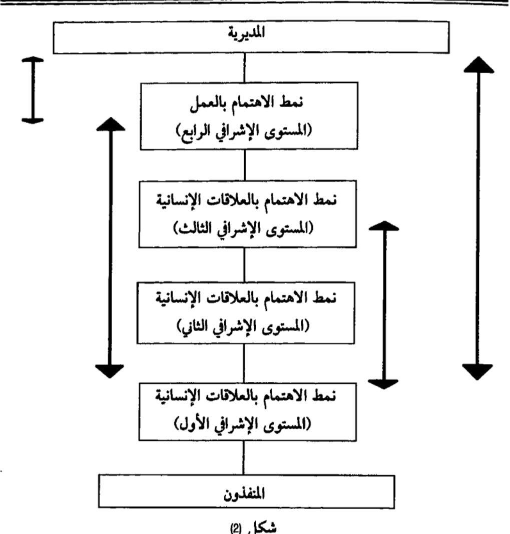
بالأتباع سيئة ووضعية السلطة ضعيفة)، إذ يكون من الأفضل على قادة هذا المستوى - على عكس قادة المستويات الإشرافية الثلاثة الأولى - أن يهتموا بتقوية العلاقات الإنسانية بينهم وبين أتباعهم نظراً للموقف غير الملائم الذي يوجدون فيه كما سبقت الإشارة إليه.

كما يظهر من هذا التحليل أن متغير علاقات القائد بالأتباع من أهم المتغيرات التي تؤثر في تحديد أنماط القيادة، وهي نتيجة تؤكدها البحوث الميدانية التي أجراها «فيدلر» وضَمَّنها في كتابه سنة 1967 (Fiedler, 1967)، وعلى هذا الأساس يمكن القول: إن قادة المستويات الإشرافية يُحَدِّدون علاقاتهم بأتباعهم من ناحية قربهم أو بعدهم عن قيادة المركز (المدير العام مثلا)، فقادة المستويات الإشرافية الثلاثة الأولى يجدون أنفسهم أبعد هيكلياً عن قيادة المركز وأقرب إلى الأتباع، ولهذا تجدهم يهتمون بالعلاقات الإنسانية، بينما يُلَاحَظُ العكس لدى قادة المستوى الإشرافي الرابع، فهم يجدون أنفسهم أقرب هيكلياً من قيادة المركز منهم إلى جماعة العمل (الأتباع)، ولهذا تجدهم يهتمون اهتماماً أكبر بإنجاز العمل والاتصال «الإداري» الرسمي، من الاهتمام بالعلاقات الإنسانية والحاجات النفسية للعمال. ونتيجة لذلك يظهر أن «المسافة الهيكلية» تُعَدُّ مُتَغَيِّراً لابُدَّ من مراعاته في تفسير اختلاف أنماط القيادة التنظيمية (انظر شكل 2).

القيادة والتغير التنظيمي:

إننا نعيش اليوم في عالم متغيِّر وسريع ومستمر، حيث تظهر هذه النظرة الديناميكية للمحيط والسياق الاجتماعي عنصراً أساسياً وضرورياً لأي تحليل نفسي - اجتماعي. وعلى هذا الأساس فإن تبني هذا المنحى يؤدي بنا إلى القول: إن التسيير الفعال للتغير في المؤسسات (من حيث هي وحدة اجتماعية) هو من أهم مهام المسيرين في الوقت الحالي في مختلف مستويات التنظيم الرسمي، فالتغير بهذا المعنى، لابد أن يُفْهَمَ على أساس أنه نوع من التكيف لمواقف وحالات معينة، تتمكن المؤسسة من خلاله من أن تضمن استمرارية وجودها على أنها نسق متميّز، وضمن هذا الإطار يقول Prokopenko (1990) إنه: «مهما كانت كفاءة المسيرين والعمال ودرجة اهتمامهم بالعمل فإنه لامستقبل لهؤلاء إذا لم تكن المؤسسة قادرة على التكيف مع محيط هو في تحول مستمر».

تتطلب التغيرات الاقتصادية العميقة التي تعرفها اليوم المؤسسة الجزائرية من



شكل (2)

المسافة الهيكلية من حيث كونها متغيِّراً يَفسِّر اختلاف أنماط القيادة التنظيمية لدى المستويات الإشرافية الأربعة.

المسيرين تبني تناول علمي جديد متعدد الأبعاد، ووضع فلسفة تسيير أكثر ديناميكية ترتكز أساساً على مفهوم «الإنسان» من حيث هو فاعل اجتماعي محرك قادر على إحداث التغير المرغوب. وهذا معناه أنه حان الوقت للمسيرين أن يتخلوا عن الاعتقاد السائد بأنهم على رأس نسق سياسي - اجتماعي (بالمفهوم الكلي)، وأن يدركوا جيداً أنهم على رأس نسق اقتصادي (بالمفهوم الجزئي). كما يظهر حالياً أنه من المنطقي أكثر من أي وقت مضى تحديد مفهوم المؤسسة ونشاطاتها بمراعاة المحيط الذي تنشط فيه، إذ لابد من النظر للمؤسسة على أنها نسق ديناميكي مرن ينشط في

مجال حيوي موقفي احتمالي. ومهما يكن، فلا بد من الإشارة إلى أن الفعالية في المؤسسة لايمكن تحقيقها إلا إذا فهم المسيّرون هذه الديناميكية التي يتمتع بها النسق وآمنوا بها، وتمكنوا من دمج المؤسسة في محيطها الطبيعي، وترك الحتمية التنظيمية التي جاءت بها المدرسة التقليدية جانباً، وبالتالي تبني فلسفة تسيير تقوم على التناول النسقي – الموقفي، إذن فاستقرار المؤسسة يعتمد على أمرين:

أولا: ديناميكيتها، ومرونتها، ودرجة تفتحها على محيطها بكل خصائصه: الثقافية والسياسية والاجتماعية.. إلخ.

ثانيا: ترشيد النشاط الاقتصادي وتثقيف السلوك التنظيمي، وذلك بإدخال تسيير فَعّال للعوامل الموقفية الطارئة التي يمكن أن يفرزها هذا المحيط.

إن المتفحص للتشريع التنظيمي في الجزائر يلاحظ أن هذا التشريع اعتمد أساساً على وضع آليات (ميكانيزمات) قانونية ضمن تصوّر هيكلي ثابت (ستاتيكي) للأبعاد التنظيمية. ويمكن تلخيص فكرة هذا التصور في النقاط التالية:

1 – التصور الهيكلي المفرط للمؤسسة.

2 – وضع آليات (ميكانيزمات) قانونية تحكم هياكل تنظيمية، دون الاهتمام بديناميكية العلاقات السلوكية التي تحدث ضمن إطارها.

3 – الاعتقاد السائد بأن التغير الهيكلي على المستوى الكلي (المؤسسة) من شأنه أن يحدث تغييراً على المستوى الجزئي (القيادة) هو اعتقاد خاطىء نتيجة التصور الهيكلي للأمور التنظيمية.

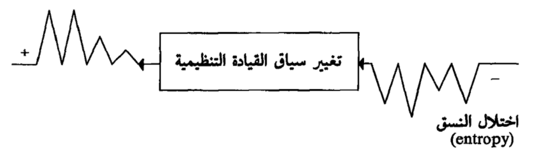
إن مناقشة علاقة القيادة بالتغير التنظيمي، هو في واقع الأمر مشكل تنظير وتناول تنظيمي، وبناءً على ذلك فإن تبني التناول النسقي يساعد بشكل أفضل على فهم أسس التنظيم.

إن مراجعة مفهوم «تلاشي – الأنثروبي» (Negative Entropy)[3] الذي اعتمدت عليه مدرسة الانساق المفتوحة، ومحاولة تطبيقه على دراسة علاقة القيادة بالتغير التنظيمي، يفتح المجال واسعاً لفهم هذه العلاقة وديناميكيتها، إذ يشكل مفهوم «الأنثروبي» (Entropy) وهو المبدأ الثاني للديناميكية الحرارية (thermodynamics) – نوعاً ما مقياساً للاختلال الذي يحدث على المستوى الذري، فتغير «الأنثروبي» عند حدوث تحولٍ في الطاقة يعكس الانتظام المفقود أو المكتسب أثناء هذا التحول، بمعنى أن زيادة الأنثروبي (Entropy) تعبر عن ارتفاع في اختلال النسق، و«تلاشي الأنثروبي» (Negative Entropy) يعبر عن ارتفاع في انتظام النسق (MAHAN, 1963).

ويرى أنصار مذهب الطاقة أن الحياة ماهي إلا ظواهر انتقال وتحوّل في الطاقة، فالظواهر الاجتماعية – حسب هؤلاء – ماهي إلا شكل من أشكال هذه الطاقة، وعليه فإن كُلَّ تغير تنظيمي ليس لدى تحليله إلا تعبيراً عن انتقال وتحوّل في الطاقة، فكلما كان معامل تحول طاقة غير نافعة إلى طاقة نافعة كبيرا دَلَّ ذلك على توازن وانتظام النسق.

ويعتبر مفهوم «تلاشي الأنثروبي» من الخصائص الأساسية للنسق المفتوح، إذ يقرر Katz & Kahn (1978) أنه لكي يضمن النسق المفتوح استمرارية وجوده، ويحافظ على النظام الداخلي لخصائصه، فإنه ينبغي أن تكون كمية الطاقة التي يستوردها هذا النسق من المحيط أكبر من كمية الطاقة التي يحولها أو يصدرها.

إن تحقيق استقرار المؤسسة يرتبط إلى حد كبير بضرورة فهم هذا المفهوم واستيعابه، كما أن تحقيق زيادة انتظام النسق (المؤسسة) يعني العمل على تخفيض حدة اختلال النسق (الأنثروبي). وهذا لن يتأتى إلا عن طريق الإبداع، وهنا تظهر أهمية القيادة التنظيمية بوصفها عنصراً فَعّالاً في إحداث هذا الانتظام، وإدخال التغير المرغوب لمواجهة حدة الاختلال الذي يمكن أن يحدث في النسق (شكل 3).



شكل (3)

تغيير سياق القيادة التنظيمية على أنه عملية لتحقيق انتظام النسق (المؤسسة).

القيادة والسلطة التنظيمية

إن مراجعة التشريع التنظيمي للمؤسسات الجزائرية وبخاصة (ميثاق التسيير الاشتراكي للمؤسسات) يبين التخوف الضمني للمشرِّع من السلطة التنظيمية، فتوزيع السلطة لم يكن على أساس الاعتقاد بأنها وسيلة تساعد المشرفين والمسيرين

على العمل مع بعضهم بعضاً وفق علاقات تنظيمية ديناميكية لتحقيق أهداف التنظيم، وإنما اتخذ توزيع السلطة بُعْدَاً أيديولوجياً وصبغة سياسية، بحيث عَدَّ المشرع الهياكل التنظيمية للمؤسسة قوى متصارعة تتطلب حصر جزء كبير من هذه السلطة في هيكل تنظيمي واحد (الوصاية).

لقد أصبح ضرورياً تجاوز التصور الكلاسيكي لمفهوم السلطة وارتباطها بوضعية القادة والمسيرين في سلم التنظيم الهرمي، إن السلطة التنظيمية في واقع الأمر تكمن في مقدار الحرية التي يتمتع بها كل طرف من الأطراف المعنية لقبول طلب الآخر أو رفضه.

إن السلطة التنظيمية بهذا المعنى، لابد أن تتضمن بُعْداً أساسياً، وهو بُعْد «التفاوض»، وعلى هذا الأساس يصبح القائد الذي يتمتع بسلطة قوية هو ذلك القائد الذي يعتمد على معارفه وكفاءته وقدراته على إقناع أعضاء جماعته أو رؤسائه بأنه يحمل الرؤية التنظيمية الأكثر فعالية لتحقيق أهداف التنظيم.

لقد أصبح من الضروري حالياً الانتقال من مفهوم «سلطة الخضوع» إلى مفهوم «سلطة التفاوض» التي تقوم على المعارف، وأن اكتسابها لايكون على أساس الوضعية الهيكلية في سلم التنظيم، وإنما على أساس الكفاءات. وهذا الطرح يفرض علينا أيضاً ضرورة تجاوز مفهوم «تفويض السلطة» والانتقال إلى مفهوم «الاعتراف بسلطة الغير» التي تعتمد - كما سبقت الإشارة - على المعارف وحجة الإقناع بها، وهكذا نكون أمام علاقة جديدة - على مستوى التنظير - بين مفهوم السلطة ومفهوم القيادة وهي «القيمة المعرفية المضافة».

إن الحديث عن لامركزية السلطة لايمكن أن يتجسد إلا إذا توصلنا من جهة إلى التفريق بين مفهومَيْ «المعلومات - سلطة» و «المعلومات - معرفة»، ومن جهة أخرى إلى نبذ فكرة احتكار المعلومات، بمعنى الوصول إلى لامريكزية «المعلومات - معرفة» وتمرير هذه المعلومات إلى جميع مستويات التنظيم، وجعلها في متناول الأفراد بكيفية تسمح لهم باستعمالها استعمالا فَعّالاً وتصبح بذلك حافزاً لهم على المبادرة والإبداع (الشكلان 4 و 5).

خلاصة

إن البحث عن تناول علمي وعملي جديد في تسيير المؤسسات الجزائرية ليس أمراً سهلاً، بل يتطلب مجهوداً كبيراً في البحث، غير أن هذه الصعوبة لاتمنعنا من

تقديم تحليل نقدي عام يساعد على فهم أبعاد المشاكل التنظيمية التي تعانيها المؤسسات الجزائرية، حيث يمكن تلخيص هذا التحليل النقدي فيما يلي:

1 – كثيراً ما أسندت عملية تسيير المؤسسات الوطنية إلى «تكنوقراطيين» لايملكون «النظرة التنظيمية» اللائقة والكافية، والخيال الفكري والعملي في التسيير، بمعنى فن تسيير الأفراد.

2 – الأثر السلبي الذي أحدثته الأيديولوجيا و«تسييس» العملية التنظيمية، وذلك بسن تشريعات غلب عليها الطابع الأيديولوجي أكثر منه الطابع القانوني أو التنظيمي.

3 – الخلط الذي وقع بين مفهوم «السياسة الاقتصادية» التي هي من صلاحيات الدولة ومفهوم «الأسلوب التنظيمي» أو «المنهجية التنظيمية» التي هي من صلاحيات المؤسسة باعتبارها شخصية معنوية متميزة تتطلب تناولاً تنظيمياً ومنهجاً تسييرياً خاصّينْ بها.

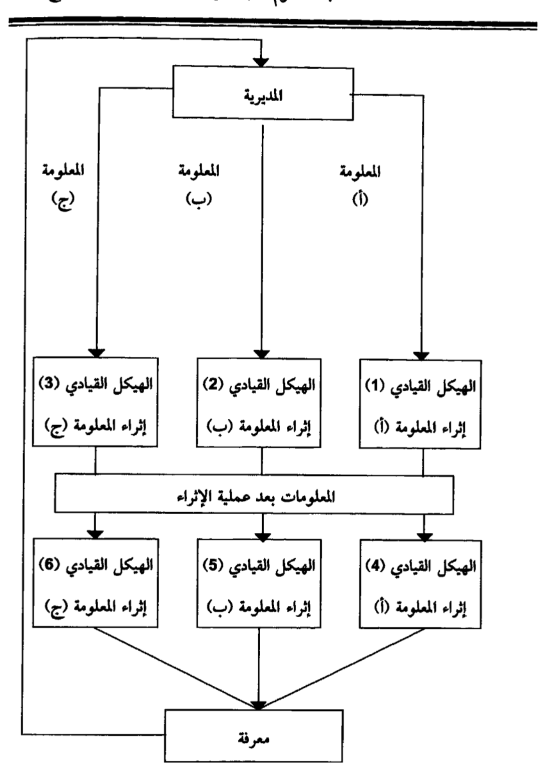
4 – إن عملية لامركزية اتخاذ القرار لم تكن تتعدى في واقع الأمر عملية «تفويض بالإمضاء» في ميادين محدودة جداً، الشيء الذي حَتَّم في كثير من الأحيان على المسيرين العمل في مجال محدود وضيق، حيث حُرِموا من مجال تصرف حُرّ وكافٍ يسمح لهم باتخاذ المبادرات الضرورية لتحقيق أهداف التنظيم.

(5) عدم التفريق بين «القيادة» من حيث هي هيكل تنظيمي و«القيادة» من حيث هي سلوك.. وسياق تأثير، يسمح بإدخال أو إحداث التغير التنظيمي، دون مقاومة حادّة لأفراد المؤسسة.

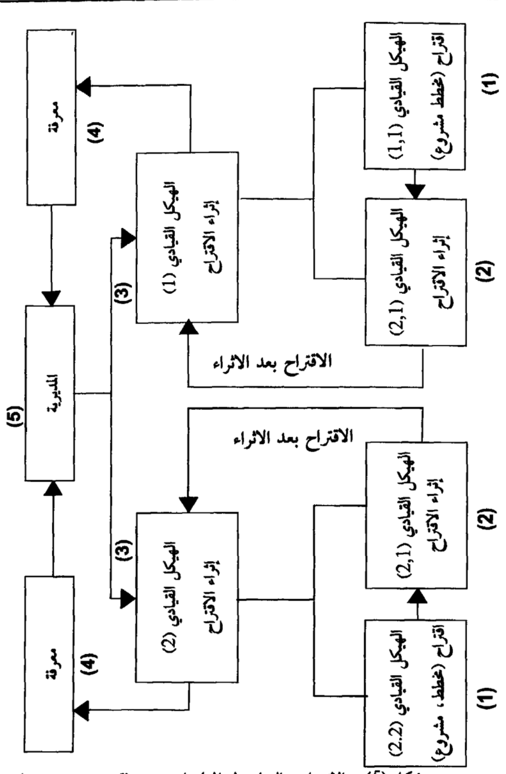
6 – تخلي النقابة عن دورها الأساسي المتمثل في عملية ضبط وتعديل العلاقات التي تربط حاجات المؤسسة من جهة وحاجات الأفراد العاملين بها من جهة أخرى، وتدخلها في شؤون التسيير.

إن فهم أنماط القيادة ودراستها في المؤسسات يستدعي فهماً أعمق للنسق الثقافي والاجتماعي الذي يؤثر بدوره في ديناميكيتها، وبالتالي في السلوك التنظيمي للقادة والأتباع داخل المؤسسة.

وفضلا عن هذا، فإن متغير الموقف من أهم العوامل التي ينبغي للمشرفين في كل المستويات الاهتمام به، وتدريبهم على تكييف سلوكهم الإشرافي وتغييره، وذلك تبعاً للمواقف والظروف التي يتم فيها إنجاز العمل. (لوصيف وعشوي، 1988).



شكل (4) : الانسياب النازل «المعلومات - معرفة» عبر جميع مستويات التنظيم



شكل (5) : الانسياب الصاعد لـ «المعلومات - معرفة» عبر جميع مستويات التنظيم

وإن فيدلر نفسه يرى أن فعالية القيادة والتسيير لاتحصل نتيجة تغيير الأشخاص (القادة) فقط، لكن في تغيير المواقف المحيطة بهؤلاء وجعلها ملائمة بصورة أفضل لتحقيق هذه الفعالية (Muchinsky, 1983).

إن التحدي الذي يواجه اليوم مُسَيِّري المؤسسات الجزائرية هو مدى قدرتهم على التوصل إلى نموذج تسيير جديد، يقوم على التوفيق بين العقلانية والخيال، وبين الصرامة والذكاء، وذلك لمواجهة محيط هو في تغيُّر مستمر، وعليه فإن أزمة المؤسسات حالياً ليست أزمة في الإنتاج بقدر ماهي أزمة في الفكر التنظيمي، وأزمة في ذكاء التنظيم والتسيير، فالإشكالية إذن تكمن في عدم تمكُّن بعض المُسَيِّرين على تسيير «الذكاء العملي» بحنكة ومهارة.

إن المفتاح الحقيقي للفعالية اليوم – كما يقول Portnoff (1989) – هو أن نعطي الفرصة لكل فرد في التعبير، وأخذ المبادرات، وأن يكون كل فرد مصدراً لديناميكية فاعلة، مما يبين أهمية أخلاقيات التنظيم، ونسق القيم في تكوين ثقافة المؤسسة وعملياتها ومشاريعها.

الهوامش

1 - «المتوسط الأمبريقي» متوسط نتائج القادة بعد تطبيق المقياس.

2 - تتعلق المادة 80 من الأمر رقم 74/71 المؤرخ في 1971/11/16 بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات ونصها «يكون للسلطة الوصية، التفويض المطلق، لتوجيه ومراقبة المؤسسة وهي تتسلم التقارير أو البيانات أو المحاضر الموجهة من المؤسسة أو الوحدة».

3 - يشير مصطلح Entropy الى عامل رياضي يعد مقياسا للطاقة التي لا يستفاد منها.

المصادر العربية

أحمد صقر عاشور

1983 إدارة القوى العاملة. بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر.

سعيد لوصيف، مصطفى عشوي

1988 «أنماط القيادة ومستويات الإشراف التنظيمي» مجلة العلوم الاجتماعية 16 (خريف): 61-74.

مصطفى عشوي
1985 «تناول جديد لمقاييس الاتجاهات» المجلة الجزائرية لعلم النفس وعلم التربية (1) :43-52.

يوسف فريد القريوتي
1988 «إعداد مقياس للاتجاهات نحو المتخلفين عقليا» المجلة العربية للعلوم الإنسانية – 8 (شتاء): 158-176.

المصادر الأجنبية

Achoui, M.
1980 Significance of the middle LPC scores: A study relevant to leadership. Unpublished master's thesis Rensselaer Polytechnic Institute, Troy, New York.

Butterfield, D.A.
1968 An interactive approach to the study of leadership effictiveness in organisations, Ph, D. diss. University of Michigan.

Crano. W.D. & Brewer, M.B.
1973 Principales of research in social psychology.

Fiedler, F.E.
1967 A theory of leadershipp effectiveness, New York: Mac Graw Hill.

—
1971 "Validation and extension of the contingency model of leadership effectiveness: A Review of empirical findings", Psychological Bulletin, 76, 128-148.

Handy, C.B.
1976 Understanding organisations. Middlesex: Penguin Education.

Harlow, D.N. & Hanke, J.J.
1975 Behavior in organisations, Boston: Little Brown and Company.

Hill, W.
1969 "The Validation and extension of fiedler's theory of leadership effectiveness". Academy of management Journal: 33-47. Quoted throufh, Chemersm M.M.& Shrzypek, G.J. "Experimental test of the contingency model of leadership effectiveness". Journal of Personality and Social Psychology, 24, 1972: 172-177.

Hunt, J.G.
1967 "Fiedler's leadership contingency model An empirical test in three organizations". Organizational Behavior and Human Performance, 2: 290-308.

Kaplan, K.J.
1972 "On the ambivalance - indifference problem in attitude theory and measurement: A suggested modification of the semantic differential technique" Psychological Bulletin, 77: 361-372.

Katz, D. & Kahn, L.R.
1978 The Social psychology of organizations. (2nd ed.), New york: John Wiley & Sons, Inc.

Landy, J.F. & Trumbo, A.P.
1976 Psychology of work Behavior. Illinois; The Dorsey Press.

Mahan, B.H.
1963 Elementary chemical thermodynamics. New York: W.A. Benjamin.

Muchinsky, P.M.
1983 Psychology applied to work: An introduction to industrial and Organizational Psychology. Illinois: The Dorsey Press.

O'Brien, G.E.
1969 "Group structure. & the measurement of potential leader influence". Australien Journal of Psychology: 21: 277 - 89. Quoted through, Wexley & Yuki, Organizational Behavior and Industrial Psychology. Oxford: 1973.

Oppenhiem, A.N.
1978 Questionnaire design and attitude measurement. London: Heinemann Educational, Books Ltd.

Portnoff, A.Y.
1989 "La mobilisation des intelligences", Science & Technologie, 12: 48- 49.

Prokopenko, J.
1990 Gerer la productivite: Manuel pratique, Genéve: BIT.

استلام البحث مايو 1992
اجازة البحث مايو 1994

اتجاهات طالبات جامعة الملك فيصل نحو عمل المرأة السعودية

علي عبد العزيز العبد القادر

كلية التربية - جامعة الملك فيصل بالاحساء - السعودية

المقدمة

تؤدي المرأة السعودية منذ القدم دوراً حيوياً في الأسرة والمجتمع . . وتشارك بفعالية في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المملكة. . ولتزايد أهمية هذا الدور ولما تقتضيه حاجات المجتمع السعودي من أن تتولى خدمة نسائه. . عناصر نسائية مؤهلة ومدربة فقد هيأت حكومة المملكة فرص التعليم والتدريب والتوظيف للمرأة في اطار الشريعة الإسلامية والتقاليد الثقافية والرؤية المعاصرة لعمل المرأة في الأسرة وخارجها. . مما أدى إلى الإهتمام بالدراسات وإجراء البحوث حول المرأة السعودية وخاصة في العقدين الأخيرين. . غير أن هذه الدراسات والبحوث تواجه بعض المعوقات الإجرائية ، . مما يصعب على الباحث القيام بإجرائها. . كما أنها لم تشمل كل مناطق المملكة . . ومن بينها المنطقة الشرقية . . لذا يرى الباحث ضرورة أجراء دراسة حول إتجاهات طالبات جامعة الملك فيصل بمنطقة الأحساء وفرعها بالدمام نحو عمل المرأة السعودية . . وهؤلاء الطالبات ينتمين إلى التجمعات السكانية الحضرية والريفية والبدوية بالمنطقة الشرقية.

ـ **أهمية البحث:** تبرز أهمية هذا البحث من كونه أول بحث يجري بالمنطقة الشرقية من المملكة حول المرأة السعودية . . هذه المنطقة التي تتاخم جميع دول مجلس التعاون الخليجي . . وتتأثر بها اجتماعياً واقتصادياً وثقافياً.

كما تبرز أهميته بما يوفره من معلومات هامة عن إتجاهات الرأي العام للطالبات الجامعيات اللاتي سيسهمن مع غيرهن في الميدان الوظيفي في المجتمع

السعودي . . مما يسهم في توفير القاعدة المعلوماتية اللازمة لتخطيط البرامج التعليمية والتدريبية والتوظيفية.

أهداف الدراسة: ويستهدف الباحث الوصول إلى معرفة ما يلي:

- واقع المرأة السعودية لعمل المرأة.
- رؤية المجتمع السعودي لعمل المرأة.
- مدى الاحتياج الفعلي لعمل المرأة في المجتمع السعودي.
- المجالات الراهنة لعمل المرأة السعودية.
- اتجاهات الطالبات الجامعيات في مرحلة (البكالوريوس) في جميع المستويات الجامعية وتخصصاتها بجامعة الملك فيصل نحو عمل المرأة السعودية . . من الجوانب التالية :
- المهن الملائمة لعمل المرأة السعودية.
- دور المرأة السعودية.
- دوافع العمل لدى المرأة السعودية.
- المساواة في أداء العمل بين الرجل والمرأة.
- عمل المرأة ذات الأطفال والتي بدون أطفال.
- مقدرة المرأة على التوفيق بين متطلبات الحياة الزوجية والعمل خارج الأسرة.
- قدرة المرأة على تأدية العمل بنجاح.

- **حدود البحث:** يقتصر البحث على طالبات جامعة الملك فيصل في مقرها الرئيسي في منطقة الأحساء وتوابعها وفرعها في منطقة الدمام وتوابعها. . ويطلق عليهما معاً مسمى المنطقة الشرقية في المملكة العربية السعودية وذلك في جميع التخصصات والمستويات الجامعية :

- في كلية التربية . . وقسم الاقتصاد المنزلي بكلية العلوم الزراعية والأغذية بالإحساء.
- في كلية الطب والعلوم الطبية في الدمام.
- ويقتصر مجتمع البحث على جميع طالبات الجامعة البالغ عددهن 2800 طالبة في وقت إجراء البحث في يوم السبت الموافق 21 نوفمبر 1992 بعد موافقة وكيل التربية التي يعمل بها الباحث بالخطاب رقم 47-55-أ في هـ 1413\4\14 .
- **أسئلة البحث:** ويسعى الباحث من خلال المعلومات النظرية والميدانية للإجابة عن الأسئلة التالية:

ـ ما واقع المرأة السعودية سكانيا وإجتماعيا؟
ـ ما رؤية المجتمع السعودي العامة لعمل المرأة؟
ـ ما مدى الاحتياج الفعلي لعمل المرأة السعودية؟
ـ ما المجالات الراهنة لعمل المرأة السعودية؟
ـ ما إتجاهات الطالبات الجامعيات في مرحلة (البكالوريوس) في جميع المستويات الجامعية وتخصصاتها بجامعة الملك فيصل في المنطقة الشرقية من المملكة نحو عمل المرأة السعودية من خلال الإجابة على الأسئلة التالية:
ـ ما المهن الملائمة لعمل المرأة السعودية؟
ـ ما دور المرأة السعودية؟
ـ ما دوافع العمل لدى المرأة السعودية؟
ـ ما مدى المساواة في أداء العمل بين الرجل والمرأة؟
ـ كيف يتحقق عمل المرأة ذات الأطفال والتي بلا أطفال؟
ـ ما مدى قدرة المرأة على التوفيق بين متطلبات الحياة الزوجية والعمل خارج الأسرة؟
ـ ما مدى قدرة المرأة على تأدية العمل بنجاح؟

مصطلحات البحث:

ـ طالبات الجامعة: تستخدم هذه العبارة في هذا البحث لتعني الطالبات السعوديات المسجلات في جامعة الملك فيصل حين إجراء البحث.
ـ عمل المرأة السعودية: يقصد بهذه العبارة في هذا البحث عمل المرأة التي تحمل الجنسية السعودية . . خارج نطاق الأسرة سواء في مؤسسات القطاع الحكومي أو الخاص التي تتيح العمل لها في مقابل أجر مادي.
ـ اتجاه نحو العمل: يعني موقف مجتمع البحث من عمل المرأة السعودية سواء بالتأييد له . . أو عدم التأييد.
ـ العمل: هو الجهد المبذول في وقت محدد لتحقيق هدف في مقابل الأجر المادي التي تقدمه جهة العمل بموجب عقد العمل.

مراجعة أدبيات البحث والدراسات السابقة

المنظور الإسلامي لعمل المرأة:

إن الدور الأساسي الفطري الذي تؤديه المرأة هو توفير الأمن والاستقرار لها

ولزوجها وأفراد أسرته، قال تعالى: ﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة﴾ (سورة ٣٠ آية: ٢١) (رضا، 1951 : 20-23).

ويستنتج (رضا) أن الإسلام قد ضمن حقوقاً للمرأة في قوله تعالى: ﴿فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان﴾ (سورة ٤ آية: ٢٥)، وقال تعالى: ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة﴾ (سورة ٢، آية: ٢٢٨) فالجزاء من جنس العمل.. وأما الدرجة التي فضل الله الرجال بها على النساء فهي مقابل قوامة الرجال التي تتحدد في حمايتهم للمرأة والمحافظة عليها وتأمين حقوقها الاجتماعية والاقتصادية كالرعاية الصحية والنفسية والانفاق عليها .. وعدم الإضرار بها .. قال تعالى: ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم﴾ (سورة 4 آية: 34) ولكن هذه القوامة الشرعية محددة أن تكون بالمعروف كما يتضح ذلك في قوله تعالى: ﴿وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً﴾ (سورة ٤ آية: ١٩) والقاعدة الشرعية في نظام الأسرة التزام كل من الزوجين العمل بما أرشد إليه الشرع الإسلامي في كل ما هو منصوص عليه (رضا 1951هـ: 42) ولا يجوز إلحاق الضرر بالمرأة إذا رفضت إرضاع أولادها.. لقوله تعالى: ﴿والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف، لا تكلف نفس إلا وسعها، لا تضار والدة بولدها، ولا مولود له بولده، وعلى الوارث مثل ذلك فإن أرادا فصالاً عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما» (سورة ٢ آية: ٢٣٢) وقال تعالى: ﴿فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن وائتمروا بينكم بمعروف وإن تعاسرتم فسترضع له أخرى﴾ (سورة الطلاق آية: ٦) والعمل حق من حقوق المرأة بحيث يتناسب مع فطرتها وطبيعتها ولا يعرضها للأذى.. أو يضطرها لتجاوز الحدود الشرعية والتقاليد الاجتماعية.. والرجل يمارس من العمل ما يتناسب مع فطرته.. ومع قدراته.. وكل من الرجل والمرأة إذا أديا العمل فإن لكل منهما نصيبه من الكسب.. قال تعالى: ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض، للرجال نصيب مما اكتسبوا، وللنساء نصيب مما اكتسبن، واسالوا الله من فضله، إن الله كان بكل شيء عليما﴾ (سورة ٤، آية: ٣٢) .. وهذه الآية الكريمة تقرر حق العمل للمرأة ونصيبها من كسبها مثلها مثل الرجل في العمل سواء

داخل الأسرة أو خارجها فإنه ينبغي أن يكون صالحا سواء بالنسبة للمرأة أو الرجل. . قال الله تعالى: ﴿من عمل سيئة فلا يجزى إلا مثلها، ومن عمل صالحاً من ذكر وأنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب﴾(سورة ٤٠ آية: ٤١) وقال تعالى: ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم﴾ (سورة ٩، آية: ٧١).

وقال محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أكل أحد طعاماً خيراً من أن يأكل من عمل يده»(البخاري) والذي يتضح من الحديث أنه لم يوجه للرجال دون النساء.

ويقرر (السباعي، 1972: ط 5) أن الإسلام قد كفل حقوق المرأة في المجال الإنساني والإجتماعي من تعليم ورعاية وحماية وعمل في كل أطوار حياتها. . وفي المجال الاقتصادي . . فأعطاها الأهلية المالية الكاملة في جميع التصرفات حين تبلغ سن الرشد، ولم يجعل لأحد عليها في أموالها ولاية من أب أو زوج أو رب أسرة . . الخ. . ولم يعترض الإسلام على أن تتولى المرأة المسئوليات الاجتماعية والاقتصادية كمديرة ومسئولة. . أوعاملة (السباعي، 1972: ط 5، 4)ماعدا توليها الولاية العامة وهي رئاسة الدولة فلا يجوز لها أن تتولى هذا المنصب العام لما يترتب على من يتولاه مسئوليات كبرى وأعمال تنوء بحملها المرأة الضعيفة والرقيقة فطرياً وفي ذلك يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم"ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة». . وذلك حينما بلغ الرسول صلى الله عليه وسلم أن الفرس ولوا الرئاسة عليهم إحدى بنات كسرى بعد موته . . وأجمع الفقهاء على تولي الرجل رئاسة الدولة دون المرأة للحديث المذكور، لكنه يجوز أن تتولى القضاء في بعض الحالات عند الأحناف (السباعي، 1972، ط 5 : 39) . . أما سائر الوظائف الأخرى فليس في الإسلام ما يمنع المرأة من توليها. . لكمال أهليتها . . ولكن يجب أن يتم ذلك وفق مبادىء الإسلام وأخلاقه (السباعي، 1972، ط 5 : 37) ولا ريب في أن عقود المرأة وتصرفاتها التجارية صحيحة منعقدة لا تتوقف على إجازة أحد من ولي أو زوج.

وللمرأة أن تشارك في الحياة الاجتماعية . . وأن تعمل متى رغبت في الوظائف الملائمة وأن تواصل تعليمها . . وتدير شئونها دونما اختلاط ما لم تحول دون ذلك شروط زواجها. . وليس لزوجها أن يمنعها مما تقدم. . إذا لم يكن

هناك شرط في عقد النكاح يوجب المنع .. وللمرأة أن تشارك في الحياة العامة في المجتمع .. كأن تبايع ولي الأمر .. بأي طريقة يرضاها المجتمع ويستدل (رضا، 1951: 14) بمبايعة النساء للرسول صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة .. مستدلاً بقوله تعالى: ﴿يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن ألّا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم﴾ (سورة ٦٠، آية: ١٢) .. وقد جاء الإسلام، والمرأة تعمل مع زوجها أو تدير شئونها .. أو تشارك في الأعمال الإجتماعية المتاحة ولم يعترض على ذلك .. بل أقرها .. ووضع قيماً ومبادىء اجتماعية واقتصادية وأخلاقية لضبطها كقيم الأسرة ومبادىء التعامل بين المرأة وزوجها .. وبينها وبين أفراد الأسرة والمجتمع على أن عملها في الأسرة يعتبر من أهم أدوار المرأة المسلمة (ثابت، 1983).

واقع المرأة في المجتمع السعودي سكانياً واجتماعياً:

توضح المعلومات السكانية في المملكة[1] زيادة مضطردة في عدد المواليد ذكوراً وإناثاً .. وتتزايد نسبة النمو في عددهم كل سنة عن سابقتها مما يوحي بتزايد مضطرد في ألسكان .. فبينما كانت نسبة الزيادة عام 1987 عن العام السابق له 107% .بلغت نسبة الزيادة عام 1990 عن العام السابق له 133% وتراوحت نسبة عدد الإناث لعدد الذكور من المواليد بين 48% إلى 49% في الفترة ما بين عام 1406هـ الى عام 1410هـ أي حوالي 50% من المواليد من الإناث .. وقياساً على المعلومات الديموغرافية العالمية فإن نسبة عدد الإناث الى الذكور في بعض بلدان العالم تتراوح بين 50-60% ويمكن من خلال ذلك تقدير نسبة الإناث إلى الذكور في المملكة على أقل تقدير 50% من السكان وقد أيدت نتائج التعداد المعلنة بتاريخ 1413\6\19هـ أن نسبة الإناث السعوديات حين التعداد عام 1413هـ 1992م هي 49,6% من السكان السعوديين ويعني ذلك أن فئة النساء في المملكة تماثل فئة الرجال من حيث الخدمات التي ينبغي توفيرها لكل من الفئتين .. وحيث إن ثقافة المجتمع السعودي وتقاليده لا تقر الاختلاط بين الجنسين .. فإن ذلك يحتم إسهام المرأة في تقديم الخدمات المختلفة لبنات جنسها وينشأ من عدم إسهامها في العمل حدوث الاختلاط اضطرارياً حيث يقوم الرجال بتقديمها لهن أو يستحيل توفير الخدمات النسائية .. أو الاضطرار إلى جلب العناصر النسائية من خارج الوطن.

حقوق المرأة في المجتمع السعودي:

ولكون مجتمع المملكة متمسكاً بالشريعة الإسلامية وحيث إنها مصدر الأنظمة والقوانين في البلاد فإن المجتمع السعودي ملزم برعاية حقوق المرأة.. وكما جاءت في (النظام الأساسي للحكم) [2] (وسياسة التعليم) [3] (نظام الموظفين) [4] (ونظام العمل والشئون الإجتماعية)[5] هي :

ـ الرعاية الاجتماعية والتربوية والإقتصادية.
ـ حق الإرث وحق الاستثمار.
ـ حق العمل بأجر مادي في الأعمال التي تزاولها المرأة حكومية أو أهلية ما لم يكن هناك شرط في عقد النكاح يمنع ذلك.
ـ حق التعليم بدءًا بمرحلة الروضة وانتهاء بمرحلة الدراسات العليا.
ـ حق تولي المناصب القيادية في الأعمال التي تمارسها المرأة.
ـ الحقوق الزوجية .. وحقها كأم.
ـ الشهادة في المحاكم والتقاضي.. وتوقيع العقود.
ـ حمايتها من الضرر والأذى.
ـ إحضار خادم من قبل زوجها لخدمة الأسرة.

وفي مقابل هذه الحقوق وغيرها عليها القيام بمسئوليتها الأسرية والزوجية .. والعناية بتربية أبنائها والإسهام في خدمة نساء المجتمع .. وكل ذلك حسب القدرة على الأداء كما جاء في قوله تعالى: ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت﴾ (سورة ٢ آية: ٢٨٦).

رؤية المجتمع السعودي لعمل المرأة:

تختلف وجهات النظر حول عمل المرأة في المجتمع السعودي إذ توضح دراسة (الأنصاري، 1411 هـ: 52) أن هناك ثلاثة مواقف مختلفة نحو عملها:

1- موقف فريق يرى أن يفتح الباب على مصراعيه أمام المرأة العاملة ومساواتها الكاملة مع الرجل في كل الأعمال بصرف النظر عن الخصائص الفسيولوجية والنفسية والاجتماعية التي تختص بها المرأة من دون الرجل.

2- موقف فريق يعارض عمل المرأة خارج الأسرة ويطالب بقصر عملها على شئون الحياة الزوجية والأسرية دون اعتبار لحاجة نساء المجتمع لخدمات المرأة.

3- موقف فريق يهتم بمتطلبات المجتمع ويرى أن تعمل المرأة في الأعمال الملائمة

لفطرتها وخصائصها مع ممارستها لدورها الأساسي كزوجة وأم (العساف، 1986م :74) وترجح(الأنصاري، 1411هـ: 53) الرأي الأخير الذي يتفق مع التعاليم الإسلامية ومقتضيات الحياة الاجتماعية والاقتصادية . . وتؤكد دراسة (Halawani, 1982:86) أن المجتمع السعودي يحترم المرأة العاملة.

ويرى (العساف، 1986 :75, 76) أن عمل المرأة في أي مجتمع مسلم يرتبط بمتغيرات منها :

- تكوين المرأة وطبيعتها.
- حاجة المرأة للعمل.
- ظروفها الاجتماعية والاقتصادية.
- آداب وقيم ومبادىء الإسلام وعادات المجتمع وتقاليده.
- نمو الوعي عند المرأة وتنامي ثقافتها الاجتماعية وإدراكها لدورها في الأسرة وفي تنمية المجتمع.

ويوضح (وهبة، 1981:186) الشروط التي ينبغي أن تعمل في ظلها المرأة وهي :

- عدم الإختلاط مع الرجال في أماكن العمل أو وسائل النقل العامة منه وإليه.
- أن تعمل في وظائف تتلاءم وطبيعتها.
- أن تعمل في فترات النهار.
- أن تراعي حالة الأم العاملة وأطفالها حين الولادة بإجازتها لمدة شهرين كما هو حاصل في المملكة.
- تخصيص أوقات أثناء العمل لتقوم بمسئوليتها نحو طفلها.
- المحافظة على استقرار المرأة العاملة النفسي والاجتماعي والأسري.
- ألا يكون العمل مخلاً بوظيفتها الأساسية في الأسرة نحو زوجها وأولادها.

الحاجة الفعلية لعمل المرأة السعودية:

تؤكد (هيام، 1987 : 12) أهمية مساهمة المرأة السعودية في العمل خارج الأسرة لتلبية حاجات المجتمع وللإسهام في التنمية الاجتماعية والاقتصادية لكون

الدين الإسلامي الحنيف يحض الناس على العمل كما في قوله تعالى: ﴿وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون﴾ (سورة ٩ آية: ١٠٥) ومدلول الآية شامل لكلا الجنسين . . وحينما لا تشارك المرأة في التنمية تتعطل الخدمات التي تحتاجها نساء المجتمع أو يحدث الاختلاط المحظور اضطراراً لقيام الرجال بتقديم هذه الخدمات ولقد بلغ عدد نساء المجتمع السعودي المستفيدات من الخدمة التربوية في كافة مراحل تعليم البنات (818 ,344 ,1) ما يزيد على مليون وثلاثمائة وأربعة وأربعين ألف طالبة في العام 1410هـ (رئاسة تعليم البنات 1410هـ) كما بلغ عدد المستفيدات من الخدمات الطبية عام 1410هـ حوالي ثلاثة ملايين مستفيدة[6] وبلغ عدد المستفيدات من الخدمات الإدارية التعليمية ما يزيد على مليون وأربعمائة وواحد وثلاثين ألف مستفيدة [7].

أما بالنسبة لمهنة الخياطة فإن 100٪ من نساء المجتمع يحتجن إليها وهكذا تبرز الحاجة الفعلية في هذه المجالات وغيرها إلى إسهام المرأة في توفير الخدمات لنساء المجتمع السعودي.

تعليم المرأة السعودية:

توفر حكومة المملكة فرص التعليم الرسمي الحكومي والأهلي لفتيات المجتمع في جميع مراحل التعليم العام والجامعي والتأهيلي [8] [9] والبيان رقم (2-1) يوضح تطور أعداد الطالبات في مراحل التعليم المختلفة أنواعه خلال الفترة من 1402هـ إلى 1409هـ ونسبتهن إلى عدد الذكور. . وبمقارنة النسب المئوية يتضح مدى النمو المتزايد في أعدادهن في كل سنة عن الأخرى . . ويلاحظ تزايد أعداد طالبات المرحلة الجامعية والعليا . . مما يتيح إعداد المرأة لممارسة دورها كزوج وأم. . ودورها في التنمية الإجتماعية والإقتصادية.

مجالات عمل المرأة السعودية:

توضح دراسة (الأنصاري، 1990) وما تقدم من معلومات أن مجالات عمل المرأة السعودية تنحصر في:

ـ المجال التعليمي: (معلمة، موجهة، مديرة، فنية مختبر، مرشدة طلابية، عاملة في المؤسسات التربوية، محاسبة، كاتبة، وكيلة مدرسة، مراقبة، أستاذة جامعة، عميدة كلية، مشرفة إدارية).

بيان (2-1):

تطور نسبة عدد الطالبات إلى عدد الطلاب الذكور في بعض السنوات في المملكة في كافة مراحل التعليم وفي التعليم الجامعي وبعض التخصصات*.

السنوات / البيان	1403/1402هـ 1986م		1406/1405هـ 1987م		1408/1407هـ 1988م		1410/1409هـ 1990م	
	عدد الطالبات	٪	عدد الطالبات	٪	عدد الطالبات	٪	عدد الطالبات	٪
كافة مراحل التعليم العام	702593	39	952631	42	1165621	44	1344818	45
التعليم الجامعي والدراسات العليا في التخصصات العلمية والنظرية	24480	33	40255	40	45425	43	57162	44
البعثات الخارجية لأول مرة	956	37	309	22	241	32	1052	26
كليات ومعاهد معلمات	7186	41	8791	45	12270	53	14321	54
التمريض والخياطة وأنواع أخرى	2308	8	2932	11	1515	12	12	14

* المصدر: وزارة المالية والإقتصاد الوطني 1407هـ 1987[10]
وزارة المالية والإقتصاد الوطني 1410هـ 1990[11]

ـ المجال الطبي: (طبيبة، ممرضة، فنية تحليل وأشعة، كاتبة طبية، أخصائية اجتماعية، عاملة في الخدمات الأخرى).

ـ المجال الاجتماعي: (أخصائية خدمة اجتماعية، مربية، مفتشة، مشرفة، مديرة..).

ـ المجال الإعلامي والثقافي: (صحفية، مذيعة في الإذاعة والتلفزيون، مؤلفة، كاتبة، أديبة، شاعرة، فنانة في الرسم التشكيلي).

ـ المجال الاقتصادي: (الملكية الخاصة، الاستثمار الاقتصادي، الوظائف الحرفية النسائية، العمل في الوظائف المصرفية، البيع، الشراء، والمساهمة في الشركات).

كما أن هذه هي المجالات المهنية لعمل المرأة في دولة الإمارات (ثابت، 1983: 24 ,25).

الأسباب المؤدية لعمل المرأة السعودية:

ـ التعليم واكتساب الخبرات وتنامي الوعي الاجتماعي والاقتصادي لدى المرأة السعودية يجعلها كفئاً لأداء العمل في الأسرة وخارجها.

ـ الحاجة المادية الناشئة عن قصور دخل الأسرة عن الوفاء بإشباع حاجتها المتزايدة أو

فقدان العائل.

ـ إثبات الذات يشكل أحد الأسس لدافعية المرأة للعمل وهو من أبرز الحاجات الأساسية لدى الإنسان.

ـ شعور المرأة بالثقة والزهو والاطمئنان حينما تؤدي عملها في الأسرة وخارجها.

ـ جو العمل المتاح أمام المرأة في المجتمع السعودي الذي يتميز بالمحافظة على كرامتها وحرمتها سواء في ميدان الوظيفة أو أثناء انتقالها من وإلى العمل.

ـ حاجة نساء المجتمع إلى عمل المرأة السعودية لتحل محل الرجل الذي يؤدي وجوده إلى الاختلاط الإجباري غير المرغوب شرعاً وعرفاً.

ـ المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والعمرانية التي تحققت في المجتمع السعودي تتطلب مزيداً من مشاركة المرأة السعودية في العمل.

ـ يعد العمل أساساً لاستقرار الحياة الزوجية (ثابت، 1983).

ـ الفراغ يعد من أهم أسباب عمل المرأة السعودية وينشأ الفراغ من الأمور التالية: العزوبة (عدم الزواج) ـ الزواج بدون أطفال ـ الزواج مع أطفال في سن المدرسة.

ـ استخدامات التقنية الحديثة في الشئون المنزلية وفر قدراً كبيراً من وقت المرأة وجهدها ويمكن أن يستفاد منه في العمل الوظيفي.

ـ وجود عمالة منزلية تقوم بالوظائف الأولية كالتنظيف والعناية بالأمور المنزلية الأخرى.

ـ وجود دور حضانة ورياض الأطفال يخفف عن المرأة ما تبذله من جهد ووقت نظراً لأهمية التعليم المبكر في حياة الأطفال الصغار مستقبلاً.

ـ سلبيات الفراغ كالملل والاكتئاب مما يفقد المرأة الحيوية والتجدد الذي يمكن أن تحققه من خلال عملها خارج الأسرة.

ـ عدم الاختلاط في أماكن العمل يؤدي إلى إقبال المرأة السعودية عليه وتأييد المجتمع له فقد أظهرت دراسة (حمود، 1982: 27) أن نسبة 4 ,65 ٪من الموافقات على أن الاختلاط بالجنس الآخر أثناء العمل يحول دون عملهن ويجعلهن لا يشاركن في قوة العمل بينما 56٪ من غير الموافقات يعملن مما يجعل من الممكن التسليم بأن الاختلاط بالجنس الآخر أثناء العمل هو من العوامل المعوقة لعمل المرأة العربية.

ـ ملاءمة الدور تشجع المرأة السعودية على العمل حيث إن المجتمع السعودي يدرك الوظائف التي تناسب طبيعة المرأة وخصائصها ولا يعرضها للأذى بعملها في مهن لا تتلاءم وطبيعتها.

الدراسات السابقة :

ـ قامت (اليونسكو العربية) بنشر دراسة (حمود، 1982: 62، 63) عن مشكلات المرأة العربية في التعليم والعمل فأوضحت أن للتعليم آثاراً إيجابية متعددة على دور المرأة العربية ومكانتها في المجتمع فهو إلى جانب زيادة مشاركتها في قوة العمل فإنه يغير نظرتها لذاتها وتطلعاتها يضاف إلى ذلك أن تعليم المرأة له أثره في العادات السائدة إذ يجعلها أكثر مرونة في تقبل أنماط جديدة من السلوك.

ويجعل المرأة والرجل على حد سواء أكثر تقبلاً لفكرة مشاركتها في العملية الانتاجية للمجتمع وذلك كله ينعكس بشكل إيجابي على التنمية الاقتصادية والاجتماعية وأوضحت الدراسة أن دافعية العمل عند المرأة تضع الناحية المادية في المرتبة الأولى . . والناحية المعنوية في المرتبة الثانية إذ بلغت نسبة عدد من وافقن على الناحية المادية كدافع للعمل 4 ,63٪ وبلغت نسبة عدد من وافقن على الناحية المعنوية كدافع للعمل 5 ,60٪ من أفراد عينة البحث.

كما أوضحت الدراسة أن نسبة الموافقات على عمل المرأة غير المتزوجة بلغت 3 ,96٪ ونسبة عدد الموافقات على عمل المرأة المتزوجة دون أطفال 3 ,96٪ . . وعلى عملها مع أطفال دون السادسة من العمر 46٪ وعلى عملها مع أطفال في المدارس 78٪ مما يوضح أن المجتمع العربي الذي شملته الدراسة يرى أن الدور الأسري أكثرأهمية للمرأة العربية في العناية بأطفالها الصغار من العمل خارج الأسرة على أن لا فرق في إتجاهات أفراد العينة تجاه عمل المرأة المتزوجة أو اتجاه عمل المرأة غير المتزوجة مما يدل على تأييد المجتمع العربي لعملها في كلتا الحالتين (حمود، 1982 : 80، 81).

ـ أما دراسة (العمار، 1982) فقد وجدت الباحثة أن لمستوى تعليم أفراد العينة دورا في تباين وجهات نظرهم حول عمل المرأة السعودية فمن يحمل شهادة جامعية يكون أكثر تأييداً لعملها من حملة المؤهلات الأقل؛ مثل: الثانوية العامة وما في مستواها. ويبدو هذا الاختلاف في جوانب عديدة من عمل المرأة سواء ما كان يتعلق بدورها في التنمية أو درجة المساواة بين المرأة والرجل في الأجر على نفس العمل أو ما يتعلق كذلك بدورها في المنزل وعلاقاتها الأسرية . . وكذلك فيما يتعلق بدوافع عمل المرأة . . ودرجة نشاطها ومواظبتها على العمل. . وأبرزت الدراسة فروقاً في إتجاهات الطلبة من حيث الجنس. . فالطالبات أكثر تأييدا من

الطلبة. . وكذلك بالنسبة للمهن التي يمكن للمرأة مزاولتها . . فإن الطالبات أكثر تأييداً لمعظمها من الطلاب. وفي دراسة (قنديل وكاظم، 1976) تبين أن طالبات الجامعة لديهن اتجاه إيجابي نحو عمل المرأة أكثر وضوحا من طالبات المستوى الثانوي.

ـ وقد أظهرت دراسة (siegel and counts, 1963:513-535) اتجاهات إيجابية نحو المرأة العاملة وخاصة بين المستويات التعليمية العالية وقد أظهرت دراسة (النمر، 20:1988) القيمة الاجتماعية للعمل في المجتمع السعودي وأن نسبة 59٪ من عينة الدراسة يوافقن على وجوب العمل لكل امرأة بالغة وقادرة وعلل الباحث النتائج بأن عينة الدراسة تعطي أهمية لدور المرأة الأسري. كما أشارت الدراسة إلى أن أفراد عينة البحث يدركن أهمية دور المرأة في المنزل وأنه يفوق دورها في العمل.

وعن اتجاهات الرجل والمرأة السعودية حول إسهام المرأة في التنمية فإن دراسة (النمر، 21:1989) توضح أن أغلبية الطالبات السعوديات اللواتي يدرسن في الولايات المتحدة الأمريكي يرين أن المجتمع السعودي لا يعطي تقديراً ملموسا لإسهام المرأة في التنمية.

ـ أما دراسة (Halawani, 1982:63-86) فقد أشارت الباحثة إلى أن العينة الخاضعة للدراسة ترى أن المجتمع السعودي يقدر ويحترم المرأة العاملة.

ـ توضح دراسة (النمر، 1989 : 25، 38)، أن المهن التي اقترحتها الدراسة قد تراوحت موافقة عينة البحث عليها ما بين 57٪ إلى 92٪ وأن التمريض جاء في آخرها بينما التدريس جاء في مقدمتها وفيما يتعلق بدور المرأة الرئيسي وهو المنزل والأطفال فقد بلغ جملة من وافق عليه 66٪ وفيما يتعلق بدوافع العمل فقد وافقت 83% من عينة البحث على الدوافع الذاتية بينما وافقت 17% منهم على الدوافع المادية وبلغت نسبة من وافق على المساواة بين الرجل والمرأة في العمل 61%. . وأشار الباحث إلى أن التغيرات الاجتماعية لها أثر على بعض الاتجاهات فمستوى تعليم الأب والأم والحالة الاجتماعية لعينة الدراسة ونوع التخصص في الجامعة عكس بعض الآثار على المهن التي يجوز للمرأة العمل فيها فالإتجاه نحو المحافظة على المهن التقليدية يظهر بين الطالبات اللواتي مستوى تعليم آبائهن أقل.

ـ أما دراسة (الأزرق، 1981) عن الآثار السلبية لعمل المرأة فإنها توضح أن نسبة

38,6٪ من أفراد عينة الدراسة من الزوجات العاملات يرين أن الصعوبات التي تعوق الطموح المهني للمرأة العاملة تتعلق بالزواج والأولاد..

ـ وفي دراسة (ثابت، 1983) .. يبدو أن الغالبية العظمى من النساء العاملات يشعرن بالسعادة أثناء العمل حيث إن 96٪ من أفراد العينة يوافقن على شعورهن بالسعادة حين ممارستهن للعمل للأسباب التالية:

تقديم خدمة للمجتمع، والشعور بقدرتهن على العطاء، والإحساس بالراحة النفسية، وإبراز التفوق والنبوغ.

وأن نسبة 4% لا يشعرن بالسعادة أثناء ممارستهن للعمل للأسباب التالية:

كثرة التفكير في الأسرة والأبناء، والاعتقاد بأن المكان الطبيعي للمرأة هو البيت، وتهيئة الراحة للزوج، ومشكلات الزواج بسبب العمل.

غير أن الدراسة أوضحت أن عمل المرأة يؤدي إلى:

إرتفاع مستوى المعيشة في المجتمع، وزيادة معدل النمو الاقتصادي والاجتماعي.

وتؤكد الدراسة نفسها أن نسبة 95,8% من أفراد عينة البحث ترى أن اشتغال المرأة بالعمل هو واجب وطني لأنه يحقق:

زيادة معدل النمو في المجتمع، دعم بناء الأسرة، زيادة اقتصاديات الأسرة، التكامل والتعاون الاجتماعي والاقتصادي بين الزوج والزوجة، سد العجز في نقص قطاع العمالة من الذكور، تحقيق حياة أفضل، تقدم المجتمع، الإستفادة من وقت الفراغ فيما يفيد الأسرة والوطن وتفادي سلبياته.

مشكلة البحث:

إن المشكلة التي عالجها الباحث والتي تتمحور حولها معلومات البحث هي: واقع المرأة السعودية الراهن اجتماعياً وتعليمياً وتوظيفياً، وموقف المجتمع العام حيال عملها، واتجاهات طالبات جامعة الملك فيصل بالمنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية نحو عمل المرأة.

منهجية البحث:

ـ اتبع الباحث الطريقة الوصفية التحليلية وهي إحدى طرق منهج البحث المسحي (Dalen, 1973) وذلك لدراسة إتجاهات الرأي العام لطالبات جامعة الملك

فيصل عن طريق العينة العشوائية التي تمثل أفراد مجتمع البحث البالغ عددهن (2800) طالبة تدرس في كافة التخصصات المتاحة لهن في جميع المستويات الجامعية في مرحلة (البكالوريوس).

ـ عينة البحث: لقد كانت العينة العشوائية الطبقية أكثر ملاءمة لمجتمع الدراسة غير المتجانس من حيث المستوى الدراسي لطالبات الجامعة المنتظمات في مختلف المستويات من الأول حتى مستوى التخرج.. وتم الاختيار العشوائي بنسبة 15% من عدد الطالبات في كل مستوى.. وذلك بقيام المعيدات والمشرفات في الجامعة بتوزيع عدد كاف من الاستمارات عشوائيا على الطالبات الحاضرات في قاعات الدرس.. وأعيدت جميع الاستمارات وعددها (500) استمارة.. وانطبقت الشروط البحثية على (410) استمارة لاكتمال الإجابة على بنودها واعتبر الباحث هذا العدد هو حجم العينة ليمثل طالبات الجامعة بنسبة 15٪ وهي نسبة كافية في البحوث المسحية (عودة، 1988: 174، 178).

ـ استمارة استبانة البحث:

لقد قام الباحث بدراسة استمارة بحث (النمر، 1989) عن اتجاهات طالبات جامعة الملك سعود بالرياض نحو عمل المرأة واعتبرها استبانة بحثية يمكن استخدامها بصيغتها الواردة في البحث نظراً لتماثل هذا البحث مع دراسة (النمر) في الجانب الميداني.. ولإمكانية إجراء مقارنة بين نتائج الدراستين حينما تتوحد فيهما أداة البحث كما أن ذلك يمنح الاستبانة ثقة بحثية أكبر.

لقد اشتملت استمارة استبانة البحث على مجموعتين من الأسئلة:

ـ المجموعة الأولى تتكون من سبعة أسئلة وتدور حول البيانات العامة عن المشاركة في الإجابة عليها.

ـ المجموعة الثانية وتتكون من عشرة أسئلة من 8-17.. وتتناول اتجاهات الطالبات الجامعيات نحو عمل المرأة السعودية على أن تختار الطالبة واحدة من الاجابات المقترحة الخمس وهي:

(موافقة بشدة ـ موافقة ـ لا أدري ـ غير موافقة ـ غير موافقة بشدة) وقد تم تحليل الإجابات بالاستعانة بمركز الحاسب الآلي بالجامعة.

النتائج :

1- اشتملت استمارة استبانة البحث في الأسئلة السبعة الأولى على المعلومات العامة عن أفراد عينة البحث وعددهن 410 طالبة من جميع التخصصات والمستويات الجامعية في جامعة الملك فيصل بمقرها الرئيس بمنطقة الأحساء والفرعي بمنطقة الدمام وقد كان السؤال الأول والثالث عن الكلية والتخص والبيان رقم (3-1) يوضح نتائج الإجابة عليها ومنه يمكن القول أن نسبة 77% من أفراد عينة البحث طالبات يدرسن بكافة تخصصات كلية التربية بينما كانت نسبة عدد الطالبات اللاتي يدرسن في كلية الطب 17,8% وفي كلية العلوم الزراعية والأغذية 2 ,5% من أفراد العينة.

وأما على مستوى التخصصات فإن 6 ,74% من أفراد العينة يدرسن تخصصات نظرية 4 ,25% منهن يدرسن تخصصات علمية في الكليات الثلاث. .

2- وتضمن السؤال الثاني استفساراً عن المعدل التراكمي لأفراد عينة البحث. . ومن خلال الإجابات اتضح أن نسبة عدد أفراد العينة اللاتي حصلن على معدل ممتاز هي 8 ,9% وأن نسبة الحاصلات عل جيد جداً مرتفع هي4 ,24% ونسبة عدد الحاصلات على جيد جداً 39% بينما كانت نسبةعدد من حصلن على معدل جيد مرتفع 2 ,10% وعلى معدل جيد 3 ,9% وعلى معدل مقبول مرتفع 4 ,4% وهذه النسب توضح أن مستوى طالبات الجامعة حين إجراء البحث يميل إلى منحنى (سالب الالتواء) حيث إن تركيز التكرارات عالٍ عند القيم العليا ومنخفض بالتدريج عند القيم الدنيا "Negatively Skewed" (عودة، 78:1988) مما يدل على أن غالبية أفراد العينة من ذوات المعدلات التراكمية العالية.

3- وبالنسبة لإجابات أفراد عينة البحث على السؤال الرابع حول العمر حين الإجابة على استمارة الاستبانة فإنه يتضح أن نسبة 38% من أفراد عينة البحث هن ممن تتراوح أعمارهن ما بين 18-20 سنة. . وأن 2 ,54% من أفراد العينة هن ممن تقع أعمارهن ما بين 21-23 سنة بينما أن نسبة 7,8% من أفراد العينة هن ممن تتراوح أعمارهن ما بين 24 وما فوق. ويفسر الباحث وجود هذه الفئة الغالبة نسبتها من الأعمار لكون طالبات المستوى الرابع والخامس والسادس في كلية الطب التي تتطلب سبع سنوات من الدراسة والتطبيق لتكون الطالبة مؤهلة للتخرج وممارسة المهنة . . كما توضح نسبة التراكم 2 ,54% ممن أعمارهن تقع ما بين 21-23 سنة. . أي أن

*** بيان رقم (3-1)**

توزيع أفراد العينة حسب الكلية والتخصص

التخصصات	التربية						الطب		الزراعة	
الكليات	النظرية				العلمية					المجموع
البيان	إسلامية	لغة عربية	إجتماعيات	لغة انجليزية	علوم	رياضيات	طب	علوم طبية	إقتصاد منزلي	
عدد الطالبات	93	117	75	21	6	4	54	19	21	410
النسبة حسب كل تخصص	22.7	28.5	18.2	5.2	1.4	1	13.2	4.6	5.2	٪100
النسبة على مستوى الكلية	٪77						٪17.8		5.2	٪100
النسبة على مستوى التخصصات	٪74.6				25.4					٪100

* المصدر: إجابات أفراد عينة البحث على السؤال الأول والثالث

معظم أفراد العينة يدرسن في مستويات دراسية متقدمة في كل من كلية التربية والزراعة بصفة خاصة. . والكليات الثلاث بصفة عامة . .

4- ويتناول السؤال الخامس الحالة الاجتماعية لأفراد عينة البحث. . ويتبين من إجاباتهن أن نسبة المتزوجات 5 ,29% من مجموع أفراد العينة بينما 5 ,70% من غير المتزوجات . . وهذا يوضح حقيقة إمكانية مواصلة الطالبة المتزوجة للدراسة الجامعية رغم ارتباطها الأسري بالزوج والأطفال. . كما يعطي هذا مؤشراً على أن أزواجهن متعاونون معهن. . مما يعتبره الباحث ظاهرة اجتماعية إيجابية . . تدل على وعي إجتماعي وثقافي لدى مجتمع البحث.

5- وتضمن السؤال السادس المستوى التعليمي لكل من الآباء والأمهات لأفراد عينة البحث ويوضح البيان رقم (3-2) توزيع أفراد عينة البحث بحسب المستوى التعليمي للوالدين حيث النسبة الغالبة هي من الأميين والأميات وتبلغ نسبتهم 7 ,43% بينما تبلغ نسبة من لديه مؤهل أقل من الشهادة الابتدائية 6 ,24% من الآباء والأمهات . . ولذا فإن الباحث لا يعتبر أن أمية الآباء والأمهات عائق أمام الطالبة الجامعية في هذه الدراسة . . ويعزو ذلك لكون الوعي العام المتزايد لدى الأسرة يأتي نتيجة الحوافز المتاحة كالحصول على الوظيفة وغيرها التي أثرت إيجابياً في موقف الوالدين من دراسة بناتهم وأبنائهم حتى المستوى الجامعي بغية تأهيلهم للوظيفة . . ولحياة عصرية . . ولهذا فإن الباحث يرى أن ظروف الحياة الراهنة ورقي المجتمع السعودي كفيل بتقليل الأثر السلبي لعدم تعلم الأبوين بل ربما يكون شعورهم بجهلهم سبباً في العناية بتعليم أبنائهم وبناتهم.

ومن جانب آخر فإنه على الرغم من إرتفاع نسبة الأمية ونسبة من لديه أقل من الشهادة الابتدائية إلا أن ذلك لم يؤثر سلبيا على موقف أفراد عينة البحث من عمل المرأة السعودية . . واتجاهها نحو مختلف المهن المقترحة في البحث كما سيأتي فيما بعد في الفصل (3-2).

6- وفيما يتعلق بالمستوى التعليمي لأزواج المتزوجات من أفراد العينة وعددهم 121 زوجا فإن نسبة 8 ,27% منهم ممن يحملون الشهادة الإبتدائية وأن 4 ,44% منهم ممن يحملون الشهادة المتوسطة (الاعدادية) و 9 ,18% منهم يحملون الثانوية العامة بينما 9 ,8% من الأزواج يحملون الشهادة الجامعية . . وتوضح هذه المعلومات أن الأزواج جميعهم متعلمون. . وأن أكبر نسبة منهم يحملون الشهادة

* البيان رقم (3-2)

توزيع أفراد عينة البحث بحسب المستوى التعليمي للأب والأم

المستوى التعليمي	الأب		الأم		المجموع	
	العدد	٪	العدد	٪	العدد	٪
1- لا يقرأ ولا يكتب	151	36, 9	207	50, 5	358	43, 7
2- أقل من الابتدائي	114	27, 8	88	21, 5	202	24, 6
3- الشهادة الابتدائية	55	13, 4	69	16, 8	124	15, 1
4- الشهادة المتوسطة	33	8	39	9, 5	72	8, 8
5- الشهادة الثانوية	32	7, 8	7	1, 7	39	4, 8
6- الشهادة الجامعية	15	3, 7	-	-	15	1, 8
7- الدراسات العليا	2	, 5	-	-	2	,2
8- أخرى (دبلوم)	8	1, 9	-	-	8	1
المجموع	410	٪100	410	٪100	820	٪100

* المصدر: إجابات أفراد عينة البحث على السؤال السادس.

المتوسطة. . وأن موقفهم من مواصلة زوجاتهم للدراسة الجامعية إيجابي. . ولم يكن لانخفاض مؤهلات الغالبية منهم تأثير سلبي على إتجاهات زوجاتهم طالبات الجامعة نحو عمل المرأة السعودية . . مما يدل على تأييد الأزواج لعمل المرأة في الوظائف التي يتيحها المجتمع السعودي.

عرض لاتجاهات الطالبات نحو عمل المرأة السعودية وتفسير النتائج:

اشتملت استمارة استبانة البحث في الجزء الثاني منها على أسئلة عن اتجاهات الطالبات . . وعددها عشرة أسئلة موضحة نتائج الإجابات عليها فيما يلي:

ـ إسهام المرأة السعودية في التنمية:

ما اتجاهات الطالبة الجامعية نحو مساهمة المرأة السعودية في الحالة التنموية التي تعيشها المملكة؟ تناول ذلك السؤال الثامن وبلغت نسبة الموافقة على إسهامها 9 ,81% من أفراد عينة البحث ولم تؤيد نسبة 1 ,18% وبالمقارنة مع نتائج دراسة (النمر، 1989) بجامعة الملك سعود بالرياض فقد أيدت طالبات الجامعة بنسبة 90% من أفراد

العينة. . وقد وجد (ثابت، 1983) أن عمل المرأة في الإمارات العربية المتحدة يسعدها لأنها تقدم خدمة لوطنها. . كما أن عمل المرأة يسهم في إستقرار الحياة الزوجية حسبما أشارت إليه (الأنصاري، 1990) عن دراسة على مدينة جدة التي أوضحت موافقة 96% من أفراد عينتها على ذلك . . وكما أوضحت نتائج دراسة (حمود، 1982) حيث أيدت 3 ,96% من أفراد عينتها من العاملات وغير العاملات في بعض الدول العربية الخليجية وغير الخليجية عمل المرأة . . لأنه يشعرها بأهميتها في تنمية المجتمع. . واعتبرت نسبة 3 ,94% أن التعليم للمرأة يعتبر من أهم أسباب رغبتها في العمل لما أكسبها من وعي وعلم ومهارة. ويرى الباحث أن إسهام المرأة العربية بصفة عامة تؤيدها الغالبية المطلقة التي أجريت حولها الدراسات. وينطبق هذا على المرأة السعودية.

ـ الإتجاهات نحو المهن المقترحة:

وعلى مستوى المهن المقترحة في السؤال التاسع من الاستمارة فقد أيدتها أفراد عينة البحث بنسبة متفاوتة حسبما يتضح من البيان رقم (3-2) الذي يشمل على مقارنة مع نتائج دراسة (النمر، 1989) في جامعة الملك سعود. . ومن هذا البيان يتضح أن:

ـ نسبة الموافقات على عمل المرأة في المهن المقترحة تراوحت ما بين 94% و75% وبمتوسط 76% لكل المهن في جامعة فيصل بينما بلغت نسبة الموافقات على عملها في المهن ذاتها ما بين 92% و57% في جامعة الملك سعود (دراسة النمر) وبمتوسط عام قدره 75% وتختلف هذه الدراسة مع دراسة (النمر) في أولويات المهن إذ يوضح البيان (3-3) اختلافاً واضحاً ما عدا التدريس والإدارة التعليمية حيث أيدت طالبات جامعة الملك فيصل وطالبات جامعة الملك سعود المهنتين بنسب متقاربة جدا بينما اختلفن فيما عداهما.

ـ فالتمريض مثلاً وافقت عليه نسبة 76٪ من عينة جامعة الملك فيصل في هذا البحث بينما أيدته نسبة57٪ من عينة جامعة الملك سعود (النمر) وبينما كان ترتيبه الخامس في جامعة الملك فيصل كان ترتيبه التاسع في جامعة الملك سعود وعلى عكس ذلك فمهنة الطب أيدتها عينة جامعة الملك فيصل في هذا البحث بنسبة 67٪ وجاء ترتيبه الخامس. . ويفسر الباحث (في هذا البحث) هذا الاختلاف من أن مهنة الطب ينظر إليها المجتمع نظرة عليا في الرياض رغم ما تتطلبه من سنوات أكثر. . . إذ على الطالبة أن تدرس ست سنوات متواصلة فضلاً عن سنة الإمتياز السابعة بينما تطلب درجة التخرج في التمريض سنوات أقل سواء على مستوى المرحلة الثانوية أو على

* البيان رقم (3-3)
توزع أفراد العينة على مختلف المهن المقترحة . .
ومقارنة ذلك مع نتائج دراسة (النمر)

عدد	المهن	جامعة الملك فيصل الموافقات من افراد عينة البحث (410)		الترتيب	جامعة الملك سعود عينة البحث (566)	
		العدد	النسبة		نسبة الموافقات	الترتيب
1	التدريس	385	٪ 94	1	٪ 92	1
2	أعمال إدارية أخرى	361	٪ 88	2	٪ 62	7
3	إدارة تعليمية	348	٪ 85	3	٪ 87	3
4	أخصائية إجتماعية	320	٪ 78	4	٪ 90	2
5	التمريض	312	٪ 76	5	٪ 57	9
6	أعمال سكرتارية	299	٪ 73	6	٪ 61	8
7	أعمال خياطة	279	٪ 68	7	٪ 83	4
8	الطب	275	٪ 67	8	٪ 75	5
9	الحاسب الآلي	230	٪ 56	9	٪ 70	6
	المتوسط	312	٪ 76		٪ 75	

* المصدر: اجابة افراد عينة البحث على السؤال التاسع من استمارة الاستبانة.

مستوى البكالوريوس التي تتطلب أربع سنوات. . كما يفسر الباحث ميل أفراد العينة الى التمريض في هذا البحث لوجود سبب آخر وهو الحاجة الملحة إلى الحصول على مصدر اقتصادي يعزز دخل الأسرة في مجتمع الأحساء والدمام. . ويفسر اتجاه الطالبات الى الطب بموافقة أقل من ذلك لما يتطلبه من سنوات دراسية وعدم القدرة الاقتصادية لدى بعض أفراد المجتمع على مواصلة الدراسة فضلاً عن العامل الاجتماعي. . ورغم أن (النمر) يفسر تدني نسبة موافقة عينة دراسته في جامعة الملك سعود على التمريض بأن ذلك يعبر عن النظرة الدونية لمهنة التمريض على عكس نتائج هذه الدراسة التي تعطي دليلا على رؤية مجتمع المنطقة الشرقية والجامعة في هذه المنطقة. . وربما الاختلاف في مستوى المعيشة بين مجتمع المنطقة الوسطى. . ومجتمع

الاحساء والدمام له دور في اتجاهات أفراد عينة كل من جامعة الملك فيصل وجامعة الملك سعود (النمر).

- ويبدو الاختلاف أيضاً واضحاً في نتائج كل من هذه الدراسة ودراسة (النمر) فيما يتعلق بالمهن.. في اتجاهات طالبات كل من الجامعتين بالنسبة للأعمال الإدارية الأخرى.. والتي تشمل وظائف وأعمال اشرافية ومحاسبية وأعمال المختبرات وأعمال المستودعات وغيرها حيث جاء ترتيبها الثاني وبنسبة تأييد 88٪ من أفراد عينة هذه الدراسة بجامعة الملك فيصل.. بينما جاء ترتيبها السابع وبنسبة62٪ من أفراد عينة دراسة (النمر) جامعة الملك سعود.

ويؤكد اختلاف الاتجاهات ما ذهب اليه الباحث في هذا البحث من أن حاجة المجتمع في الأحساء والدمام أكثر إلحاحاً للحصول على وظيفة عاجلة نظراً لعدم قدرة المؤسسات الجامعية على استيعاب خريجات الثانوية في هذه المنطقة فضلاً عن العوامل الأخرى المذكورة سابقاً.. ويضاف عدم وجود تخصصات جامعية في العلوم الإدارية متاحة للبنات، في المؤسسات الجامعية في كل من منطقة الأحساء والدمام، الأمر الذي لايمكِّن بنات المجتمع فيهما من دراسة تقنية الحاسب الآلي واستخدامه.. والذي جاء ترتيب الحاسب الآلي كمهنة في دراسة (النمر بجامعة سعود) السادس وبنسبة تأييد بلغت 70٪ من أفراد العينة.. حيث تتوفر تخصصات لهن في جامعة الملك سعود وغيرها يضاف إلى أن الطلب على خريجات الحاسب الآلي في منطقة الرياض نظراً لوجود خدمات نسائية تتطلب الحاسب الآلي في مؤسسات اقتصادية واجتماعية كبرى أكبر منها في الأحساء والدمام.

- أما بالنسبة للأخصائية الاجتماعية.. فإن ترتيبها جاء الرابع حيث وافقت عليها نسبة 78٪ من أفراد عينة هذه الدراسة في جامعة الملك فيصل بينما جاء ترتيبها الثاني في دراسة (النمر بجامعة الملك سعود) وبنسبة تأييد بلغت 90٪.. ويفسر الباحث أن تخصص خدمة اجتماعية معروف أكثر في المنطقة الوسطى حيث توجد مؤسسات جامعية متخصصة في الخدمة الاجتماعية بكلية الدراسات الإجتماعية تتبع إدارة الكليات بالرئاسة العامة لتعليم البنات بالرياض.. وقسم التربية وعلم الاجتماع بكلية الدراسات الاجتماعية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وقسم الاجتماع بكلية الآداب بجامعة الملك سعود.. فضلاً عن الطلب المتزايد على خريجاته في المنطقة الوسطى أكثر منه في الأحساء والدمام اللتين تفتقران إلى هذا التخصص في

مؤسساتهما الجامعية ما عدا قسماً تابعاً لكلية التربية بجامعة الملك فيصل بالأحساء يحتوي على عدة تخصصات اجتماعية كالتاريخ والجغرافيا وعلم الاجتماع.

– أما أعمال الخياطة فرغم أهميتها لكل نساء المجتمع إلا أنها حظيت بتأييد أقل في جامعة الملك فيصل وتأييد أكبر من جامعة الملك سعود بالرياض حيث جاء ترتيبها السابع في هذه الدراسة بالجامعة الأولى وبنسبة تأييد بلغت68٪ من أفراد العينة.. بينما جاءت بالترتيب الرابع وبنسبة تأييد بلغت 83٪ من أفراد عينة دراسة (النمر) في الجامعة الأخيرة ولايدل هذا الاختلاف على أن مجتمع الإحساء والدمام ينظر إليها على أنها غير هامة.. بل ربما تكون المهن الست السابقة لها.. أكبر ضمانا للوظيفة والدخل. لقصور برامج التأهيل للخياطة في المنطقة.. بينما في مجتمع المنطقة الوسطى.. حيث الحركة الاقتصادية أكثر نشاطاً.. تجتذب تجارة الأزياء بارباحها اهتماماً اجتماعياً واقتصادياً كبيراً.. فضلاً عن ارتفاع مستوى المعيشة فيها عن المنطقة الشرقية.

ووجد (قطب، 1975) أن حوالي66.6% من عينة الدراسة يفضلن العمل في التدريس بالدرجة الأولى.. ووجد (ساري، 1984: 7) في دراسته أن وظيفة التدريس تحتل المرتبة الأولى لانماط العمل السائد للمرأة في دولة الإمارات العربية المتحدة.. وكذلك وجد (الثاقب، 1975) في دراسته حول «الموقف الكويتي من مكانة المرأة في المجتمع المعاصر» أن المرأة الكويتية تفضل العمل في التدريس كاختيار أول بين مجالات العمل المتاحة.. وقد وجد خليفة (1987) أن العمل في المهن الخدمية يحظى بالأولوية في رغبات عينة دراسته ومن أهمها التدريس والخدمة الاجتماعية والإدارية.. وقد اتفقت نتائج هذه الدراسة مع نتائج دراسة (النمر) وغيرها في هذا الشأن.. كما تقدم ذكره.. ويلاحظ من معلومات البيان رقم (3-3) أن المهن (التدريس.. والأعمال الإدارية والإدارة التعليمية والأخصائية الاجتماعية) حازت على تأييد أكبر لدى أفراد عينة هذه الدراسة كما حازت ثلاث منها على تأييد غالبية أفراد عينة الدراسة (النمر) في جامعة الملك سعود وهي التدريس والأخصائية الاجتماعية والإدارة التعليمية.. ويفسر الباحث هذا التأييد بأن المجتمع السعودي ينظر إلى المهن التي لا يحدث فيها اختلاط جزئي أو كلي نظرة الاطمئنان والتقدير وتشعر المرأة بالقيمة الاجتماعية في هذه المهن أكثر من غيرها لأنها تعمل في الأوساط النسائية.. بينما عملها في المهن ذات الأوضاع التي تضطرها إلى الاختلاط [illegible]

لها مشكلات اجتماعية ووظيفية. وتؤيد نتائج دراسة (حمود، 1982: 69) هذا التفسير حيث لم توافق نسبة 72,7٪ على العمل مع الاختلاط بالجنس الآخر علماً بأن هذه الدراسة أجريت في أربع دول عربية منها دولتان خليجيتان.. وأظهرت علاقة ذات دلالة احصائية بمستوى أقل من (0,05) بين عمل المرأة وعائقين اثنين هما: الاكتفاء الاقتصادي الذاتي.. والاختلاط بالجنس الآخر.. أي أن هذين العاملين يعوقان عمل المرأة العربية.. وتستنتج دراسة (حمود) آنفة الذكر بأن الاختلاط بالجنس الآخر أثناء العمل هو من العوامل المعوقة لعمل المرأة.

الدور الرئيس للمرأة:

وحول نتائج اجابات أفراد عينة الدراسة على السؤال العاشر من أسئلة الاستمارة المتضمن اعتبار عمل المرأة الرئيسي هو الاهتمام بشئون المنزل ورعاية الأطفال.. فقد أيدت نسبة 74٪ من أفراد العينة ذلك.. بينما نسبة 22٪ لم تؤيد وأمتنعت نسبة 4٪ عن إبداء الرأي لعدم تأكدهن.. وينسجم هذا الاتجاه مع تعاليم الشريعة الإسلامية.. والموروثات الاجتماعية.. في المجتمع السعودي وأنه بمقارنة هذه النتائج بنتائج دراسة (النمر، 1989) في جامعة الملك سعود.. اتضحت أن غالبية أفراد عينة دراسته تؤيد ذلك بنسبة 66٪ وامتناع 7٪ لعدم تأكدهن وعدم تأييد 27٪ من أفراد العينة.

وتتفق هذه النتائج مع دراسة (خليفة، 1987: 96 ,98) أن معوقات عمل المرأة تتمثل في المعوقات الأسرية.. ولقد أشار (النمر، 1989) إلى أن حوالي 72٪ من عينة دراسته يرين أهمية الدور التربوي وأنه الأساس في عمل المرأة.. كدور أساسي لها وهو رعاية الأطفال وتربيتهم.. ووافقت 55,8٪ من أفراد عينة دراسة (حمود، 1982 :68) على أن حاجة الأولاد للأم تشكل صعوبة أمام عملها نظراً لكونها المسئولة عن تربيتهم ولاسيما في سن دون السادسة.. وعدم توفر الشخص البديل يشكل صعوبة تمنع المرأة من العمل.. وقد وافقت على ذلك نسبة 52,4٪ من أفراد عينة دراسة (حمود) السابقة.. وقد وافقت على العمل نسبة 88,4٪ من أفراد عينة هذه الدراسة اذا تواجد شخص بديل.. وبنسبة 81.4٪ من أفراد عينة الدراسة نفسها إذا كان العمل يستغرق نصف دوام.. ويفسر الباحث أن هذه الدراسة وكذلك الدراسات الأخرى المشار إليها تؤكد حقيقة أن الدور الرئيس للمرأة هو رعاية الأسرة والأطفال كما أتضح ذلك من مختلف المواقف والاتجاهات لأفراد عينة كل منها على مستوى الخليج

وبعض الدول العربية رغم التأييد المطلق لعمل المرأة خارج الأسرة كدور أساسي آخر للمرأة.. كما أكدته معطيات هذا البحث.

- التوافق بين عمل المرأة وواجباتها الزوجية:

هل تستطيع المرأة التوفيق بين متطلبات الحياة الزوجية والعمل إذا كان هناك تعاون وتفاهم بين الزوج والزوجة؟ أوضحت نتائج الإجابات على هذا السؤال: اتجاهات الطالبات في جامعة الملك فيصل حيث وافقت نسبة 95٪ على أن التعاون والتفاهم بين الزوجين يعين المرأة على التوفيق بين متطلبات الحياة الزوجية والعمل وامتنعت 3٪ لعدم تأكدهن.. ولم توافق نسبة 2٪ من أفراد العينة وقد وافقت نسبة 91٪ من دراسة (النمر، 1989، 21) على أن المرأة يمكنها التوفيق بين العمل والمنزل في ظل تعاون الزوج مع الزوجة.. ويرى أنه إذا كان التعاون ضروريا فإنه يعتبر مفهوماً حديثاً في المجتمع السعودي فالرجل مازال ينظر إلى أن المرأة هي المسئولة المباشرة عن جميع شئون المنزل حسب النظرة التقليدية السائدة.. وأنه على الرغم من أهمية وجود مثل هذا التعاون بين الرجل والمرأة فإن المرأة السعودية العاملة تعاني من مشكلة عدم تعاون الأسرة معها في أمور المنزل.. كما جاء ذلك في دراسة (خليفة، 1987 :101-102) حيث أوضحت أن هناك حوالي 69٪ من أفراد العينة يعانين من مشكلة عدم تعاون أفراد الأسرة معها مما أضاف عليها أعباء ربما لاتستطيع الوفاء بالتزاماتها كما ينبغي .

وقد أدت هذه السلبية إلى الاستعانة بالخدم والمربيات لتقديم بعض المساعدات التي تعجز المرأة عن تحقيقها بسبب العمل.. والموقف السلبي للأسرة.. ويختلف الباحث مع (النمر) فيما يتعلق بأعباء الأسرة.. حيث يرى أنها تنقسم إلى قسمين: أعباء روتينية وأعباء أساسية.. فأما الأعباء الروتينية مثل نظافة المنزل وترتيبه فلم تعد أعباء أساسية في ظل استخدام منتجات التقنية ووجود الخادمات أما بالنسبة للأعباء الأساسية.. كالعناية بالطفل نفسياً وصحياً واجتماعياً فهي الوظيفة الأساسية للأم.. ولاشك أنه على الرغم من كونها معوقاً لعمل فئة من النساء.. إلا أنها لم تعد معوقة لدى البعض منهن إذا تكفل أقارب الأم كالجدات والأخوات وغيرهن برعاية الطفل أثناء غيابها في العمل وقد خفف من هذاالعبء افتتاح بعض دور الحضانة سواء التابع منها لرئاسة تعليم البنات أو المدارس الأهلية.. كما أن البعض منهن يسند عملية رعاية الطفل الرضيع غذائياً وصحياً أثناء فترة الدوام في العمل إلى المربيات والخادمات.. ولقد أوضحت دراسة (ثابت، 1983 :186) في دولة الإمارات العربية المتحدة أن نسبة 50,3٪ من أفراد العينة يعتمدن على المربيات و 37,7٪ يعتمدن

على دور الحضانة.. وأن 8,4٪ يعتمدن على الأقارب و 3,6٪ يعتمدن على الخدم.. وفي مجتمع المملكة تعطى الأم إجازة أمومة لمدة شهرين بعد الولادة لتعنى بطفلها أبان الأسابيع الأولى ذات الأهمية القصوى لنموه بينما تمنح المرأة في دولة الإمارات فترة شهر إلى شهرين حسب نظام المؤسسة (ثابت، 1983).. وتوصي (الأنصاري، 1990 :252) بإنشاء دور حضانة معدة إعداداً سليماً.. وإنشاء مراكز توعية للأمهات.. كما توصي بتقديم تسهيلات للمرأة العاملة كمنحها الإجازة أو تنظيم وقت الدوام.. ومنحها إجازة مخفضة الراتب لمدة ثلاثة أشهر بعد انقضاء إجازة الأمومة الرسمية ويرى الباحث أنه على الرغم من الصعوبات التي تواجه الأم العاملة إلا أن المرأة العاملة تعتبر العمل ذا أهمية بالنسبة لها ولأسرتها حيث وافقت نسبة 63٪ من العاملات من عينة دراسة (حمود، 1982 :81) على عمل المرأة المتزوجة مع أطفال دون السادسة.. وفسرت الدراسة المذكورة هذا الإتجاه على أن العاملات لايرين أن ذلك يعوق أداءهن للعمل.. ويستخلص الباحث من هذا البحث ومن الدراسات الأخرى أن عمل المرأة خارج الأسرة لايتعارض مع واجباتها التربوية إذا ساد الأسرة جو من التعاون والتفاهم.

دوافع المرأة للعمل:

- ماذا تهدف المرأة السعودية من البحث عن العمل؟ هل ذلك بسبب الدوافع الذاتية بشكل أساسي؟ وما موقف أفراد عينة البحث في جامعة فيصل تجاه ذلك.. هذا ماتضمنه السؤال الثاني عشر من بنود استمارة الاستبانة.. وقد كانت نتائج اجابات أفراد العينة توضح أن نسبة 50٪ من أفرادالعينة وافقن على أن الهدف ذاتي.. بينما عارضت ذلك نسبة 35٪ وامتنعت نسبة 15٪ عن الإجابة لعدم تأكدهن.. وبالمقارنة مع دراسة (النمر، 1989) جامعة سعود اتضح أن نسبة 83٪ من أفراد العينة وافقن على ذلك.. وامتنع ما نسبته 8٪ لعدم تأكدهن ولم توافق نسبة 9٪ على ذلك.

- كما تضمن السؤال الثالث عشر ما إذا كان هدف المرأة هو تحقيق عائد مادي بشكل أساسي.. واتضحت اتجاهات أفراد عينة الدراسة بجامعة فيصل في إجاباتهن عليه أن نسبة 52٪ موافقات على ذلك بينما لم توافق نسبة 35٪ من أفراد العينة عليه..وامتنعت نسبة 13٪ من ابداء الرأي لعدم تأكدهن.. أما بالنسبة لنتائج دراسة (النمر، 1989 :32) في هذا الصدد فقد وافقت عليه نسبة 17٪ من أفراد عينة دراسته بجامعة سعود. بينما لم توافق عليه ما نسبته 66٪ وامتنعت نسبة 17٪ عن

ابداء الرأي لعدم تأكدهن. . ويوضح الجدول رقم (3-4) مقارنة بين نسب توزيع إجابات كل من أفراد عينة هذه الدراسة بجامعة الملك فيصل. . واجابات أفراد عينة دراسة (النمر) بجامعة الملك سعود.

***البيان رقم (3-4)**

توزع اجابات كل من أفراد عينة هذا البحث ومقارنتها باجابات أفراد عينة دراسة النمر (32:1989)

البيان	درجة الموافقة الجامعات	موافقة بشدة	موافقة	غير متأكدة	غير موافقة	غير موافقة بشدة
1) دوافع ذاتية	فيصل	٪ 29	٪ 21	٪ 15	٪ 20	٪ 15
	سعود	٪ 42	٪ 41	٪ 8	٪ 7	٪ 2
2) دوافع مادية	فيصل	٪ 16	٪ 36	٪ 13	٪ 25	٪ 10
	سعود	٪ 6	٪ 11	٪ 17	٪ 56	٪ 10

* المصدر: 1 - نتائج إجابات أفراد عينة البحث بجامعة فيصل.
2 - نتائج إجابات أفراد عينة دراسة (النمر) بجامعة سعود.

وبدراسة البيان (3-4) نستخلص منه ما يلي:

– أن نسبة 50% من أفراد عينة البحث بجامعة الملك فيصل ينظرن إلى أهداف العمل على أنها ذاتية وقد تقاربت هذه النسبة مع نسبة عدد المؤيدات للدوافع المادية التي وافق عليها مانسبته 52% من أفراد العينة.

– اتضح أن أفراد عينة بحث (النمر) بجامعة الملك سعود ينظرن أكثر إلى الدوافع الذاتية على أنها الهدف الأساسي للبحث عن العمل حيث يبين البيان رقم (3-4) أن نسبة المؤيدات للدوافع الذاتية 83% من أفراد العينة وأن نسبة المؤيدات للدوافع المادية 17%.

ويفسر الباحث أن السبب الذي يكمن وراء اتجاهات الطالبات بجامعة الملك

فيصل المؤيدات بنسبة 52%للدافع المادي أن المستوى المعيشي في منطقة الأحساء والدمام أقل منه في المنطقة الوسطى بحيث لم يؤيد الدافع المادي فيها سوى نسبة 17% من أفراد عينة دراسة (النمر، 1989) بجامعة الملك سعود.. ولذلك فإن المتغير الاقتصادي يلعب دوراً مؤثراً في اتجاهات عينة البحث في أي منطقة من مناطق المملكة.. فحينما يكون اكتفاء اقتصادي تبرز أهمية الدوافع الذاتية والعكس صحيح.

وأن اختلاف اتجاهات الطالبات في جامعة الملك فيصل عن اتجاهات الطالبات في جامعة الملك سعود (دراسة النمر) هو أمر طبيعي وتتفق مع ذلك الدراسات الأخرى.. خاصة فيما يتعلق بالهدف الأساسي لعمل المرأة.

وأن توجه السؤال للهدف الأساسي الذي يدفع المرأة للعمل يجعل أولويات الأهداف تنشأ من الاحتياج أو الشعور بالحاجة إلى تحقيقه كأساس، وهذا يجعل المواقف تختلف باختلاف حاجاتها وإعطاء الأولوية لأهمية هدف أساسي لا يعني الغاء الهدف الآخر.. بل يأتي في الدرجة الثانية لدى المرأة.. فشعور البعض بالحاجة إلى إثبات الذات الذي يتمثل في الرغبة في المشاركة في الحياة العامة وتحقيق مكانة اجتماعية للمرأة لا يعني الغاء الدافع المادي كما في نتائج دراسة (الحسيني، 1985) و(الصباح، 1984) التي توضح أهمية دور الدافع المادي ليكون محركاً للمرأة للإلتحاق بالعمل عندما تكون الأسرة في حاجة للمادة وخاصة بين الطبقات الفقيرة.. وتؤكد دراسة (Rehemi, 1983) على أن حوالي 85٪ من عينة الدراسة يرين أن المرأة السعودية غير مكلفة بالعمل إلا عندما تكون الأسرة في حاجة مادية.. كما وجد (خليفة، 1987) أن الدافع الاقتصادي يبرز بين الطبقات الفقيرة أكثر من بروزه بين الطبقات الأخرى.

وهذا يؤكد ما ذهب إليه الباحث لهذه الدراسة في جامعة فيصل أن مستوى المعيشة في المنطقة الشرقية كان مؤثراً في اتجاهات أفراد العينة بالنسبة للمهن.. وبالنسبة للهدف من البحث وراء العمل خارج المنزل. وتؤيد نتائج دراسة (حمود، 1982) هذه النتائج من خلال موافقة نسبة 63,4٪ من أفراد عينة البحث في بعض الدول العربية الخليجية على أن من الأسباب الدافعة لعمل المرأة هو الحاجة المادية.. ووافقت نسبة 60,5٪ من المبحوثات على أن من الأسباب الدافعة للعمل إثبات الذات ووافقت نسبة 66,4٪ على الرغبة لتحقيق مزيد من الرفاهية كدافع للمرأة نحو العمل.. واستنتج (ثابت، 1983) أنه توجد علاقة طردية بين عمل المرأة وقيمة المصروفات الشهرية

للأسرة. . فكلما زاد دخل الأسرة أكثر من المصروفات. . شعرت المرأة بعدم الحاجة للعمل والعكس صحيح. . وهنا يقرر الباحث أن مجتمع المنطقة الشرقية يتجه نحو تأييد الدافع المادي ثم الدافع الذاتي للمرأة للبحث عن العمل خارج منزلها. . نظراً لانخفاض مستوى المعيشة في منطقة الأحساء وتوابعها ومنطقة الدمام بما فيها القطيف وتوابعها وهما من المجتمعات التي يغلب عليها الطابع الريفي عدا الدمام والخبر والظهران والجبيل. فهي مدن تجارية وصناعية. . فضلاً عن تجمعات الهجر ذات الطابع البدوي. . الذي دخلت نساؤه سوق العمل بعد الانتشار التعليمي الواسع في المجتمع السعودي، وشعرن بالحاجة إلى العمل لمواكبة التطور الحضاري وتأمين متطلباته المادية.

- المساواة بين الرجل والمرأة في مستوى أداء العمل:

تضمن السؤال الرابع عشر معرفة اتجاهات أفراد عينة البحث نحو تساوي مستوى الأداء بين الرجل والمرأة للعمل وذلك إذا تساوت المؤهلات العلمية والتدريبية بين المرأة السعودية والرجل. . وأوضحت نتائج الدراسة على طالبات جامعة الملك فيصل أن اتجاهات الطالبات جاءت: بنسبة 69٪ من أفراد عينة البحث يؤيدن التساوي بين المرأة والرجل في أداء كل منهما للعمل بينما نسبة 15٪ لم توافق على ذلك ونسبة 16٪ لم تعط إجابة لعدم تأكدهن. . ومن هذه النتائج يتضح لنا أن الإتجاه العام لدى طالبات جامعة الملك فيصل هو تأييد أن المرأة تستطيع أن تؤدي العمل بنفس المستوى الذي يؤديه الرجل إذا تساوت مؤهلات كليهما العلمية والتدريبية. . وبالمقارنة مع نتائج دراسة (النمر) فقد بلغت نسبة عدد الموافقات في جامعة سعود 61٪ بينما نسبة عدد غير الموافقات 25٪ وامتناع نسبة 14٪ عن ابداء الرأي لعدم تأكدهن. . وتتفق هذه النتائج مع ما توصلت إليه (Halawani, 1982) إذ وجدت أن عينة الدراسة ترى أن يفسح المجال أمام المرأة لتعمل في نفس مجالات العمل التي يعمل فيها الرجل وأنه لا ينبغي قصر الأعمال على مهن محددة ما دام لدى المرأة الاستعداد والقابلية لآداء نفس الأعمال التي يؤديها الرجل. . ولاريب أنه إذا تساوت مؤهلات كل منهما العلمية والتدريبية فإنها تؤدي إلى نفس النتائج لدى الاثنين وأهمها القدرة والكفاءة في أداء العمل. . وتوضح دراسة (ثابت، 1983) على المرأة الإماراتية أن تعليم المرأة أتاح لها الاسهام في العملية الإنتاجية كما تؤكد دراسة

(حمود، 1982: 67) أن نسبة 56,4٪ من أفراد عينة الدراسة من العاملات وافقن على أن عدم الكفاءة العلمية للمرأة هي من الأسباب التي تعوقها عن العمل..

قدرة المرأة السعودية على العمل:

تضمنت بنود استمارة استبانة البحث ثلاثة أسئلة ليتم من خلال إجابات أفراد العينة معرفة اتجاهات الطالبات بجامعة الملك فيصل نحو مدى قدرة المرأة السعودية على أداء العمل وهل للأطفال أو التركيبة الفسيولوجية للمرأة أثر على قدرتها على أداء الأعمال المطلوبة منها؟.. وجاءت هذه التساؤلات ضمن السؤال الخامس عشر.. والسؤال السادس عشر.. والسؤال السابع عشر الأخير في استمارة الاستبانة.. والبيان رقم (3-5) يوضح تلك الأسئلة وتوزيع نسبة التكرارات لإجابات أفراد العينة على الخيارات الخمسة لكل إجابة.. ومن البيان المذكور يتضح أن نسبة 88٪ من أفراد العينة وافقن على أنه ليس هناك فرق في أداء العمل بين المرأة ذات الأطفال وتلك التي بدون.. كما وافقت نسبة 83٪ على نجاح المرأة السعودية في إثبات قدرتها على أداء الأعمال.. ووافقت نسبة 83٪ من أفراد العينة على استطاعة المرأة السعودية تأدية العمل بشكل كامل رغم تركيبها الفسيولوجي.. ويفسر الباحث هذا الاتجاه على أنه تأكيد لرغبة المرأة السعودية وثقتها في ذاتها للقيام بأعباء العمل.. وتؤكد دراسة (ثابت، 1982 :180) هذا الاتجاه حيث توضح أن 91٪ من أفراد العينة لم تتلق إجراء تأديبيا.. بينما بلغت من تَلقَّيْنُ لوماً 9٪ وأن 26٪ من أفراد العينة تلقَّيْنُ خطابات شكر وتقدير.. وأن 74٪ لم تتلق خطابات شكر.. مما يؤكد أن المرأة قادرة على أداء عملها كالرجل.

ولم يتمكن الباحث من اجراء مقارنة مع دراسة (النمر، 1989) بجامعة الملك سعود نظراً لعدم إيراد بحث (النمر) لنتائج الإجابات على الأسئلة المذكورة.. ولكن دراسة (حمود، 1982)استخلصت أن المرأة العاملة المتزوجة وغير المتزوجة من عينة الدراسة لاترى تناقضاً بين دور المرأة كأم ودورها كعاملة.. لذا لا مانع لديها إن عملت المرأة وكان لديها أطفال دون السادسة.. أما المرأة غير العاملة التي شملتها عينة دراسة (حمود، 1982) فهي ترى العكس.. رغم أنها غير عاملة مما يعكس الاتجاه العام للمجتمع في البلدان العربية الذي لايعطي المرأة سوى دور واحد وهو دور الأم.. رغم أن مشاركتها في تعزيز قدرات المجتمع وتنميته وخاصة حين تقديمها للخدمات التربوية والطبية والصحية والحرفية لنساء المجتمع السعودي الذي

البيان رقم (3-5): اتجاهات أفراد عينة البحث
نحو قدرة المرأة السعودية على العمل

البيان	درجة الموافقة	موافقة بشدة	موافقة	غير متأكدة	غير موافقة	غير موافقة بشدة	المجموع
1 - ليس هناك فرق في الأداء بين المرأة ذات الأطفال وغيرها.	العدد ٪	28 ٪7	60 ٪15	57 ٪14	202 ٪49	63 ٪15	410 ٪100
2 - نجحت المرأة في أداء العمل	العدد ٪	131 ٪32	210 ٪51	39 ٪10	25 ٪6	5 ٪1	410 ٪100
3 - رغم التركيب الفسيولوجي استطاعت تأدية عملها بشكل كامل	العدد ٪	161 ٪39	181 ٪44	28 ٪7	35 ٪9	5 ٪1	410 ٪100

* المصدر نتائج إجابات أفراد العينة على الأسئلة 15، 16، 17 .

يمنع الاختلاط يعد في حد ذاته فضيلة لأنه يدعم المبادىء والقيم الشرعية الإسلامية. . والتقاليد العربية الأصيلة. . . وبدون مشاركتها في ذلك - فإن المجتمع السعودي سيضطر إما إلى التخلي عن التمسك بقيم المحافظة من جراء الاختلاط الاضطراري وإما إحضار عمالة نسائية من دول مختلفة للقيام بأعباء تلك الخدمات في مقابل تعطل نساء المجتمع القادرات على العمل والمتعلمات والمدربات على أدائه بالإضافة إلى مايترتب على إحضار الأجنبيات من سلبيات مختلفة حيث أوصت (الأنصاري، 1990 :251) بالحد من العمالة الوافدة لما تبين من دراستها السلبيات المترتبة على العمالة النسائية الوافدة. نظراً للتباين في الخلفية الثقافية فيما بين أفراد هذه العمالة وبينها وبين أفراد المجتمع السعودي. مما يؤكد على أهمية دور المرأة السعودية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الخلاصة والتوصيات

يستخلص الباحث مايلي:

1 - أن الدين الإسلامي يرعى حقوق المرأة ولا يمنعها من العمل ما لم يحل دون ذلك شرط في عقد النكاح.

2 – أن المجتمع السعودي يحيط المرأة بالرعاية الاقتصادية والاجتماعية.. ويوفر لها فرص التعليم والتدريب والعمل للارتقاء بالأسرة والمجتمع.

3 – أن هناك حاجة ماسة لعمل المرأة خارج الأسرة للقيام بالخدمات المختلفة التي تحتاجها نساء المجتمع السعودي.

4 – أن المجتمع السعودي يسوده موقف مؤيد لعمل المرأة بما يتناسب مع طبيعتها.. وظروفها في ظل التقاليد الإسلامية والاجتماعية دون اختلاط متعمد سواء أثناء العمل أو الانتقال منه وإليه.. رغم وجود مواقف أخرى أوضحتها الدراسة وهي مواقف متباينة لكنها لا تشكل رأي الغالبية.

5 – أن مجالات عمل المرأة السعودية الراهنة هي التعليم، الطب، التمريض، العمل الاجتماعي، والإعلام والحرف.. والأعمال الاقتصادية.. والإدارية.

6 – أن مجتمع البحث في هذه الدراسة يؤيد المهن المقترحة بنسب متفاوتة تجعل مهنة التدريس والإدارة بمختلف وظائفها.. والإدارة التعليمية والاخصائية الاجتماعية والتمريض المهن الأولى في اختيار أفراد عينة الدراسة.

7 – أن أمية الوالدين رغم سلبياتها لا تشكل عاملاً معوقاً للفتاة السعودية لمواصلة دراستها والإنخراط في ميدان الوظيفة خارج الأسرة.. ويستنتج الباحث أن شعور الوالدين بأهمية العلم والتعليم وعدم تمكنهما من الدراسة في الماضي يؤدي إلى اصرار الوالدين على أن تتوفر لابنائهم وبناتهم الفرص الدراسية... والوظيفية.

8 – إن إتجاه أفراد عينة هذه الدراسة نحو الدوافع التي تدفع المرأة السعودية للعمل هو تأييد الدافع المادي بنسبة 52٪ وتأييد الدافع الذاتي بنسبة50٪، ويستنتج الباحث من ذلك أن الهدفين الدافعين للمرأة هما الحصول على الدخل المادي.. واثبات الذات.. وهما حاجتان أساسيتان لدى الإنسان.

9 – أن أزواج المتزوجات من أفراد العينة يؤيدون استمرار زوجاتهم في الدراسة الجامعية والقيام بالعمل خارج الأسرة رغم ما في ذلك من أمور ربما تكن مضايقة لهم.. مما يدل على اتجاههم الإيجابي نحو مواصلة زوجاتهم الدراسة الجامعية رغم تدني مستوى غالبيتهم تعليماً.. ويعتبر الباحث ذلك مؤشراً إيجابياً على وعي المجتمع السعودي وإدراكه لأهمية التعليم الجامعي للمرأة في المنطقة الشرقية.

10 – ومن معلومات البحث يتضح تمسك المجتمع السعودي بأولوية الدور الأسري المطلوب من المرأة السعودية لكنه لا يعارض قيام المرأة السعودية بدور في التنمية

الاجتماعية والاقتصادية لخدمة نساء المجتمع وتحقيق ذاتها وتطوير إمكانية الأسرة الإقتصادية.

11 - أن من أهم معوقات عمل المرأة جهلها بالأداء الوظيفي.. والاكتفاء الذاتي المادي.. والاختلاط..

12 - ويستنتج الباحث من خلال معلومات البحث أن مستوى المعيشة ومستوى الدخل يسهمان في تحديد اتجاهات المبحوثات نحو بعض المهن المقترحة في هذه الدراسة.. ففي المجتمع الذي تسوده معدلات معيشية مرتفعة تميل الاتجاهات فيه نحو تأييد المهن ذات المكانة العلمية والاجتماعية كالطب والحاسب الآلي.. بينما في المجتمع الذي تسوده معدلات معيشية متوسطة أو منخفضة تميل الاتجاهات فيه نحو المهن ذات التأهيل المتوسط والثانوي والجامعي محدود السنوات كالتمريض.. والأعمال الإدارية الأخرى

13 - أن مجتمع الأحساء وتوابعها والدمام وتوابعها أقل مستوى في المعيشة من مجتمع الرياض والمنطقة الوسطى.. ويتضح ذلك من اتجاهات أفراد عينة هذه الدراسة.. واتجاهات أفراد عينة دراسة (النمر) في جامعة الملك سعود حيث تميل اتجاهات مجتمع هذا البحث إلى الرغبة في الحصول على وظائف في أسرع وقت كالتمريض بدلاً من الطب.

14 - يستنتج الباحث أن الاتجاه الغالب لدى أفراد عينة هذا البحث نؤيد تساوي المرأة والرجل في القدرة على أداء الأعمال الوظيفية ذاتها إذا تساوت المؤهلات والتدريب لدى كل منهما.

15 - يستنتج الباحث من خلال معلومات البحث.. وخاصة نتائج إجابة أفراد العينة على الأسئلة المتعلقة بقدرة المرأة السعودية على العمل.. إن أفراد مجتمع البحث يؤيدون قدرة المرأة السعودية على العمل رغم متطلبات الحياة الأسرية.. والخصائص الفسيولوجية لديها.. وخاصة إذا تعاونت أسرتها معها.

16 - وتشكل الأنظمة المتبعة في المجتمع السعودي التي تحمي المرأة على صعيد الأسرة وعلى صعيد المجتمع بما يحفظ كرامتها وحقوقها.. عاملاً مشجعاً لعمل المرأة السعودية خارج أسرتها.. لما توفره من ظروف العمل الملائمة.. ومنح إجازة الأمومة لمدة شهرين.

17 - أن عمل المرأة السعودية في الأسرة وخارجها يؤدي إلى الاعتماد على القوى

العاملة السعودية.. ويحد من استقطاب العمالة الأجنبية النسائية.. مما يؤدي إلى تكوين مجتمع منتج معتمد على إمكانياته البشرية الذاتية وفي هذا دعم لمكانة الوطن.. وتعزيز لقدراته الإيجابية وتأكيد للقيم الاجتماعية والشرعية.

18 - أن قيام المرأة بالعمل خارج أسرتها بالإضافة إلى عملها في الأسرة يوفر لنساء المجتمع السعودي الخدمات التي يحتجنها دون اضطرار للاختلاط... بينما العكس صحيح.. مثل التعليم والطب والتمريض والمهن الأخرى فقد أوضحت معلومات البحث أن عدد المستفيدات من الخدمات التربوية حوالى مليون وثلثمائة ألف فتاة في اطار مدارس رئاسة تعليم البنات وحدها.. وبلغ عدد المستفيدات من خدمات وزارة الصحة حوالي ثلاثة ملايين امرأة.. أما مهنة الخياطة فلقد بلغ عدد المستفيدات منها 100٪ من نساء المجتمع.

19 - أن اعتماد المجتمع على النساء الوافدات يعرض المجتمع السعودي لسلبيات ربما تضر بأجياله ومصالحه بسبب اختلاف العادات والتقاليد والمعتقدات والخلفية الثقافية لديهن عنها في المجتمع السعودي.

20 - عدم كفاية الدراسة والبحوث في موضوع هذا البحث وما يتعلق بالمرأة السعودية في المملكة .. وأن هذه الدراسة هي الأولى على مستوى المنطقة الشرقية.. والثانية على مستوى المملكة بعد دراسة (النمر) فيما يتصل بالاتجاهات نحو عمل المرأة السعودية.. مما يوضح الحاجة إلى دعم الدراسات المتعلقة بالمرأة في مجتمع المملكة.

التوصيات

ويوصي الباحث بناء على ما تقدم.. بمايلي:

ـ فيما يتعلق بالمرأة السعودية العاملة:

1 - يقترح الباحث تطوير أنظمة التوظيف والعمل على صعيد الخدمة المدنية العامة أو العمل في مؤسسات القطاع الخاص ليتحقق من تطبيقها:

- تذليل الصعوبات الناشئة عن الزواج والانجاب باعطاء وقت كاف للمرأة لكي تعتني بأسرتها وأطفالها.. بما يعود عليها بالاستقرار الاجتماعي والوظيفي والنفسي.. وتخصيص ساعة أثناء العمل لرعاية الطفل الرضيع.

- تخفيض سنوات تقاعد المرأة إلى عدد مناسب من السنوات مراعاة لطبيعتها وخصائصها الفسيولوجية وارتباطاتها الأسرية. . وفي ذلك اتاحة لفرص وظيفية للأجيال حديثة التخرج.
- منح إجازة بنصف مرتب لمدة ثلاثة شهور بعد إجازة الأمومة. . . مراعاة لظروف الرضيع وتخفيفاً عن مشاعر المرأة المرتبطة بالعمل في دوام مستمر كالقلق عليه بما يمكنها من رعاية الطفل في الشهور الأولى من ولادته رعاية كافية حسب الاختيار.
- تطوير برنامج حضانة في مقر عمل المرأة لرعاية رضيعها بالقرب منها في وقت خاص.

2 - تطوير مناهج الكليات الجامعية التأهيلية للرجل والمرأة بما يؤدي إلى زيادة الوعي التربوي والاجتماعي لديهما وإدراكهما لأهمية تطوير العلاقة بين الزوجين حسب مقتضيات عمل المرأة خارج الأسرة. . وتكييف أدوارهما في الحياة الأسرية.

3 - إدخال منهج الحياة الزوجية والعناية بالأسرة في المرحلة الثانوية للبنين والبنات وذلك بغية زيادة وعي الجنسين بأهمية المعاشرة التعاونية الإيجابية التي جاءت في تعاليم الإسلام وشريعته السمحاء.

4 - التنسيق بين أجهزة التعليم وأجهزة التوظيف بما يتيح عمل الخريج والخريجة في المكان المناسب حسب الاختصاص. . مما يؤدي إلى زيادة الفعالية الإنتاجية للمرأة السعودية. . وتلافي الإهدار المالي الناشيء عن اختلاف الأعمال مع التخصصات. . وتلافي الصراع في الدور لدى المرأة السعودية العاملة.

5 - تطوير برامج التدريب للمرأة العاملة بحيث تشمل تدريبها على رعاية الزوج والأطفال بما يكفل انسجامها العائلي وزيادة قدرتها ومهاراتها الأدائية في ميدان العمل.

6 - وضع سياسة متوازنة للقبول بالجامعات في التخصصات المختلفة. بحيث تحدث زيادة ملحوظة في عدد الطالبات الملتحقات بالتخصصات العلمية الجامعية. . وتخفيض عدد الملتحقات بالتخصصات غير التأهيلية كالتاريخ والجغرافيا في كليات البنات بالجامعة وغيرها.

- فيما يتعلق بتنمية وعي المجتمع السعودي حيال عمل المرأة:

1 - يقترح الباحث: تكثيف الجهود عبر وسائل الإعلام المختلفة لتوعية المجتمع السعودي حول أهمية الدور الذي تلعبه المرأة السعودية في تنمية المجتمع السعودي اجتماعياً واقتصادياً من خلال مقتضيات مصلحة المرأة والأسرة والمجتمع.

2 - تطوير برامج الأسرة لكي تلقي الضوء على دور كل من الزوج والزوجة وأهمية التعاون بين أفراد الأسرة بما يخدم الأسرة والمجتمع في المملكة حاضراً ومستقبلاً.. والمشاركة الإيجابية بين المرأة والرجل.

3 - الاستفادة من خطباء المساجد في الحض على التعامل الإسلامي السليم مع المرأة في الأسرة والمجتمع... بما يحقق الانسجام الأسري وبناء الحياة الأسرية على أسس صحيحة.

- فيما يتعلق ببحوث المرأة في المملكة:

1 - يقترح الباحث إجراء دراسات كافية على الأسرة السعودية.. وعلى عمل المرأة خارج الأسرة في كل مناطق المملكة.. بغية الوصول إلى قاعدة معلوماتية موثوقة توفر أرضية يمكن أن يبنى عليها قرارات تشريعية وإجرائية وتنفيذية لدى أجهزة التوظيف في المملكة... وأجهزة التعليم والإعلام فيها..

2 - تسهيل إجراءات البحوث المتعلقة بالمرأة لكي يمكّن من قيام الباحثين والعلماء والدارسين بإجراء الدراسات والبحوث بما يخدم المصلحة.. ويحقق الأهداف المرغوبة.

3 - إتاحة الفرصة للباحثين والباحثات.. وتوفير إمكانيات البحث المادية والمعلوماتية لهم.. للقيام بإجراء البحوث والدراسات في هذا المجال.

الهوامش

(1) «الكتاب الاحصائي السنوي» وحدة الاحصاءات العامة، وزارة المالية - الرياض العدد 26، 1410هـ، 1990، ص 54، 158.

(2) «نظام الحكم في المملكة العربية السعودية» مجلس الوزراء - وزارة المالية - الرياض 1402، 1992.

(3) «سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية» وزارة المعارف 1390H، 1970.

(4) «نظام الخدمة المدنية» ديوان الخدمة المدنية، 1977 (1397H)، الرياض.

(5) «نظام العمل والعمال» وزارة العمل والشئون الاجتماعية 1387H، 1967 الرياض.

(6) «الكتاب الاحصائي السنوي» وحدة الاحصاءات العامة، وزارة المالية - الرياض، العدد26، 1410، 1990، ص 54-158.
(7) المصدر السابق.
(8) «نظام الحكم في الممكة العربية السعودية» مجلس الوزراء، وزارة المالية، الرياض، 1412، 1992.
(9) «سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية» وزارة المعارف، 1390H، 1970.
(10) وحدة الاحصاءت العامة «الكتاب الإحصائي السنوي» وزارة المالية - الرياض، العدد 23، 1410H، 1987 ص 56، 94.
(11) «الكتاب الاحصائي السنوي»، وزارة المالية، الرياض، العدد 26، 1410، 1990، ص 54 - 158.

المصادر العربية

إبراهيم خليفة

1987 «المربيات الأجنبيات في البيت العربي الخليجي» الرياض، مكتب التربية العربي لدول الخليج 96، 120.

أحمد سليمان عودة

1988 «الاحصاء للباحث في التربية والعلوم الإنسانية» دار الفكر للنشر والتوزيع عمان 78، 178.

اسحق القطب

1975 «اتجاهات الفتاة الخليجية نحو بعض القضايا الاجتماعية والقومية، دراسة ميدانية»، الجمعية التعاونية الاجتماعية النسائية، الكويت.

بثينة قنديل وأمينة كاظم

1976 اتجاهات الفتاة المتعلمة نحو عمل المرأة. مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة 1976.

توفيق علي وهبة

1981 دور المرأة في المجتمع الإسلامي. دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض.

زهور الأزرق

1981 «الآثار السلبية التي قد تنجم عن خروج المرأة للعمل والسبل الكفيلة بمواجهة هذه الآثار» بحث مقدم للمؤتمر الإقليمي الثاني للمرأة في الخليج والجزيرة العربية المنعقد في الكويت خلال الفترة من 28-31 مارس.

حسن حمود

1982 مشكلات المرأة العربية في التعليم والعمل. المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم - تونس.

سالم ساري

1984 «عمل المرأة الخليجية بين الجمود والتأثير» بحث مقدم للمؤتمر الاقليمي الثالث للمرأة في الخليج والجزيرة العربية المنعقد في أبوظبي خلال الفترة من 24-27 مارس.

سعاد الصباح

1984 «المرأة العاملة في الخليج» بحث مقدم للمؤتمر الاقليمي الثالث للمرأة في الخليج والجزيرة العربية المنعقد في أبوظبي خلال الفترة من 24-27 مارس.

سعود محمد النمر

1989 «اتجاهات الطالبة السعودية في جامعة الملك سعود نحو العمل» مجلة معهد الإدارة العامة بالرياض العدد 61، 42-45.

1988 «المرأة السعودية العاملة»، دراسة ميدانية على عينة من العاملات السعوديات بمدينة الرياض، مركز البحوث، كلية العلوم - جامعة الملك سعود بالرياض، 20-110-220.

سلوى العمار

1982 أثر التعليم في الاتجاهات نحو عمل المرأة السعودية، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 117، 145.

صالح العساف

1986 المرأة الخليجية والعمل في مجال التربية والتعليم، دارسات تربوية، الكتاب الأول، شركة العبيكان للطباعة والنشر، الرياض.

عائشة الحسيني

1985 «إعداد وتنمية القيادات الإدارية النسائية في قطاع التعليم في المملكة العربية السعودية» رسالة دكتوراة، جامعة الأزهر - القاهرة.

عنبرة حسين عبدالله الأنصاري

1990 أثر الخادمات الأجنبيات في تربية الطفل. دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة.

فهد الثاقب
1975 «الموقف الكويتي من عمل المرأة في مجتمعها المعاصر» منشورات الجمعية الثقافية الاجتماعية، الكويت.
محمد رشيد رضا
1951 حقوق النساء في الإسلام. المكتب الإسلامي، دمشق، 11-42.
مصطفى السباعي
1972 المرأة بين الفقه والقانون. ط 5، المكتب الإسلامي، دمشق، 12، 38.
ناصر ثابت
1983 المرأة والتنمية والمتغيرات الاجتماعية الموافقة، دراسة اجتماعية ميدانية على عينة من العاملات بدولة الإمارات العربية المتحدة، منشورات دار السلاسل، الكويت، 24-80.
هيام ملقي
1987 المرأة العربية بين التعليم والعمل ومشكلة اغتراب نشاطها ووظيفتها داخل الأسرة والمجتمع، دار الكتاب العربي.

المصادر الأجنبية

Rehemi, M.A.4
1983 Survey of the Attiude of Saudi Men and Women Toward Saudi Female, Participation in Saudi Arabia Development, Unpublished Ph.D., dissertation, University of Colorado at Bouider, 85-109.
Hallawani, E.A.
1982 Working Women in Saudi Arabia: Problems and Solution, Unpublished Ph.D., dissertation, Claremont Graduate School, 63-86.
Dalen, D.B.V.
1973 "Understanding Education Research: An Introduction", third edition, McGraw-Hill Book Company, New York, U.S.A. 196.
Siegel, A. and Courts
1963 "The working mother" Review of Research, 1:34. 513-595.

استلام البحث مارس 1993
اجازة البحث مارس 1994



مجلة العلوم الاجتماعية
في مجلدات
تعلن ،مجلة العلوم الاجتماعية، عن توفر الأعداد السابقة من المجلة ضمن مجلدات أنيقة، يمكن الحصول عليها من قسم الاشتراكات مباشرة، أو الكتابة إلى المجلة على عنوانها التالي:
مجلة العلوم الاجتماعية
ص.ب: 27780 صفاة – الكويت 13055 فاكس: 4836026 - 00965
أو الاتصال تلفونياً لتأمينها على الهاتفين التاليين: 4836026 - 00965-4810436
ثمن المجلدات للمؤسسات: خمسة عشر ديناراً كويتياً أو ما يعادلها
ثمن المجلد للأفراد : أربعة دنانير كويتية أو ما يعادلها
ثمن المجلد للطلاب : ثلاثة دنانير كويتية أو ما يعادلها

الاستيطان والصراع العربي الإسرائيلي
الجانب السياسي

نظام محمود بركات
أستاذ العلوم السياسية المشارك، معهد الدراسات الدبلوماسية
وزارة الخارجية - الرياض

مقدمة

يهتم البحث بدراسة دور الاستيطان الإسرائيلي في الصراع العربي الإسرائيلي، من الناحية السياسية، من خلال تركيزه على بحث موقع الاستيطان في مشاريع التسوية السياسية المطروحة للقضية الفلسطينية حتى سنة 1990م[1]، وذلك استكمالاً لمجموعة من الأبحاث أعدها الباحث عن الاستيطان الإسرائيلي في فلسطين، تناول الأول منها استعراضاً عاماً لمشاريع ومحاولات الاستيطان الإسرائيلي في فلسطين، وتناول الجزء الثاني منها دور الاستيطان في الحروب العربية الإسرائيلية.

وسوف يعالج هذا البحث، الجانب السياسي من موضوع الاستيطان، من خلال متابعة موقف أطراف الصراع المباشرة من قضية الاستيطان، ثم الانتقال لدراسة موقف المجتمع الدولي من هذه القضية، من أجل بلورة فهم أعمق لموضوع الاستيطان، وتأثيره السياسي على مستقبل الصراع العربي الإسرائيلي، واحتمالات السلام في المنطقة.

ومن الجدير بالملاحظة هنا: بأنه تم إعداد هذه الدراسة قبل المتغيرات الحديثة التي جرت على عملية السلام، والتي تمثلت في مؤتمر مدريد، واتفاقيات أوسلو وواشنطن، وما قد يتبعها من عمليات مماثلة في مسار عمليات السلام في المنطقة، ولكن هذه المستجدات جاءت لتؤكد ماتوصل إليه الباحث على صعيد دور الاستيطان في عملية السلام، والتي تطمح أن تكون موضوعاً لبحث آخر مستقبلاً.

وقد قسم البحث بناء على ذلك إلى أربعة مباحث:

1 - المبحث الأول: يتناول موقف القانون الدولي والأمم المتحدة من الاستيطان.

2 - المبحث الثاني: يتناول أطراف الصراع المباشرة: الموقف الإسرائيلي والعربي من الاستيطان.

3 - المبحث الثالث: مواقف الدول الأجنبية، ويشمل الموقف الأمريكي، والسوفيتي والأوروبي.

4 - المبحث الرابع: دراسة كلية مقارنة للاستيطان في مشاريع التسوية.

هدف البحث

يهدف هذا البحث إلى تحديد موقع الاستيطان في الصراع العربي الإسرائيلي من الناحية السياسية، وذلك من خلال الإجابة عن مجموعة من الأسئلة:

1 - ما مدى الاعتراف بشرعية المستوطنات على المستوى الدولي.

2 - ما هي النصوص الخاصة بالاستيطان الواردة في مشاريع التسوية المطروحة للقضية الفلسطينية.

3 - أهمية المستوطنات في الصراع العربي الإسرائيلي، وهل ستكون المستوطنات موضوعاً حاسماً في عمليات التسوية السياسية المقترحة؟

4 - ماهو مصير المستوطنات في أي تسوية سلمية قادمة؟ ويتفرع عن هذا السؤال مجموعة من الأسئلة الفرعية، مطلوب الإجابة عليها:

أ - هل ستبقى المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة فيما لو انسحبت إسرائيل؟

ب - ماهو مصير السكان في هذه المستوطنات؟ وهل سيتبعون السلطة التي ستقوم في المناطق المحتلة؟ أم يبقون تابعين للسيادة الإسرائيلية؟

جـ - هل تقرير المصير لسكان المناطق المحتلة سيشمل - أيضا - المستوطنين في هذه المناطق؟

فرضيات البحث

1 - أن هناك ترابطاً بين مصير المناطق المحتلة، وموضوع المستوطنات في مشاريع التسوية المطروحة للقضية الفلسطينية.

2 - أن الاتجاه للحل السياسي يزيد من عمليات الاستيطان وأهميتها، بينما يؤدي الضغط العسكري إلى تراجع عمليات الاستيطان، والتقليل من أهمية المستوطنات.

3 - أن عمليات الاستيطان تهدف لفرض الأمر الواقع على الأمة العربية، وإنها ستستغل كعنصر ضغط وابتزاز في أي تسوية سياسية قادمة.

المبحث الأول

مدى شرعية الاستيطان في نظر القانون الدولي والأمم المتحدة

1 - الاستيطان في القانون الدولي:

يرتبط موقف القانون الدولي من الاستيطان بالموقف من الاحتلال الحربي، والحدود التي وضعها القانون الدولي لممارسات الدولة المختلة، في الأراضي التي تحتلتها، بعد سيطرتها عليها.

إذا كانت القوة لاتخلق القانون، ولاترتب حقوق السيادة - فتبعاً لذلك - فإن دولة الاحتلال لاتملك نقل حقوق السيادة على الأراضي المحتلة إليها، لأن سيادة الدولة المحتل أراضيها - إن شلت عملياً - فهي تبقى مستمرة من ناحية قانونية، وفقاً لمبدأ استمرارية الدولة، ولكن سلطات الاحتلال تملك اختصاصات محددة لممارسة السلطة الضرورية لسلامة قواتها. (فودة، 1974 :27-29).

لقد أجاز قانون الاحتلال الحربي للسلطات المحتلة إقامة نوعاً من الإدارة في الأراضي المحتلة، لتصريف شؤونها، وهي بذلك تمثل سلطة فعلية وواقعية مؤقتة، تقتصر مهمتها على حفظ النظام والأمن، وتسيير شؤون المناطق المحتلة، وهي لاتملك حق السيادة على المناطق المحتلة، وإن كانت تمارس بعض مظاهر هذه السيادة (السيد، 1984 :7)، وقد نصت المادة 43 من لوائح لاهاي لسنة {1907} على أن الدولة المحتلة ملزمة باتخاذ الإجراءات لإعادة تأمين النظام العام والأمن بأسرع ما يمكن، وفي المقابل حددت اتفاقية لاهاي لسنة 1907م في المادة 46 و 55 التزامات سلطات الاحتلال، بأن حظرت الاستيلاء على الأملاك العامة والخاصة في الإقليم المحتل، وطالبتا بحماية حقوق الأشخاص وأموالهم.

وقد جاء في المادة 55 من اتفاقية لاهاي «على أن دولة الاحتلال لاتعتبر إلا بمثابة وكيل ومنتفع بالأملاك العامة، مثل: الأبنية والعقارات، والغابات والأراضي الزراعية التي توجد في الأقليم المحتل، والمملوكة للدولة المعادية. ويجب صيانة هذه الممتلكات وإدارتها طبقاً للقواعد الخاصة بحق الانتفاع. كما نصت المادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة سنة 1949 م المتعلقة بحقوق المدنيين، وقت الحرب على «حظر النقل الإجباري للأفراد والجماعات، بالإضافة إلى إبعاد الأشخاص المحميين من

الأراضي المحتلة إلى أرض القوة القائمة بالاحتلال، أو إلى أرض أي بلد آخر. . لا تبعد القوة القائمة بالاحتلال، ولاتنقل جماعات من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها»، وتحظر المادة 53 تدمير العقارات والممتلكات الشخصية والعامة في المناطق المحتلة، كما نصت اتفاقية جنيف لحماية المدنيين وقت الحرب في المادة 64 على عدم جواز إخضاع سكان المناطق المحتلة لسيادة الدولة المحتلة (الأمم المتحدة، 1982 : 7-11) و (Freidman, 1972). إن قانون الاحتلال الحربي يحرم ضم إقليم العدو أو أي جزء منه، أو التصرف به (Mallison ،1986: 243)، ومن هنا فإن إقامة المستوطنات في المناطق المحتلة مع ما تمثله من مصادرة للملكية العامة والخاصة، ونقل للسكان المدنيين إلى المناطق المحتلة، تمثل انتهاكات لقواعد القانون الدولي. وذلك للأسباب التالية[2]:

1 - إن إقامة المستوطنات تتجاوز السلطات والاختصصات التي يخولها قانون الاحتلال الحربي للدولة المحتلة، من خلال مطالبتها بتأمين إدارة الإقليم المحتل، وضمن حسن النظام فيه، فإقامة المستوطنات وجلب سكان جدد من الدولة المحتلة للإقامة فيها تمثل عملاً من أعمال السيادة الدائمة التي تملكها الدولة الأصلية المالكة لإقليم، وليس عملاً من أعمال الإدارة المؤقتة.

2 - هذه المستوطنات لايمكن أن تندرج تحت حق سلطات الاحتلال في إدارة الإقليم المحتل، أو المحافظة على النظام فيه، لما تمثله من عملية استفزاز للسكان المقيمين من خلال تصرفات المستوطنين غير المسؤولة، مما يجعل سكان المناطق المحتلة يقاومون عمليات الاستيطان، بما فيها مصادرة الأراضي، وطرد السكان المحليين، مما يعرض النظام والأمن في المناطق المحتلة للخطر.

3 - إن إقامة المستوطنات تتطلب مصادرة الأراضي الخاصة بها، كما تتطلب ترحيل السكان الأصليين للمنطقة التي تقام عليها المستوطنات، وتشريدهم، كما أن السيطرة حتى على الأراضي الأميرية التي هي ملك للدولة الأصلية يعتبر مخالفاً لقواعد القانون الدولي، التي تحذر الاستيلاء على الملكية العامة، إلا لمجرد الانتفاع منها. وهذا لم يحصل من الجانب الإسرائيلي، لأنه مصادرة تامة بقصد التملك، كما أن قواعد القانون الدولي تحرم مصادرة الملكية الخاصة، وهو ماقامت به إسرائيل من أجل إقامة المستوطنات.

4 - يتعارض إقامة المستوطنات مع حق الشب الفلسطيني - الواقع تحت الاحتلال

- في تقرير المصير، ذلك الحق الذي اعترف به القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة في المادة الأولى، الخاصة بمقاصد الأمم المتحدة، وكذلك قرارات الأمم المتحدة. منها القرار 1514 لسنة 1960م الخاص بمنح الاستقلال للشعوب والأقاليم المستعمرة، فعملية نقل المستوطنين اليهود للإقامة في الإقليم المحتل، وفرضهم عليه كجزء من سكانه، مع المطالبة بمشاركتهم في تقرير المصير، مع ترحيل السكان الأصليين، يتنافى مع حق الشب الأصلي في تقرير مصيره بحرية.

5 - إن إقامة المستوطنات تمثل انتكاساً لحقوق الإنسان، وذلك لأن إقامة المستوطنات أدى إلى انتقاص حريات الأفراد الأصليين، وأدى إلى طردهم من أرضهم، ونقل أعداد منهم إلى أماكن أخرى، وأدى إلى مصادرة ممتلكاتهم، وتهديمها، وهذا ما أشارت إليه لجنة حقوق الإنسان المكلفة بالتحقيق في الإجراءات الإسرائيلية في المناطق المحتلة.

مما سبق يمكن القول: إن إقامة المستوطنات الإسرائيلية في المناطق المحتلة تنطوي على انتهاك واضح لقواعد القانوني الدولي، وتبرز ضعف الموقف الإسرائيلي بادعائه بأن إقامة المستوطنات يدخل ضمن إجراءات القوات المحتلة، لصيانة أمنها، وحفظ النظام، وذلك لأن المستوطنات تمتد إلى المناطق المدنية، والآهلة بالسكان، وترتبط بالمخططات الإسرائيلية التوسعية.

2 - موقف الأمم المتحدة:

انصبت جهود الأمم المتحدة بعد حرب 67 نحو مقاومة الإجراءات الإسرائيلية في القدس، ومعارضة ضمها، كما اهتمت برفض الممارسات والإجراءات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة، بما فيها عمليات الاستيطان، وذلك قبل أن تبرز مشكلة الاستيطان إلى السطح كمشكلة مستقلة، ومنذ البداية اتخذت الأمم المتحدة مجموعة من القرارات، سواء الصادرة عن مجلس الأمم، أو الجمعية العامة، التي تؤكد هذا الموقف. انظر الجدول رقم (1).

فقد أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ سنة 67 القرار رقم 2253، والقرار 2254، اللذين يطالبان إسرائيل بإلغاء إجراءاتها التي اتخذتها بشأن القدس، كما وافق مجلس الأمن على القرار رقم 252 لعام 68، والقرار 267 لعام 69 اللذين يدينان الإجراءات التي اتخذتها إسرائيل لتغيير وضع مدينة القدس، كما وافق المجلس

على القرر رقم 298 سنة 71، الذي يدعو إلى إلغاء جميع الإجراءات في مدينة القدس (United Nations, 1981: 19-23). وعادت الجمعية العامة لإصدار قررات أكثر حسماً بخصوص القدس سنة 1980، بعد أن صدر القانون الأساسي لمدينة القدس عن الكنيست الإسرائيلي، والذي أعلن عن توحيد القدس، وجعلها عاصمة لإسرائيل، وبعد فشل مجلس الأمن في اتخاذ قرار بهذا الشأن (United Nations, 1985: 24).

ومن الجدير بالذكر هنا أن الإشارة إلى موضوع القدس في قرارات الأمم المتحدة هذه كانت تعني ضمنياً استنكار سياسة إسرائيل للاستيطان في مدينة القدس، وحولها، حيث بدأت مشاريع الاستيطان الإسرائيلي في البداية في عهد المعراخ، في مدينة القدس، قبل أن تنتقل إلى المناطق الأخرى.

أما بخصوص الممارسات والإجراءات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة بشكل عام، بما فيها قضية الاستيطان، فقد اتخذت الأمم المتحدة مجموعة من القرارات منذ بدية السبعينات، تدين هذه الممارسات، وتطالب بوقف الاستيطان.

كان أولها قرار الجمعية العامة رقم 2851 (د – 26)، في ديسمبر 1971، الذي طلبت فيه بقوة من إسرائيل أن تلغي على الفور جميع التدابير والسياسات والممارسات في الأراضي المحتلة والتي تشمل: (United Nations, 1984: 1 - 2)

- ضم أي جزء من الأقاليم العربية المحتلة.
- إنشاء مستوطنات إسرائيل في هذه الأقاليم، ونقل بعض السكان المدنيين من إسرائيل إليها.
- تدمير القرى والأحياء السكنية، ومصادرة الممتلكات.

كما وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة في سنة 1977م على مشروع قرار قدمته دول عدم الانحياز، يدين التغيرات التي أجرتها إسرائيل في الأراضي المحتلة، ونص ذلك القرار على: أن الإجراءات التي اتخذتها إسرائيل في الأراضي العربية المحتلة تنتهك اتفاقيات جنيف لعام 1949م، لذلك فهي لاغية وباطلة ، ويطالب إسرائيل بوقف مثل هذه الإجراءات والسياسات في الأراضي المحتلة، وأقرت الجمعية العامة في نفس السنة قراراً يطالب إسرائيل بالتوقف عن اتخاذ الإجراءات التي تؤثر على التكوين الطبيعي، والجغرافي، والسكاني للأراضي المحتلة (الأمم المتحدة، 1982 :20-21) وهذه إشارة إلى رفض الأمم المتحدة لسياسة الاستيطان الإسرائيلي، وإن لم تنص عليها بصورة مستقلة.

جدول رقم (1)

مشاريع الامم المتحدة

جنسية المشاريع	المستوطنات	مصير المناطق المحتلة
قرارات الأمم المتحدة:		
قرر مجلس الأمن 242سنة 67		1- سحب القوات الإسرائيلية المسلحة من الأراضي المحتلة في النزاع الأخير. 2- الاعتراف بحق دول المنطقة في العيش ضمن حدود آمنة، ومعترف بها.
قرار الجمعية العامة 2851 (د - 26) بتاريخ 71/12/20	على إسرائيل أن تلغي على الفور جميع التدابير، وأن تكف عن جميع السياسات والممارسات قبل إنشاء مستوطنات إسرائيلية في هذه الأقاليم، ونقل السكان المدنيين من إسرائيل إلى الأقاليم المحلية.	الامتناع عن ضم أي جزء من الأقاليم العربية المحتلة
قرار الجمعية العامة 3525 (د - 30) سنة 75	تدين الجمعية العامة إنشاء مستوطنات إسرائيلية في الأراضي المحتلة ونقل سكان أغراب إليها.	تدين الجمعية العامة ضم أجزاء من الأراضي المحتلة ومصادرة الممتلكات العربية ونزع ملكيتها.
قرار الجمعية العامة 5/32 بتاريخ 1977/10/28	تأسف الجمعية بشدة لاستمرار إسرائيل في تنفيذ هذه التدابير، وخاصة إقامة المستوطنات في الأراضي العربية المحتلة.	تدعو إسرائيل باعتبارها دولة احتلال إلى الكف عن اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يفضي إلى تغيير الطبيعة القانونية، أو التشكيل الجغرافي، أو التركيب السكاني، للأراضي العربية المحتلة.
قرار مجلس الأمن 446 سنة 1979	إن سياسات وممارسات إسرائيل في إقامة المستوطنات في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ 1967 ليس له أي صفة قانونية، ويشكل عقبة كأداء أمام تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط.	يطلب إلى اسرائيل - بوصفها الدولة المحتلة - أن تتقيد بدقة باتفاقيات جنيف. وأن تكف عن اتخاذ أي إجراء يسفر عن تغيير المركز القانوني والطبيعة الجغرافية والتأثير مادياً على التكوين الديمغرافي للأراضي العربية المحتلة.
قرار مجلس الأمن 465 سنة 1980	إن سياسة إسرائيل وممارستها المتمثلة في توطين قطاعات من سكانها ومن المهاجرين الجدد في هذه الأراضي تشكل انتهاكاً شديداً لاتفاقية جنيف، كما أنها تشكل عقبة كأداء أمام تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط. يدعو حكومة إسرائيل إلى إلغاء هذه التدابير وإزالة المستوطنات القائمة، ويدعوها إلى التوقف عن إنشاء مستوطنات جديدة، يطلب من جميع الدول ألا تقدم أي مساعدة إلى إسرائيل تستخدم بصفة خاصة فيما يتعلق بالمستوطنات في الأراضي المحتلة.	يقرر المجلس أن كل ما تتخذه إسرائيل من تدابير لتغيير الطابع المادي، أو التكوين الديمغرافي، أو الهيكل، أو المركز المؤسسي للأراضي الفلسطينية، وسائر الأراضي العربية المحتلة بما فيها القدس، أو أي جزء من منها، ليس له أي صحة قانونية.

ومن خلال هذه القرارات يظهر موقف الأمم المتحدة المعارض للإجراءات الإسرائيلية في المناطق المحتلة، بما فيها عمليات الاستيطان، وإن كانت هذه القرارات لم تتعرض لموضوع المستوطنات بصورة مباشرة، أو مستقلة. كما أن متابعة عمليات التصويت على قرارات الأمم المتحدة الخاصة بإدانة الإجراءات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة، تظهر كمية التحول الذي طرأ على موقف المجتمع الدولي من هذه القضية، إذ يلاحظ تزايد أعداد الدول المؤيدة لهذه القرارات مع مرور الوقت[3].

أما بخصوص الاستيطان في المناطق المحتلة فلم تطرح هذه المشكلة بصورة مستقلة على الأمم المتحدة، إلا في مارس سنة 76، حيث عرض مشروع قرار يطالب إسرائيل بالكف عن تغيير معالم الأراضي المحتلة، والاستيلاء على أراضي العرب، وإقامة المستوطنات، وقد جرت مناقشة قضية الاستيطان بصورة صريحة في مجلس الأمن خلال جلسة مجلس الأمن تلك، وخلال الاجتماع استعملت الولايات المتحدة حق النقض «الفيتو» ضد القرار، مع موافقة الأربع الدول الأخرى الدائمة العضوية على القرار، إلا أن المندوب الأمريكي وليم سكرانتون قد أعلن في خطابه أمام مجلس الأمن إدانته لسياسة إسرائيل الاستيطانية. (قاسمية وآخرون، 1978: 50).

وبعدها اتخذت الجمعية العامة القرار رقم 32/5 المؤرخ في 28 اكتوبر 1977 الذي يدين سياسة الإستيطان الإسرائيلي في المناطق المحتلة، ويعتبرها غير شرعية، وعقبة في طريق السلام، ويدعو إسرائيل إلى الالتزام بمبادىء القانوني الدولي، واتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب سنة 49، ويدعو الحكومة الإسرائيلية – بوصفها دولة الاحتلال – إلى عدم اتخاذ أي إجراء من شأنه تغيير الطبيعة القانونية، أو التشكيل الجغرافي، والتركيب السكاني للمناطق المحتلة بما فيها القدس. وقد تم تأكيد هذا القرار في الدورة 34 للأمم المتحدة بنهاية 1979. كما اتخذ مجلس الأمن القرار رقم 446 لسنة 1979، والذي شكلت بموجب لجنة خاصة لدراسة موضوع المستوطنات. وقد جاء في ذلك القرار: أن سياسة وممارسة إسرائيل في إقامة المستوطنات في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام 1967، ليس له أي صحة قانونية، ويشكل عقبه كأداء أمام تحقيق سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط. ومنذ بداية الثمانينات انتقل موقف الأمم المتحدة من إدانة المستوطنات واعتبارها غير شرعية، وعقبة أمام السلام، إلى المطالب بإزالة المستوطنات القائمة، والامتناع عن إقامة مستوطنات جديدة، وهو ما أكده قرر

مجلس الأمن رقم 465 سنة 1980م، وفي 1983 اتخذت الجمعية العامة قراراً يدين تسلح المستوطنين، واعتبرت التغيرات السكانية والحضارية التي أجرتها إسرائيل في المناطق المحتلة لاغية، وغير قانونية (The United Nations, 1985: 24 - 26). وقد تكرر هذا النص في قرارات الجمعية العامة بعد ذلك، والتي اعتمدت على تقارير اللجنة المعنية بالتحقيق بانتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة.

ومن الملاحظ أن موقف الأمم المتحدة اقتصر على الإدانة لسياسة الاستيطان الإسرائيلي، ولكن الأمم المتحدة لم تتخذ أي إجراءات لوقف هذه السياسة، وإنما اكتفت بالإعلان عن موقف عدم التأييد والإدانة.

المبحث الثاني
موقف أطراف الصراع المباشر

1 - الموقف الإسرائيلي:

تولي إسرائيل أهمية خاصة لموضوع الاستيطان في المناطق المحتلة سنة 67م انطلاقاً من اعتبارات إيديولوجية وسياسية وعسكرية واقتصادية، فإسرائيل «كدولة» ماهي في الحقيقة إلا مستوطنة كبيرة، نشأت من خلال قدوم أعداد كبيرة من المهاجرين اليهود، من دول العالم، الذين أقاموا المستوطنات بالقوة العسكرية في فلسطين، بعد الاستيلاء على الأرض، وطرد سكانها الفلسطينيين، تحت دعاوى مختلفة، ثم مالبثت هذه المستوطنات من التوسع لإقامة النواة للمجتمع اليهودي الاستيطاني في فلسطين، والذي تمخض في نهاية المطاف عن إنشاء إسرائيل، وبالتالي الاستيطان يشكل العمود الفقري للوجود اليهودي في فلسطين، والأساس المادي الذي عمل على ترسيخ هذا الوجود مع مرور الزمن. اختلفت المبررات التي أعطاها الجانب الإسرائيلي لموضوع الاستيطان في المناطق المحتلة من مرحلة لأخرى[4]، ولقد كان موضوع الاستيطان الإسرائيلي في المناطق المحتلة سنة 67 يرتبط في البداية بالترتيبات الأمنية لقوات الاحتلال في المناطق المحتلة، وحاولت إسرائيل تبرير عمليات الاستيطان بأنها ترتبط بق القوات المحتلة في ضمان أمنها داخل المناطق المحتلة، وفق اتفاقيات جنيف لسنة 1949م، ولذلك اقتصر وجود هذه المستوطنات في البداية على المناطق الحدودية، بالإضافة إلى منطقة القدس، والذي يتنافى وجود

المستوطنات فيها مع الحجة الإسرائيلية عن المبررات الأمنية، التي كانت مطروحة آنذاك.

وبعد حرب اكتوبر 73 بدأ التحول في الموقف الإسرائيلي نحو الاستيطان وظهور منظمات الاستيطان غير الرسمي، ومحاولة الاستيطان داخل التجمعات العربية الكثيفة السكان، حيث بدأ موضوع الاستيطان يطفو على السطح في الصراع السياسي الداخلي والخارجي، وأخذت الأحزاب الإسرائيلية تدخل موضوع الاستيطان في برامجها الانتخابية، وتعزز هذا الاتجاه بعد وصول الليكود للحكم سنة 77م، وظهور مشاريع واسعة، وصريحة للاستيطان في مختلف المناطق المحتلة. وفي المقابل ظهر مفكرون إسرائيليون يحاولون تبرير هذه المشاريع، استناداً إلى مبدأ تنازع السيادة حول المناطق المحتلة، انطلاقاً من أسس تاريخية ودينية، تقوم على إنكار السيادة العربية على هذه المناطق (Falk & Kenny, 1985: 4)، وأثناء اتفاقيات كامب ديفيد تبلور المفهوم الإسرائيلي للاستيطان حول مجموعة من الركائز[5].

1 – وجوب الفصل بين الأراضي في الضفة الغربية والقطاع، وبين السكان المقيمين عليها، وإن الحكم الذاتي الوارد في الاتفاقيتين خاص بالسكان، وليس الأرض.
2 – عدم تقديم أية تعهدات بالتخلي عن المستوطنات القائمة، وتأجيل البحث في موضوع المستوطنات إلى ما بعد المرحلة الانتقالية.
3 – التعجيل بخلق واقع إسرائيلي مواز للواقع العربي، خلال هذه الفترة من خلال توسيع المستوطنات القائمة.

وبعد ذلك صار موضوع الاستيطان ركناً أساسياً في السياسات الإسرائيلية، بالرغم من الخلافات التي حدثت حول أولويات الاستيطان ومداه.

الاستيطان في المشاريع الإسرائيلية للتسوية السياسية:

من الملاحظ أن معظم مشاريع التسوية الإسرائيلية قد أشارت لموضوع الاستيطان، بغض النظر عن الاعتبارات والدوافع المعطاة لذلك، انظر الجدول رقم (2)، ويمكن تقسيم هذه المشاريع إلى ثلاثة أنواع[6]:

1 – مشاريع تنظر إلى المستوطنات كعنصر أمني، يدخل ضمن الاعتبارات الأمنية، لضمان سلامة الحدود والعمق الاستراتيجي الإسرائيلي، وظهرت هذه المشاريع من قبل حزب العمل في الفترة من سنة 67-77. وتدعو هذه المشاريع

للاستيطان في المناطق الاستراتيجية، وتحاشي الاستيطان في قلب المناطق العربية، كثيفة السكان. وقد اتسمت هذه المشاريع بالغموض، وعدم تحديد الأهداف في مجال الاستيطان، حتى إن مشروع آلون الذي كان أكثر المشاريع اعتماداً من قبل قيادة حزب العمل رفض إعطاء خريطة محددة ورسمية للمشروع، بهدف إبقاء هذا المشروع مرناً، مما يتيح إمكانية توسيع حدوده مستقبلاً.

2 – مشاريع تنظر للمستوطنات باعتبارها تدخل ضمن الحقول التاريخية والدينية لليهود، للاستيطان في كل أرض إسرائيل التاريخية، وظهرت هذه المشاريع من قبل الليكود، والأحزاب الدينية ومنظمات الاستيطان الإرهابية، وتميزت هذه المشاريع بأنها كانت أكثر وضوحاً في التعبير عن حقيقة النوايا الإسرائيلية حول موضوع الاستيطان، ومصير المناطق المحتلة.

3 – مشاريع توفيقية تحاول المحافظة على الاستيطان مع محاولة ضبطه، حيث ظهر منذ سنة 82 اتجاه جديد للاستيطان، نتيجة عجز أي من الأحزاب الإسرائيلية عن تشكيل حكومة الوحدة، وظهور حكومات الوحدة الوطنية التي تجمع بين الليكود والعمل، حيث تبنت الحكومات الإئتلافية مشاريع تدعو إلى استمرارية الاستيطان من خلال المحافظة على المستوطنات القائمة، والاعتراف بشرعيتها، مع محاولة تحديد عدد المستوطنات الجديدة المراد إقامتها بصورة مسبقة، وتعيين أماكن إقامتها من خلال البرامج الحكومية والاتفاق المسبق. وذلك لتجنب إثارة أزمة سياسية مع الولايات المتحدة التي أبدت معارضتها لسياسة الاستيطان الإسرائيلي، وللتخفيف من مقاومة المجتمع الدولي لسياسة إسرائيل الاستيطانية.

ومن خلال متابعة جميع المشاريع الإسرائيلية يمكن تحديد المعالم الرئيسية لوجهة النظر الإسرائيلي، نحو الاستيطان في النقاط التالية:

1 – الربط بين الاستيطان والأمن لتبرير التوسع الإسرائيلي، وذلك من خلال ربط موضوع المستوطنات بالحدود الآمنة، والتي تختلف عن حدود 67، وذلك لتبرير التوسع الإسرائيلي في المناطق المحتلة، وقد حاولت إسرائيل إخفاء الهدف التوسعي من خلال إظهار أهمية العنصر الأمني في قضية الاستيطان، خاصة في العشر سنوات الأولى للاحتلال الإسرائيلي سنة 67، ولذلك عملت

جدول رقم (2)

المشاريع الاسرائيلية

جنسية المشاريع	المستوطنات	مصير المناطق المحتلة
المشاريع الإسرائيلية: العمل آلون 1978 وثيقة غاليلي 1974 برنامج الأربع عشرة نقطة مشروع بيرس 1984	1- تركيز الاستيطان في منطقة القدس لضمان توحيدها. 2- توجيه الاستيطان نحو المواقع الاستراتجية والمرتفعات المجاورة للحدود، لتأمين حدود تجنب الاستيطان في المناطق العربية كثيفة السكان.	1- استعداد إسرائيل للانسحاب من بعض الأرض المحتلة سنة 67، مع احتفاظ إسرائيل بشريط على نهر الأردن، وضم بعض المناطق: منها غزة، والجولان، والقدس.
الليكود: مشروع بيغين 1977 شارون رغنان فايتي غوش أمونيم	1- بناء على الحقوق التاريخية والدينية لليهود في أرض إسرائيل فإنه يجب تخطيط الاستيطان الديني والريفي على أرض الوطن، وفقاً لأهداف الدولة الصهيونية، ومتطلباتها الأمنية. 2 - ضرورة الاستيطان في كافة المناطق المحتلة، بما فيها المدن المدن العربية، لمنع التوجهات العربية نحو الاستقلال في هذه المناطق. 3- الفصل بين استمرارية الاستيطان، وعمليات الاستيطان، وعمليات التسوية السياسية في المنطقة.	1- تتسمك إسرائيل بحقها في السيادة على يهودا والسامرة وقطاع غزة، مع إعلان عن ضم القدس والجولان لإسرائيل بصورة رسمية.
حكومة الوحدة الوطنية 1984	ضمان وجود وأمن المستوطنات القائمة وتطويرهما إقامة عدد متفق عليه من المستوطنات الجديدة، ضرورة مصادقة الحكومة على إقامة مستوطنات جديدة، غير المتفق عليها، أو تقرير حجم التطوير للمستوطنات القائمة.	عدم قيام أية سيادة لإسرائيل أو لغيرها أثناء ولاية الحكومة في يهودا والسامرة وغزة.

خلال هذه الفترة على ربط سياستها الخارجية وموقفها من التسوية بالاعتبارات الأمنية.

2 - إنه مادامت التسوية السياسية بعيدة المنال فإن من واجب وحق إسرائيل مواصلة عملية الاستيطان في المناطق المحتلة، وذلك بغرض تكريس الأمر الواقع، وخلق وجود إسرائيلي فعال في المناطق المحتلة، مما يعيق إزالته بقرار سياسي، نتيجة تغير الحكومات الإسرائيلية، وقد استطاعت إسرائيل خلال ال 20 سنة الماضية من 67-87 السيطرة على حوالي 52٪ من أراضي الضفة الغربية، و 30٪ من قطاع غزة، وعملت على تكريس وجودها في هذه المناطق، من خلال السيطرة على اقتصاد المناطق المحتلة، وربطه بإسرائيل، والسيطرة على مصادر المياه، وطرق المواصلات (Dowall, 1989: 94-95).

3 - إن تكثيف عمليات الاستيطان وترسيخ الوجود الإسرائيلي في المناطق المحتلة وزيادة التغيرات التي تحدث على أرض الواقع مع مرور الوقت، سيقوى الموقف الإسرائيلي، ويشجع الاتجاه نحو السلام لدى العرب، وذلك من خلال خلق الإحساس بالإحباط واليأس لدى العرب في داخل المناطق المحتلة وخارجها، وهم يرون الأراضي المحتلة يتم استيعابها، مما سيدفعهم بالتالي إلى التفاوض مع إسرائيل، لإنقاذ ما يمكن إنقاذه.

4 - إبراز إسرائيل أهمية المستوطنات في المشاريع الإسرائيلية، واعتبارها قضية جوهرية يصعب إزالتها، أو تجميدها، بهدف تسجيل موقف تكتيكي يساعد إسرائيل في أي تسوية سياسية قادمة، بحيث تظهر إسرائيل حين تتخلى عن المستوطنات، وكأنها تقدم تنازلاً كبيراً وجوهرياً، تريد الحصول منه على تنازل الطرف العربي عن قضايا جوهرية بالمقابل، خاصة فيما يتعلق بمسألة الحدود، أو مصير الشعب الفلسطيني.

وقد برزت هذه القضية في المفاوضات أثناء كامب ديفيد، حيث حاولت إسرائيل التظاهر بأهمية المستوطنات، وحاولت دعم مستوطنات سيناء وتوسيعها، وكان يرافق ذلك تصريحات المسؤولين الإسرائيليين، التي تؤكد فيها إسرائيل نيتها بعدم التخلي عنها، مما جعل هذه القضية الهامشية بعد تسليم إسرائيل بسيادة مصر على سيناء تتحول إلى العقدة الرئيسية في المفاوضات المصرية الإسرائيلية، مما هدد بفشل المفاوضات (علي، 1986 :141-142).

5 - إن وجود المستوطنات الهودية في المناطق المحتلة - بما تمثله من كثافة بشرية، ومزارع، ومصانع متداخلة مع اقتصاد المناطق المحتلة - سيكون مؤشراً مقبولاً للقيادة الإسرائيلية على تطبيع العلاقات العربية الإسرائيلية، في أي تسوية سياسية قادمة، وإن موضوع الاستيطان يدخل ضمن قضية التطبيع التي هي جزء مهم من المفهوم الإسرائيلي للتسوية، والذي يشمل تنظيم العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بين أطراف الصراع.

6 - إن إظهار أهمية المستوطنات ينتج أساساً من الاتجاه نحو تجاهل حقيقة المشكلة الفلسطينية، وأن هناك شعباً فلسطينيا له الحق في ممارسة تقرير المصير على أرضه، ومحاولة تفسير نصوص الحكم الذاتي الواردة في اتفاقيات كامب ديفيد بشكل يحصر المشكلة بالسكان فوق هذه الأرض، وهم المعنيون بالحل وهم الذين سيتمتعون بالحكم الذاتي بما فيهم سكان المستوطنات اليهود.

7 - محاولة المبالغة في إظهار حجم الاستيطان وفعاليته، بقصد خلق قناعات جديدة لدى العالم بصعوبة التخلي عن المستوطنات، واستحالة العودة إلى الوضع القديم، قبل الاحتلال، والاستيطان، من خلال إظهار عملية الاستيطان كعملية حضارية وإنسانية، تقوم على استصلاح الأراضي، واستيطانها، وتعمير المنطقة من قبل المهاجرين اليهود، كما حصل للمهاجرين الأوروبيين في كل من أمريكا وأستراليا[7]. مع تجاهل وجود السكان العرب عليها، وملكيتهم لها.

وبناء على ذلك، فإن كل مشاريع التسوية التي طرحها الجانب الإسرائيلي تنطلق من فلسفة السلام الإسرائيلي القائم على شرعية الأمر الواقع المفروض بقوة السلاح، ولذلك لجأت إلى استخدام مشاريع التسوية كأحد أدوات العلاقات العامة، والدعاية الخارجية للسياسة الخارجية الإسرائيلية. (هلال، 1982 :220-224)، ولذلك وجدنا مجموعة كبيرة من المشاريع المقدمة من القيادات والأحزاب والحكومات الإسرائيلية المتعاقبة، وذلك بقصد خلق حالة من الغموض، بخصوص الموقف الإسرئيلي، والتظاهر بعدم تحديد الهدف على المستوى الرسمي العلني بخصوص مصير المناطق المحتلة، في محاولة لكسب الوقت من خلال اتباع سياسات عملية في مجال تعميق الاستيطان وتعزيزه، لخلق واقع جديد، يساعد في ضم المناطق المحتلة.

إن هذا التعدد والتناقض الظاهر في مشاريع التسوية والاستيطان الإسرائيلي لم

يكن ليعبر عن خلافات جوهرية في الموقف الإسرائيلي، فمشاريع الاستيطان الإسرائيلية جاءت ليكمل كل منها الآخر، وليبدأ كل مشروع من حيث انتهى المشروع السابق، بحيث يضمن استمرارية الاستيطان في مختلف المراحل، وتكامل مشاريعه في نفس الوقت.

فبعد أن حققت إسرائيل مخططات حزب العمل للاستيطان في المناطق الحدودية، بدأت مشاريع الليكود للاستيطان في قلب المناطق العربية، وكانت جميع المشاريع تنطلق من استراتيجية واحدة، قائمة على ضرورة دعم الاستيطان وزيادة فعاليته، ولم يحدث أن تراجعت الحكومات الإسرائيلية عن أية مشاريع تم تنفيذها في أي من العهود السابقة. وكان الخلاف يتراوح - فقط - بين التوسع اللامحدود في الاستيطان، وبين تحديد عدد المستوطنات، وأولويات بنائها، حسب الظروف المادية والسياسية.

2 - الموقف العربي:

كان المطلب العربي بعد حرب 1967م يدور حول إزالة آثار العدوان والإنسحاب الإسرائيلي من جميع الأراضي المحتلة، وقد تبلور هذا المطلب من خلال الموقف العربي من مشاريع التسوية الدولية، سواء كانت قرار مجلس الأمن رقم 242، أو مشروع روجرز، وغيرها من المشاريع الدولية، أو من خلال العمل في الأمم المتحدة لاستصدار قرارات معينة، بخصوص التسوية السياسية، وإدانة الإجراءات الإسرائيلية في المناطق المحتلة، خاصة في مدينة القدس.

وقد تمحور الموقف العربي حتى السبعينات في اتجاهين واضحين: (عاروري، 1986: 84-85) و (Harkabi, 1977: 17-19):

1 - الاتجاه الأول: يرى إزالة آثار العدوان سنة 67م. وفقاً لقرر مجلس الأمن رقم 242، والذي يؤكد على عدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالقوة، وضرورة انسحاب القوات الإسرائيلية من المناطق العربية المحتلة سنة 67، ويمثل هذا الاتجاه بوضوح كل: من مصر، والأردن. ومن ورائها: دول الخليج العربي.

2 - الاتجاه الثاني: كان يركز على استعادة الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية الثابتة ويدعو إلى تحرير فلسطين، ودعم منظمة التحرير، دون تقديم تصور واضح، أو مشاريع محددة بهذا الخصوص. ويمثل هذا الاتجاه كل من منظمة التحرير، وسوريا، والعراق، ومن ورائها: كل من الجزائر، وليبيا.

وقد استمر هذا الموقف العربي بعد ذلك منقسماً بين هذين الإتجاهين مع انشغال العرب في ترتيب أوضاعهم في فترة ما بعد حرب اكتوبر، حيث اتجهت مصر للخروج بحل منفرد مع إسرائيل، أسفر عنه توقيع اتفاقية كامب ديفيد سنة 79، وظهور العجز العربي عن استثمار نتائج حرب اكتوبر، وانقسام الموقف العربي إلى محاور وتحالفات، مثل ظهور جبهة الرفض، وجبهة الصمود والتصدي، والتي عجزت عن وقف التراجع العربي بعد خروج مصر.

ويلاحظ بشكل عام بأن الموقف العربي بعد حرب 67، وحتى بداية الثمانينات قد افتقد وجود استراتيجية عربية موحدة، خلال هذه الفترة، حيث تناثرت الاقتراحات العربية بشأن التسوية دون وجود خط موحد يجمع بين هذه الاقتراحات، ولم تتقدم الدول العربية بمشاريع سياسية محددة لحل الصراع، باستثناء التصريحات والإعلان عن مواقف بخصوص قضايا محددة، تخص إحدى جوانب الصراع، أو بخصوص الموقف من المشاريع الدولية الموجودة، ومن هنا يمكن القول بصعوبة رصد الموقف العربي ، بخصوص موضوع الاستيطان أو التسوية السياسية بشكل عام.

الموقف العربي بخصوص الاستيطان:

من خلال استقراء الاقتراحات العربية التي طرحت حتى سنة 82، والمشاريع المطروحة من الدول العربية بصورة منفردة أو جماعية (انظر كشفاً بهذه المشاريع في الملحق)، أو من خلال قرارات مؤتمرات القمة العربية حتى سنة 82، باعتبارها معبرة عن الموقف العربي الجماعي.

يلاحظ بأن معظم الاقتراحات والمشاريع العربية قد أهملت بصورة كلية موضوع المستوطنات، ولم يرد أي إشارة مباشرة لها، وبقي الموقف العربي يدور حول الانسحاب الإسرائيلي من جميع المناطق العربية المحتلة، بما فيها القدس، ورفض الإجراءات الإسرائيلية في هذه المناطق، أو المساس بالسيادة الوطنية عليها. وإقرار حقوق الشعب الفلسطيني، دون تحديد واضح لمعنى هذه الحقوق. انظر الجدول رقم (2).

ويرجع هذا التجاهل لموضوع الاستيطان في المشاريع والقرارات العربية إلى:

1 - استبعاد التسوية السياسية في المنطقة، والتركيز على الجهد العسكري لإجبار إسرائيل على قبول فكرة الحل السياسي.

جدول رقم (3)

المشاريع العربية

جنسية المشاريع	المستوطنات	مصير المناطق المحتلة
1 – قرار مؤتمر القمة العربية في الرباط 1974	لايوجد نص	تأكيد حق الشعب الفلسطيني في إقامة السلطة الوطنية بقيادة منظمة التحرير – بوصفها الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني على أية أرض فلسطينية يتم تحريرها.
2– مشروع الأمير فهد	إزالة المستعمرات التي أقامتها إسرائيل في الأراضي العربية المحتلة في عام 1967م	1– انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي العربية التي احتلها عام 1967م بما فيها مدينة القدس. 2– قيام الدولة الفلسطينية المستقلة بعاصمتها القدس.
3 – مشروع فاس	إزالة المستوطنات التي أقامتها إسرائيل في الأراضي العربية بعد 1967م	1– انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي التي احتلتها بعد 67 بما فيها القدس. قيام الدولة الفلسطينية المستقلة بعاصمتها القدس.
4 – الاتفاق الأردني الفلسطيني	لايوجد نص	اتحاد كونفدرالي بين دولتي الأردن وفلسطين. حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني، ضمن الاتحاد. حل مشكلة اللاجئين حسب قرارات الأمم المتحدة
5 – إعلان المجلس الوطني، الجزائر 1989	لايوجد نص	إعلان الدولة الفلسطينية المستقلة، على أساس قرار الأمم المتحدة رقم 181، وعقد مؤتمر دولي على أساس قراري مجلس الأمن رقم 242 و 338.

2 - إن موضوع المستوطنات في البداية لم يكن ذا أهمية، لعدم فعاليته، أو الإحساس بخطورته، نظراً لقلة عدد المستوطنات، وانعزالها، من خلال وجودها في المناطق الحدودية، وعدم انتشارها في المناطق العربية الكثيفة السكان.

3 - ربط موضوع الاستيطان بالوجود الإسرائيلي العسكري في المناطق المحتلة، فبالتالي الدعوة لانسحاب القوات الإسرائيلية من المناطق المحتلة، كان يعني بالضرورة سحب المستوطنات العسكرية التابعة لهذه القوات، لارتباط الاستيطان في البداية بالوجود العسكري الإسرائيلي في المناطق المحتلة.

ومنذ بداية الثمانينات بدأت النظرة العربية للاستيطان تتبلور بصورة مباشرة، حيث نص مشروع الأمير فهد، ومشروع السلام العربي في فاس 1982م على إزالة المستوطنات الإسرائيلية من الأراضي المحتلة. وذلك راجع لعدة أسباب نذكر منها:

1 - إن موضوع المستوطنات قد أصبح جدياً، بحيث يصعب تجاهله، وإن موضوع الاستيطان أخذ يكرس نفسه على أرض الواقع من خلال الهجمة الاستيطانية التي بدأها الليكود، ومنظمات الاستيطان غير الرسمي، بعد سنة 77، حيث تضاعف عدد المستوطنات في المناطق المحتلة، خاصة بعد نقل مستوطنات سيناء إلى الضفة الغربية وقطاع غزة، وتعهد الحكومة الإسرائيلية بحماية المستوطنات ودعمها، لتأكيد عدم رغبتها في الانسحاب من المناطق المحتلة.

2 - الشعور بأهمية الحل السلمي، وضرورة وجود موقف عربي موحد، من خلال مشروع عربي للسلام، يطرح أمام العالم، يحدد المطالب العربية، بعد تراجع الحل العسكري، وفقد العرب للخيار العسكري في الصراع ضد إسرائيل.

3 - ازدياد الاحتكاك بين سكان المناطق المحتلة والمستوطنين، الذين بدأوا يستوطنون في قلب المناطق العربية كثيفة السكان، في الوقت الذي بدأ فيه البحث عن حل لوضع هؤلاء السكان والمناطق المحتلة، سواء من خلال الحكم الذاتي، أو إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة في الضفة الغربية وقطاع غزة.

جدول رقم (4)

مشاريع الدول الأجنبية

جنسية المشاريع	المستوطنات	مصير المناطق المحتلة
المشاريع الأمريكية 1- مشرروع ريغان 2- مقترحات شولتز	1- تجميد إسرائيل لبناء المستوطنات على وجه السرعة، لخلق جو من الثقة للمحادثات. 2- عدم تأييد استغلال أي أراضي إضافية بغرض إقامة مستوطنات خلال الفترة الانتقالية. 3- إقامة المستوطنات يؤدي إلى إضعاف سبل التسوية السياسية. 4- المزيد من النشاط الاستيطاني غير ضروري على الإطلاق لأمن إسرائيل.	1- عدم تأييد إقامة دولة فلسطينية مستقلة في الأراضي المحتلة، ولاتأييد لضمها، أو السيطرة الكاملة عليها من جانب إسرائيل.
السوفيتية: برجنيف . المبادرة السوفيتية 1984م	وجوب إزالة المستوطنات التي أقامتها إسرائيل في الأراضي العربية بعد 1967	1 - إعادة جميع الأراضي المحتلة في حرب 67 إلى العرب، بما فيها القدس، والضفة الغربية، وقطاع غزة، والجولان، والأراضي اللبنانية، وإعلان الحدود بين إسرائيل وجيرانها العرب، حدوداً غير قابلة للمساس. 2 - قيام دولة فلسطينية مستقلة بما فيها القدس.
السوق الأوروبية المشتركة بيان البندقية 1980، بيان بروكسل 83-87	1- اعتبار المستعمرات الاستيطانية والسكانية والعقارية في الأراضي المحتلة غير شرعية في نظر القانون الدولي. 2- الاقتناع بأن المستوطنات تشكل عائقاً أمام مسيرة السلام. 3- عدم توسيع المستوطنات القائمة، أو إنشاء مستوطنات جديدة.	1- ضرورة وضع إسرائيل حدا لاحتلال الأراضي الذي تمارسه منذ حرب 67، مثلما فعلت بالنسبة لسيناء. 2- العدل الشامل لكل الشعوب بما يقتضي الاعتراف بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني، بما في ذلك حقه في تقرير المصير، مع كل ما يتطلب ذلك.

المبحث الثالث

موقف الدول الأجنبية:

1 - الولايات المتحدة:

اتصف الموقف الأمريكي منذ سنة 67 بالغموض، وعدم اتخاذ موقف محدد بشأن التسوية السياسية في الشرق الأوسط، وكان هذا الموقف يرتكز على مجموعة من العناصر الأساسية: - (برنت وآخرون، 1984:93-139) و (Chomsky, 1985):

1 - زيادة النفوذ الأمريكي في المنطقة، والعمل في نفس الوقت على تقليص نفوذ الاتحاد السوفيتي، ضمن الاستراتيجية الأمريكية، التي تتعلق بصراع القوى العظمى.

2 - الاهتمام بالاستقرار في المنطقة، خوفا من انتقال زمام المبادرة إلى الأطراف الثورية المتطرفة، والعمل على تعظيم نفوذ ومكانة الدول الصديقة في المنطقة، والحرص - في نفس الوقت - على عدم قيام حرب جديدة، نظراً لتكلفتها الغالية بالنسبة لأمريكا الملتزمة بتعويض إسرائيل عن خسائرها.

3 - التركيز على ضمان أمن إسرائيل وسلامتها، نظراً للعلاقات الاستراتيجية بين الطرفين.

4 - المحافظة على المصالح الاقتصادية الأمريكية في المنطقة، خاصة استمرار تدفق البترول.

5 - ترك مسائل الحدود وبنود التسوية لأطراف الصراع، بما فيها قضية الاستيطان.

وفي المقابل كانت أمريكا تقف في المحافل الدولية موقفاً معارضاً لأية قرارات أو مشاريع تدين التصرف والإجراءات الاسرائيلية في المناطق المحتلة، دون الإعلان عن موافقتها على هذه الإجراءات، ومحاولة ربط الإدانة للإجراءات الإسرائيلية بتحقيق تنازلات من الجانب العربي، للوصول إلى حل وسط مع الكيان الإسرائيلي، للظهور بمظهر المتوازن في الصراع، والاحتفاظ بعلاقات جيدة مع الطرفين.

أما من ناحية أساس الحل السياسي للأزمة، فقد تمسك الموقف الأمريكي في الأمم المتحدة - ومن خلال مشروع رونجز 1970م - بقرار مجلس الأمن، رقم 242، مع اعتماد التفسير الإسرائيلي للقرار المذكور، وتأييد عدم دعوة إسرائيل للانسحاب

من جميع المناطق المحتلة سنة 67، وضرورة المفاوضات المباشرة للوصول إلى حل وسط، يرضي كافة أطراف الصراع، ويحقق الاستقرار في المنطقة، والحرص على دعم الدول العربية الصديقة للولايات المتحدة، من أجل استبعاد الاتحاد السوفيتي من المشاركة في أي تسوية سياسية لحل الصراع في المنطقة. (Shadid, 1981: 82-85).

وبالرغم من امتناع أمريكا عن تقديم موقف محدد من التسوية في البداية، ومطالبتها بضرورة الاتفاق المباشر بين أطراف النزاع، لتجنب اتخاذ مواقف معادية من إسرائيل، أو من الدول العربية الصديقة لأمريكا، إلا أنها اتجهت في الفترة الأخيرة نحو الإعلان عن مشاريع سلام، ومبادرات سلمية خاصة بتسوية النزاع في الشرق الأوسط، وأهم هذه المشاريع خطة ريغن، ومبادرة شولتز، هذا بالإضافة إلى البيانات المشتركة التي تصدر عن اجتماعات الزعماء العرب والإسرائيليين وغيرهم مع القيادات الأمريكية، وكان آخر هذه البيانات التي توضح الموقف الأمريكي: البيانات الصادرة عن إدارة بوش، بعد زيارة الرئيس مبارك، ورئيس الوزراء الإسرائيلي شامير سنة 1988 م، حيث حددت تلك البيانات الموقف الأمريكي في ثلاث نقاط.[8]

1 - ضرورة إنهاء الاحتلال الإسرائيلي، وأن أمريكا تعارض الاحتلال الدائم والسيادة الإسرائيلية على المناطق المحتلة.

2 - تحقيق الحقوق السياسية للفلسطينيين، مع معارضة قيام دولة فلسطينية، ومن هنا أيدت فكرة شامير بإجراء انتخابات في المناطق المحتلة، للمشاركة في المفاوضات.

3 - ضمان الأمن الإسرائيلي، ولذلك واصلت دعمها السياسي والعسكري والاقتصادي للكيان الإسرائيلي.

أما بخصوص الاستيطان الإسرائيلي فقد كان الموقف الأمريكي أكثر وضوحاً بخصوصه، إذ رفضت الإدارة الأمريكية مبدأ الاستيطان في الأرض المحتلة، واعتبرته يشكل عقبة أمام السلام، ويزيد من المخاوف العربية بإمكانية تحقيق السلام.

وارتكز الموقف الأمريكي المعارض للاستيطان على المادة-49 من ميثاق جنيف لعام 1949، والذي يؤكد على عدم جواز نقل أي من السكان من الدولة المحتلة إلى المناطق التي تحتلها. وقد ظهر هذا الموقف الأمريكي المعارض للاستيطان بشكل

واضح بعد حرب اكتوبر 73، حيث أيدت أمريكا قرار مجلس الأمن في 26 نوفمبر 1976 الذي يدين إنشاء إسرائيل للمستوطنات في المناطق المحتلة (عريقات، 1987 :4).

وأثناء اتفاقية كامب ديفيد حاولت أمريكا تجنب البحث في مسألة المستوطنات، واعتبرتها من المسائل الشائكة التي قد يؤدي البحث فيها إلى تعطيل توقيع الاتفاقية، وسعت إلى تأجيل البت في هذه المسألة إلى ما بعد قيام سلطة الحكم الذاتي، والتي ستتفاوض مع إسرائيل حول مصير المستوطنات بعد الفترة الانتقالية - وعملت على فصل موضوع التفاوض مع مصر عن هذه المسألة، لضمان توقيع الاتفاقية، ولكنها أعلنت في نفس الوقت معارضتها لبناء مستوطنات جديدة خلال الفترة الانتقالية، وإن كانت لم تحدد موقفا من المستوطنات القائمة.

هذا ومن الجدير بالذكر أن الإدارة الأمريكية قد وعدت إسرائيل بتقديم المساعدات المالية اللازمة لنقل مستوطنات سيناء، لتسهيل الوصول لهذه المشكلة في مفاوضات كامب ديفيد (علي، 1986 :142).

وبعد ذلك ركز الجانب الأمريكي على أهمية وقف المستوطنات باعتبارها عقبة أمام التقدم نحو السلام، وقد طالب ريغن في خطته للتسوية بتجميد المستوطنات بصورة مباشرة، واعتبرها غير ضرورية لأمن إسرائيل، وقال: إن أمريكا ترى أن إقامة المستوطنات يحد من الثقة بين أطرف النزاع، ويضعف سبل التسوية. انظر الجدول رقم (4).

أما بخصوص القدس فقد كان الموقف الأمريكي يقوم على مجموعة من النقاط: (Stevens, 1977: 2).

أ - بقاء القدس موحدة، وعدم الموافقة على تجزئتها.

ب - تأخذ الإدارة الموحدة للمدينة بعين الاعتبار مصالح سكانها من كافة الأديان.

جـ - يكون لكل من إسرائيل والأردن دوراً في إدارة شؤون المدينة: في المسائل المدنية، والدينية، والاقتصادية.

2- موقف الاتحاد السوفيتي:

كان الموقف السوفيتي - ومعه دول الكتلة الاشتراكية في الفترة السابقة لحرب 67 - يتسم بالدعم السياسي والعسكري للبلدان العربية، في صراعها ضد إسرائيل، بعد تطور العلاقات الإيجابية بين الاتحاد السوفيتي والدول الثورية في الوطن العربي،

بقيادة مصر، ولكن بالرغم من هذا الدعم بقيت الفجوة في موقف الطرفين من طبيعة الصراع كبيرة. حيث لم يوافق الاتحاد السوفيتي على المطالب العربية بالقضاء على إسرائيل، وبقي تأييده للدول العربية منطلقاً من الاعتبارات الإيديولوجية في مساعدة الدول التقدمية، ومصالحه في الشرق الأوسط، القائمة على المساعدة في إنهاء الوجود الإمبريالي في المنطقة.

ومنذ سنة 67 تبنى الاتحاد السوفيتي موقفا مؤيدا لتسوية مشاكل الشرق الأوسط بالطرق السلمية، استناداً إلى قرارات الأمم المتحدة بهذا الخصوص، وفي نفس الوقت وقف الاتحاد السوفيتي مؤيداً لحق الدول العربية في استعادة أراضيها بكافة السبل، وقدم الدعم الغسكري لها في هذا المجال، انطلاقاً من إدراكه بأن أي هزيمة عسكرية للعرب ستؤدي إلى خروجه من المنطقة، (عيسى ويوسف، 186:1976)، ولكن مساعدته للعرب في هذا المجال بقيت بقدر محسوب، في محاولة منه لتجنب نشوب حرب جديدة في المنطقة، تكون مكلفة له، أو تدفعه للتورط بشكل أكبر في المشكلة، وظهر هذا الموقف بوضوح في حرب 1973، وبشكل أوضح أثناء الغزو الإسرائيلي للبنان سنة 1982، وامتناع الاتحاد السوفيتي عن التدخل أو تقديم مساعدات فعالة لمنظمة التحرير (Colan, 1986:285)، فقد وقف الاتحاد السوفيتي إلى جانب الانسحاب الإسرائيلي من المناطق المحتلة سنة 67، وأبدى استنكاره لسياسة إسرائيل العدوانية. في الوقت الذي بقي يطالب فيه بالإبقاء على حق إسرائيل في الوجود والأمن، بما يتعارض مع المطالب العربية في كثير من الأحيان بهذا الخصوص. وبهذا يمكن القول: إن موقف الاتحاد السوفيتي كان يقوم باستمرار على الفصل بين حق إسرائيل في الوجود، وبين سياستها التوسعية.

أما من ناحية أسس الحل للقضية الفلسطينية فقد تجنب الاتحاد السوفيتي الدخول في تفاصيل الحل، ووقف مؤيدا لمطالب الدول العربية في الأمم المتحدة، ولهذا فقد كانت السياسة السوفيتية ترتكز على حل المشكلة استناداً إلى قرار مجلس الأمن رقم 242 مع تأييد التفسير العربي للقرار الداعي إلى انسحاب القوات الإسرائيلية من جميع الأراضي العربية المحتلة، كما أيد موقف منظمة التحرير والدول العربية المطالب بإقرار حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، وإقامة دولته المستقلة. (احمدوف، 18:1978).

أما بخصوص المستوطنات: لم يتعرض الاتحاد السوفيتي لهذه القضية بصورة

مباشرة في البداية، ولذلك لم يتعرض مشروع برجنيف 1981 لهذه القضية وإن كان الاتحاد السوفيتي قد وقف في مجلس الأمن مؤيدا للقرارات التي تدين الاستيطان الإسرائيلي في المناطق المحتلة.

وفي موضوع القدس كان الاتحاد السوفيتي في البداية يؤيد الالتزام بقرار التقسيم الداعي لتدويل المدينة، ولكن ظهر اتجاه سوفيتي جديد بعد سنة يطالب بالانسحاب الإسرائيلي من القدس الشرقية، وعودتها للسيادة العربية، باعتبارها جزءا لا يتجزأ من الدولة الفلسطينية، مع ترتيب حرية زيارة الأماكن المقدسة لكافة الأديان. (حرب، 306:1983).

ولكن المشروع السوفيتي الأخير طالب بوجوب إزالة المستوطنات الإسرائيلية من الأراضي المحتلة بعد سنة 67، والذي جاء النص فيه متوافقا مع ما جاء في مشروع السلام العربي في فاس 1982. انظر الجدول رقم (4).

3- الموقف الاوروبي:

اتصف الموقف الاوروبي قبل سنة 67 بأنه كان أكثر انحيازاً للجانب الإسرائيلي، ومنسجماً مع الموقف الأمريكي بخصوص الشرق الأوسط، الذي ينطلق من نظرة الجانبين لوضع المنطقة في الاستراتيجية العالمية، ومواجهة النفوذ السوفيتي، وانطلاقاً من فترة العداء التاريخية السابقة الناتجة عن الاستعمار الأوروبي للمنطقة العربية. ولكن منذ سنة 67 بدأت أوروبا في اتخاذ موقف أكثر حيادية نحو الصراع العربي الإسرائيلي، والابتعاد تدريجيا عن الموقف الأمريكي، دون الانغماس مباشرة في مشاكل المنطقة. وقد اتسم الموقف الأوروبي في البداية بعد سنة 67 بعدم الاتفاق بين المجموعة الأوروبية نحو التفاهم على تسوية الآثار الناجمة عن الحرب، وظهر التضارب في الآراء بين مواقف الدول الأوروبية، وكان الموقف الأوروبي يتأرجح بين الموقف الفرنسي الذي يؤيد اتخاذ مواقف إيجابية ومستقلة تجاه الصراع العربي الإسرائيلي، بعيدا عن التحرك الأمريكي في المنطقة، والتخلي عن التأييد المطلق للموقف الإسرائيلي، وضرورة اتخاذ اوروبا لمبادرة جديدة في الشرق الأوسط، وبين الموقف البريطاني، والألماني، والهولندي، الداعم لإسرائيل، والمتفق مع الموقف الأمريكي (مصطفى، 1986:74-75).

وبقي الموقف الأوروبي كذلك حتى سنة 73، حيث عجزت المجموعة

الأوروبية عن التحرك بصورة مستقلة، أو اتخاذ أي مبادرات أوروبية لحل الصراع. ولكن الموقف الأوروبي بدأ يتبلور بصورة مستقلة بعد حرب 1973، نتيجة إدراك أوروبا لأهمية مصالحها في الشرق الأوسط، خاصة بعد استخدام العرب لسلاح البترول، وزيادة استقلالية المجموعة الأوروبية في سياستها العالمية، وبحثها عن دور جديد.

وقد كانت بداية التحرك الأوروبي في بيان بروكسل نوفمبر 1973م، والذي طالب بالانسحاب الإسرائيلي من الأراضي المحتلة، وضرورة احترام سيادة واستقلال دول المنطقة، وعيشها في سلام، داخل حدود آمنة، والاعتراف بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني (AL-mani, 1983:111).

وقد مثل هذا البيان انتصاراً للسياسة الفرنسية الداعية لاتخاذ موقف حيادي تجاه الصراع العربي الإسرائيلي. والعدول عن التأييد المطلق للجانب الإسرائيلي، خاصة من بعض الدول الأوروبية المعروفة بتأييدها لإسرائيل. مثل المانيا وبريطانيا.

وفي نفس الوقت اتجهت أوروبا لتطوير علاقاتها الاقتصادية مع الدول العربية، ودعم الحوار الأوروبي، ولكن هذا البيان لم يكن ليعبر عن اتجاه جماعي أوروبي جدي لحل الأزمة، إذ اختارت الدبلوماسية الأوروبية في تلك الفترة أن تفتح المجال للدبلوماسية الأمريكية النشطة، لممارسة دورها في حل الصراع، وتركت الدول الأوروبية المجال مفتوحاً للتحرك المنفرد، حتى إن مؤتمر لندن 1977 للمجموعة الأوروبية قد عكس الخلافات الحادة بين المجموعة الأوروبية، وحاول اللجوء إلى عبارات غامضة، دون تحديد للدور الأوروبي في المنطقة، أو شروط التسوية المطلوبة، إلى أن جاءت المبادرة الأوروبية التي صدرت عن مؤتمر البندقية 1980، - والتي تمثل نقلة نوعية في الموقف الأوروبي تجاه الصراع العربي الإسرائيلي - حيث حددت الأسس العامة للتسوية. وأهمها النظر للقضية الفلسطينية كأساس للصراع في منطقة الشرق الأوسط، والدعوة لمشاركة منظمة التحرير الفلسطينية في أي مفاوضات سلام في المنطقة. (كركوتي، 124:1987) انظر الجدول رقم (4).

وبذلك تكون أوروبا قد عملت في نطاق الفعالية الأوروبية المحدودة، لتطوير سياسة مستقلة، مع مراعاة المصالح الأمريكية، وتجنب معارضة الدور الأمريكي في المنطقة. (عبدالجواد، 350:1983).

ولكن منذ بداية الثمانينات، وخاصة بعد الغزو الإسرائيلي للبنان استطاعت

أوروبا بلورة موقف أكثر استقلالية عن الموقف الأمريكي، بشكل يكون أكثر تعبيراً عن المصالح الأوروبية، بعد أن اكتشفت أوروبا بأنها معزولة عن الموقف الأمريكي الإسرائيلي، وعاجزة عن التأثير في مجريات الأحداث في المنطقة.

وبشكل عام يمكن تلخيص الموقف الأوروبي من خلال البيانات الصادرة عن اجتماعات السوق الأوروبية المشتركة بعد ذلك، بوصفها تعكس الموقف الأوروبي الجماعي بشأن تسوية النزاع في الشرق الأوسط، سواء الواردة في بيان البندقية، أو بروكسل، ودبلن، وغيرها في النقاط التالية:

1 - ضرورة وضع حد للاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية سنة 67، دون الدخول في تفاصيل هذا الانسحاب، أو هل سيشمل كل الأراضي أم لا.

2 - عدم اعتبار المشكلة الفلسطينية مشكلة لاجئين، والمطالبة بالعدل الشامل لكل الشعوب، بما يقتضي الاعتراف بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني، بما في ذلك حقه في تقرير المصير، مع كل ما يتطلبه ذلك.

3 - المحافظة على الأمن الإسرائيلي، وسلامة حدودها.

أما بخصوص الاستيطان:

فقد كان الموقف الأوروبي من أكثر المواقف الدولية وضوحا تجاه هذه المشكلة، فقد صوتت الدول الأوروبية ضد سياسة إسرائيل الاستيطانية في الأمم المتحدة، وأيدت القرارات الدولية الداعية لوقف الاستيطان، كما أن الموقف الأوروبي - من خلال بيانات السوق الأوروبية المشتركة بعد ذلك، سواء في بيان البندقية 1980م وبروكسل 1987م أو غيرها - قد أكد اقتناع أوروبا بعدم شرعية المستوطنات في نظر القانون الدولي، وأنه شكل عقبة أمام مسيرة السلام، ولذلك طالب بعدم توسيع المستوطنات القائمة، أو إنشاء مستوطنات جديدة. انظر الجدول رقم (4).

ويلاحظ في هذا المجال تشديد الجانب الأوروبي على النظر لعملية الاستيطان من منطق القانون الدولي، وأنها غير شرعية، ولا قانونية، وفق أحكام هذا القانون فإذا كانت أوروبا قد عجزت حتى سنة 1980. عن اتخاذ موقف أوروبي موحد تجاه الصراع العربي الإسرائيلي - نتيجة اختلاف الموقف بين الدول الأوروبية على بنود التسوية، ولجوئها إلى وضع مبادىء عامة وغامضة لتسوية هذا النزاع - فإن موقفها من قضية الاستيطان كان أكثر اتفاقا، فمنذ سنة 1979 أصدر وزراء خارجية المجموعة

الأوروبية بيانا يستنكر سياسة الاستيطان الإسرائيلية، ويعتبرها عقبة أمام السلام، بالرغم من الاختلاف حول البنود الأخرى للتسوية. (مصطفى، 1986م: 116) وتكرر هذا النص في معظم البيانات الصادرة عن المجموعة الأوروبية بعد ذلك.

جدول رقم * (5)

عدد المشاريع التي نصت على الاستيطان من مجموع المشاريع المطروحة

جنسية المشاريع	المجموع 67-89	نصت على الاستيطان	المشاريع 67-73	نصت على الاستيطان	المشاريع 73-82	نصت على الاستيطان	المشاريع من 82 للآن	نصت على الاستيطان
عربية	9	2	2	-	4	1	3	1
إسرائيلية	14	13	2	2	8	7	4	4
أمريكية	7	3	3	-	2	1	2	2
روسية	3	2	-	-	1	-	2	2
أوروبية	5	3	-	-	3	1	2	2
أمم متحدة	9	7	2	1	5	4	2	2
مشتركة	6	1	1	-	3	-	2	1
المجموع	53	31	10	3	26	14	17	14

(*) انظر كشفا بأسماء هذه المشاريع في الملحق.

المبحث الرابع

تحليل كلي لمشاريع التسوية السياسية:

1- تحليل كمي لتطور أهمية الاستيطان في مشاريع التسوية:

من خلال تحليل أهم مشاريع التسوية السياسية التي ظهرت منذ سنة 67، وحتى سنة 89، والتي بلغ عددها 53 مشروعاً، موزعة بين مشاريع عربية، وإسرائيلية، ودولية، سواء الصادرة عن حكومات، أم منظمات، أم أحزاب، أم أفراد. هذا بالإضافة إلى أهم قرارات الأمم المتحدة المتعلقة ببنود التسوية، والتي هي أقرب إلى كونها مشاريع تسوية. انظر الجدول رقم (5). يلاحظ بأن عمليات الاستيطان قد مرت بمراحل متعددة، تعكس درجات متفاوتة من الاهتمام بقضية الاستيطان.

يمكن تقسيم تطور أهمية الاستيطان بشكل عام في هذه المشاريع إلى ثلاث مراحل هي:

المرحلة الأولى منذ سنة 67 وحتى سنة 73:

لم يحظ الاستيطان الإسرائيلي في الأراضي المحتلة سنة 67 في البداية بالاهتمام الكافي في معظم مشاريع التسوية المطروحة لحل القضية الفلسطينية، كما أن قرار مجلس الأمن رقم 242 لسنة 67، والذي استندت إليه معظم مشاريع التسوية آنذاك لم يشر إلى موضوع الاستيطان. نظراً لأن عمليات الاستيطان الفعلي لم تكن بدأت بعد.

من بين 10 مشاريع صدرت حتى سنة 73، كان هناك فقط 3 مشاريع هي التي أشارت إلى موضوع الاستيطان، أي بنسبة 33%، وقد تمثلت هذه في مشروعين إسرائيليين، وقرار للجمعية العامة. ويعكس الاهتمام الإسرائيلي بهذا الموضوع منذ البداية موقف الحكومة الإسرائيلية، الداعي لترسيخ وجودها في المناطق الحدودية، والقدس، لضمان السيطرة التدريجية عليها، مع عدم الإعلان عن ضمها للمناطق المحتلة بصورة رسمية.

أما الأمم المتحدة فجاء اهتمامها بمسألة المستوطنات نتيجة الجهود العربية لمقاومة الممارسات الإسرائيلية في المناطق المحتلة، من خلال الأمم المتحدة وخاصة الجمعية العامة، ولكن موقف أمريكا المنحاز لإسرائيل في مجلس الأمن قد عطل دور مجلس الأمن في اتخاذ أي قرار حاسم نحو مسألة الاستيطان في البداية.

المرحلة الثانية: منذ 1973 وحتى 1982:

بدأت الإشارة إلى موضوع الاستيطان بصورة مباشرة في عدد أكبر من مشاريع التسوية، حيث يلاحظ أن هذه الفترة قد شهدت ظهور عدد كبير من المشاريع، نتيجة التحركات السياسية التي أعقبت حرب اكتوبر 73، وتزايد الحاجة للوصول إلى حل سلمي للنزاع، بعد حصول نوع من التوازن في ميزان القوة في المنطقة وذلك نتيجة فشل السياسة الإسرائيلية القائمة على فرض الأمر الواقع على الأمة العربية بالقوة العسكرية. وشعور العرب بقدرتهم على التحرك السياسي، بعد أن أثبتوا قدرتهم على الحرب، وزوال شبح هزيمة 67 عن تحركاتهم، ورغبة الدول العظمى في الوصول إلى حل سلمي للأزمة، نتيجة لإدراكهم لثقل الأعباء الناتجة عن أي حرب قادمة في الشرق الأوسط. هذا بالإضافة إلى أسباب أخرى كثيرة.

وقد ظهر خلال هذه الفترة 26 مشروع تسوية، تعرض 14 منها إلى موضوع

الاستيطان أي بنسبة 53% تقريبا، وقد برزت الأمم المتحدة خلال هذه الفترة كطرف مباشر في إدانة سياسة الاستيطان الإسرائيلي، حيث أصدرت الأمم المتحدة 4 قرارات رئيسية ضد الاستيطان، كان اثنان منها صادرين عن الجمعية العامة، واثنان صادرين عن مجلس الأمن، ويعكس هذا التطور في موقف مجلس الأمن تحول الموقف الأمريكي إلى معارضة سياسات حكومات الليكود الاستيطانية المتطرفة، ورغبة في إثبات حسن النوايا تجاه الموقف العربي في مجلس الأمن، من أجل المساعدة في الوصول إلى حل سياسي.

أما الجانب الإسرائيلي فواصل النص على سياسة الاستيطان في مشاريعه، حيث قدم 7 مشاريع استيطانية، وضحت بصورة تفصيلية - عدد المستوطنات وأماكنها في محاولة لكسب الوقت، قبل الوصول إلى تسوية سياسية، تجبرها على تقديم تنازلات.

كما أن الأطراف الأخرى العربية والأوروبية والأمريكية بدأت بالإشارة إلى موضوع الاستيطان كبند مستقل في أحد مشاريعها، خلال هذه الفترة. ولكن الملاحظ هنا بأن اتفاقيات كامب ديفيد، ومشروع الحكم الذاتي المرتبط بها، لم يشيرا إلى موضوع الاستيطان، رغبة في تجنب هذه المسألة الحساسة، وحتى لا تعرقل الوصول إلى تسوية سياسية.

وترجع أسباب الاهتمام بالاستيطان في مشاريع التسوية خلال هذه الفترة إلى كثافة الاستيطان الإسرائيلي، سواء الرسمي، أم غير الرسمي، وزيادة الجهود الإسرائيلية لتكريس الأمر الواقع في المناطق المحتلة، للحيلولة دون التخلي عنها في أية تسوية سياسية محتملة. كما حدث في سيناء، وتخلي إسرائيل عن مستوطناتها فيها، وكذلك زيادة الاهتمام من قبل جميع الأطراف ببنود التسوية التفصيلية، حيث كانت الجهود منصبة في المرحلة السابقة على مسألة الانسحاب الإسرائيلي، أما في هذه المرحلة فقد بدأت مناقشة قضايا تفصيلية مثل حقوق الشعب الفلسطيني، ومسألة الحدود، ومستقبل المناطق المحتلة وطبيعة العلاقات المستقبلية بين العرب وإسرائيل. مما يستشف منه بأن مسألة عدم شرعية استمرار الاحتلال أصبحت قضية مفروغاً منها، ولذلك انصبت جهود التحركات السياسية على المسائل الفرعية لتسوية النزاع، ومن ضمنها: قضية الاستيطان.

المرحلة الثالثة 82 وحتى الآن:

يلاحظ بأن قضية الاستيطان قد أصبحت مسألة راسخة في المشاريع المطروحة خلال هذه المرحلة، فمن بين 17 مشروعاً ظهرت، نص 14 منها على موضوع الاستيطان بصورة مباشرة. أي بنسبة 82% وذلك بغض النظر عن طبيعة هذه النصوص، وبشكل عام تراوحت هذه النصوص ما بين تحديد عدد المستوطنات، إلى تجميدها، إلى المطالبة بإزالتها. مما يعني أن موضوع الاستيطان قد صار أحد القضايا المهمة، التي يتطلب حلها في أية تسوية سياسية قادمة.

من خلال تطور الاهتمام بالاستيطان في مشاريع التسوية المعروضة من كافة الأطراف يلاحظ بأن تطور عمليات الاستيطان وزيادة فعاليتها قد فرضت على كافة الأطراف اتخاذ مواقف أكثر حسماً بشأن هذه القضية، لكن زيادة المشاريع الداعية لوقف الاستيطان لم تستطع أن تحد أو أن توقف عمليات الاستيطان. وإنما العكس صحيح. فإن الاتجاه نحو الحلول السياسية، وزيادة النصوص الخاصة بالاستيطان في مشاريع التسوية، قد دفعا إسرائيل لمواصلة الاستيطان، وزيادة فعاليته، لتكريس الأمر الواقع.

نظرة إجمالية مقارنة لمشاريع الأطراف المختلفة:

من خلال التحليل الكلي لمشاريع التسوية السياسية التي طرحت لحل القضية الفلسطينية منذ سنة 77، وحتى سنة 89، وجد أن هناك٪ 31 مشروعاً من الـ 50 مشروعاً المطروحة. انظر الجدول رقم (5) قد أشارت إلى موضوع الاستيطان الإسرائيلي بصورة مباشرة. أي أن نسبة 58% من المشاريع تعرضت للاستيطان، مما يعني أن الاستيطان شكل أحد الأسس الرئيسية في مشاريع التسوية، خاصة الأخيرة منها.

وبنظرة فاحصة إلى الأطراف التي قدمت المشاريع يلاحظ ما يلي:

1 - بدأت الإشارة إلى الاستيطان في المشاريع العربية بصورة متأخرة، وقد نص مشروعان من 9 مشاريع بنسبة 22% على الاستيطان، وهذا يدل على أن العرب بقوا ينظرون للاستيطان باعتباره قضية هامشية في التسوية السياسية، وأن الجهد العربي بقي يركز على إزالة آثار عدوان 67، وتأمين الانسحاب الإسرائيلي. وإقرار حقوق الشعب الفلسطيني.

2 - ركزت المشاريع الإسرائيلية بصورة مباشرة على موضوع الاستيطان، فمن بين

14 مشروع تسوية أشار 13 منها إلى هذا الموضوع، أي بنسبة 93%، وذلك بغض النظر عن الأطراف المتقدمة بها، أو الفترة التي قدمت فيها. وكان الاستثناء الوحيد هو المشروع المقدم من حزب المابام اليساري سنة 76، والذي أشار بطريقة غير مباشرة للاستيطان، من خلال النص في أحد بنوده على ضرورة عدم فرض حقائق جديدة لا تستوجبها مقتضيات الأمن، مما يعرقل التسوية بالوسائل السياسية، وهو بذلك إن كان يعارض الاستيطان بصورة غير مباشرة فإن موقفه يربط الاستيطان بالأمن، والوصول إلى تسوية سياسية، مما يقربه من موقف حزب العمل في هذا المجال.

3 - تنبهت الأمم المتحدة إلى خطورة الاستيطان الإسرائيلي منذ البداية، وأشارت معظم قرارات الجمعية العامة إلى موضوع الاستيطان، ثم تلاها مجلس الأمن في ذلك، منذ منتصف السبعينات، وبقيت الأمم المتحدة تكرر هذه القرارات في جميع الدورات اللاحقة. فمن بين 9 مشاريع تقدمت بها الأمم المتحدة كان 7 منها قد تعرض لمسألة الاستيطان بنسبة 78%، والاستثناءات كانت القرار 242 و 338، اللذين صدرا لمجلس الأمن، لترتيب أوضاع المنطقة بعد حرب 67 وحرب 73.

4 - بقيت الإدارة الأمريكية مترددة في اتخاذ موقف محدد من الاستيطان في البداية، ولكن منذ 82 وعقب الغزو الإسرائيلي للبنان أشارت الـ 3 مشاريع الأمريكية الصادرة بعد هذا التاريخ إلى الاستيطان بنسبة 43%، وهذا يعكس تحولاً في الموقف الأمريكي. نظراً لشعور الجانب الأمريكي بأن استمرارية وكثافة الاستيطان ستشكل عائقا أمام الوصول إلى تسوية سلمية في المنطقة، وستدعو العرب لمزيد من التطرف.

5 - أهمل مشروع برجنيف سنة 81 موضوع المستوطنات، ولكن مشروعه المعدل سنة 82 أشار إلى أهمية إزالة المستوطنات الإسرائيلية بنفس النص الوارد في مشروع فاس العربي، وقد تكرر نفس النص في المبادرة السوفيتية سنة 84.

6 - لم تشر المشاريع الأوروبية حتى سنة 80 إلى موضوع المستوطنات، ولكنها منذ بيان البندقية وحتى آخر بيان في بروكسل ظلت تكرر النص على الاستيطان في مشاريعها.

7 - اهتمت المشاريع المشتركة بالأسس العامة للتسوية، دون الدخول في تفاصيل

الحل، نظرا لصعوبة الاتفاق بين الأطراف المشتركة في هذه المشاريع حول النقاط التفصيلية، ولذلك لم يحظ الاستيطان - كقضية - فيها بالأهمية. فمن بين 6 مشاريع أشار واحد منها للاستيطان، بنسبة 7%، وكان المشروع الوحيد هو البيان الصادر عن قمة براغ سنة 83، والذي يعكس الموقف السوفيتي في هذا المجال.

الخاتمة

بعد هذا الاستعراض لمواقف مختلف الأطراف من قضية الاستيطان في مشاريع التسوية المطروحة لحل القضية حتى سنة 1990م. سنحاول في هذه الخاتمة الإجابة على التساؤلات التي طرحت في مقدمة البحث، وكذلك مناقشة الفرضيات الأساسية التي انطلق منها هذا البحث. وذلك بصورة موجزة، لأن كثيراً من المناقشات وردت في ثنايا البحث بصورة مفصلة.

1 - لقد ثبت من خلال تحليل مبادىء القانون الدولي، وموقف الأمم المتحدة، عدم شرعية الاستيطان الإسرائيلي في الأراضي المحتلة سنة 67، حيث وضح من سياق التحليل السابق أن عمليات الاستيطان تخالف اتفاقيات جنيف سنة 1949م، الخاصة بالأراضي المحتلة. كما أكدت الأمم المتحدة ضرورة تطبيق قواعد الاحتلال الحربي بخصوص الأراضي العربية المحتلة سنة 67، ولذلك أصدرت مجموعة من القرارات، سواء الصادرة عن مجلس الأمن، أو الجمعية العامة، تطالب بالانسحاب الإسرائيلي من هذه المناطق، وتدين سياسة الاستيطان الإسرائيلي فيها. وتعتبرها غير شرعية، استناداً إلى أسس القانون الدولي. وتعبر تلك القرارات - بشكل عام - عن إرادة المجتمع الدولي الذي يدين الممارسات الإسرائيلية التوسعية في الأراضي المحتلة.

وهذا ينفي المزاعم الإسرائيلية عن شرعية الاحتلال الإسرائيلي، وعمليات الاستيطان الناجمة عنها، سواء تلك المزاعم التي ترى في الاحتلال الإسرائيلي سنة 67 عملاً مشروعاً - باعتبار حرب67 كانت حرب دفاعية - أم تلك المزاعم التي تشكك بانطباق قوانين الاحتلال الحربي على الأراضي المحتلة - باعتبارها أراضي إسرائيلية - استناداً إلى أسس تاريخية ودينية، كما أنها تثبت زيف الادعاءات الإسرائيلية عن وجود المستوطنات، لأسباب أمنية، تتعلق بحفظ النظام في المناطق المحتلة، وفقا لمبادىء

القانون الدولي، بعد أن تكشفت النوايا الإسرائيلية في التوسع والسيطرة على كافة المناطق المحتلة من خلال طبيعة المستوطنات القائمة، وأماكن وجودها.

2 - إن التحليل الكمي لموضوع الاستيطان في مشاريع التسوية السياسية يشير إلى مدى أهمية الاستيطان في الصراع العربي الإسرائيلي، حيث وصلت نسبة المشاريع التي تعرضت لموضوع الاستيطان إلى أكثر من 58% من مجموع المشاريع، وتزايدت هذه النسبة في الفترة الأخيرة حتى وصلت إلى 82%، وهذا يدل على تحول الاستيطان من قضية هامشية أفرزها الاحتلال نفسه، إلى قضية مستقلة، تدخل ضمن بنود التسوية، وذلك راجع في المقام الأول لتزايد عمليات الاستيطان، وإدراك الأطراف المعنية لأهميته وخطورته، الأمر الذي عبرت عنه كثير من المشاريع الأخيرة التي رأت في الاستيطان عقبة أمام الوصول إلى تسوية سياسية للنزاع، مثل بيانات المجموعة الأوروبية الأخيرة، وقرارات الأمم المتحدة، والمشاريع الأمريكية.

ويستفاد مما ورد أعلاه، بأن الجانب الإسرائيلي قد نجح في استغلال عمليات الاستيطان، وجعل منها أمراً واقعاً، وجزءاً لا يتجزأ من أي عملية بحث للتسوية السياسية في المنطقة. ولا ريب أن هذه الخطوة وفي ظل تراجع الحلول العسكرية، ستشكل عبئاً جديداً على الجهود التي ستبذل لحل القضية الفلسطينية، لأنها ستكون عنصر ابتزاز، تطالب إسرائيل من خلاله بمزيد من التنازلات، وممارسة مزيد من الضغوط، لتحقيق أهدافها على حساب الحق العربي، كما حصل في المفاوضات المصرية الإسرائيلية أثناء كامب ديفيد.

3 - تراوحت النصوص الخاصة بالاستيطان بشكل عام في مشاريع التسوية السياسية ما بين رفض، وإدانة سياسة الاستيطان - وهو ما قام به الجانب العربي والسوفيتي-، وعدم الإقرار بشرعية المستوطنات - وهو ما أكده موقف الأمم المتحدة، والمجموعة الأوروبية - وبين المطالبة بتجميدها ووقف عمليات الاستيطان الجديدة،- وهو ما عبر عنه الموقف الأمريكي-، وبين الدعوة لوضع قيود على عددها، وأماكن وجودها - كما جاء في الاتفاق الحكومي بين الليكود والعمل سنة 1984 - إلى المطالبة باستمراريتها وتكثيفها، كما يدعو الليكود، والمنظمات الاستيطانية.

4 - أما مصير المستوطنات القائمة في حالة التسوية السياسية:

يلاحظ بأن الموقف العربي والسوفيتي كان صريحا في مطالبته بإزالة المستوطنات الإسرائيلية من المناطق العربية المحتلة سنة 67.

أما موقف الأمم المتحدة والمجموعة الأوروبية: فقد ترك الحكم على مصير المستوطنات القائمة للقانون الدولي، وهذا يعني ضمناً المطالبة بإزالتها، نظراً لعدم شرعيتها في نظر القانون الدولي.

أما الموقف الأمريكي: فتجنب الإشارة إلى مصير المستوطنات القائمة واقتصر على المطالبة بعدم إقامة مستوطنات جديدة، مما يتيح الفرصة للجانب الإسرائيلي، لاستغلال هذه النقطة، من خلال توسيع المستوطنات القائمة، وزيادة عدد المستوطنين فيها.

أما الموقف الإسرائيلي: فقد رفض الحديث عن أية إزالة للمستوطنات القائمة، أينما وجدت، وبغض النظر عن كونها قامت بموافقة حكومية أم لا.

ويلاحظ في هذا المجال بأن جميع المشاريع التي تعرضت لموضوع الحكم الذاتي لم تشر – مطلقا – إلى وجود المستوطنات ضمن منطقة الحكم الذاتي، أو مشاركة المستوطنين في إدارة الحكم الذاتي. ومن أمثلة ذلك مشروع الحكم الذاتي في اتفاقيات كامب ديفيد، والدعوة لوطن قومي للفلسطينيين، مثل مشروع كارتر 77، أو حكم ذاتي مرتبط بالأردن، مثل مشروع ريغن، أو تقرير المصير للشعب الفلسطيني في قرارات الأمم المتحدة، وبيانات المجموعة الأوروبية الأخيرة، أو الذين طالبوا بإقامة سلطة وطنية في المناطق المحتلة سنة 67، أو إقامة دولة فلسطينية فيها، بما فيها وجود فترة انتقالية قبل قيام الدولة، تكون فيها المناطق المحتلة تحت إشراف دولي، مثل مشاريع منظمة التحرير، والمشاريع العربية السوفيتية.

وقد تجاهلت جميع هذه المشاريع الإشارة إلى طبيعة العلاقة بين المستوطنات وسكانها، وسلطة الحكم الذاتي، وكان الاستثناء الوحيد هو بعض الإشارات المتفرقة التي ظهرت عن الزعماء الإسرائيليين في تفسيرهم لمفهوم منح سكان المناطق المحتلة حكما ذاتيا، سواء الواردة في كامب ديفيد، أم المشاريع الإسرائيلية للإدارة الذاتية، بحيث حاولوا تفسيرها بأنها تشمل السكان العرب، والمستوطنين اليهود، وظهرت بعض التصريحات الإسرائيلية عن إمكانية وجود المستوطنات في خارج نطاق السيادة الإسرائيلية (9).

5 – اتفقت كافة الأطراف في مشاريع التسوية المطروحة على الربط بين موضوع

الاستيطان، ومصير المناطق المحتلة سنة 67، وذلك بغض النظر عن التفاوت في نظرتهم لهذا الترابط.

فالذين يؤيدون الانسحاب الإسرائيلي من كافة الأراضي المحتلة، كانوا يطالبون بزوال المستوطنات، مثال ذلك: الموقف العربي، والسوفيتي، والأمم المتحدة.

أما الذين طالبوا بخضوع عملية الانسحاب الإسرائيلي للمفاوضات، واتفاق الأطراف على تسوية سياسية، فقد ربطوا أيضاً موضوع الاستيطان بعملية المفاوضات، والوصول إلى تسوية سياسية، مثل الموقف الأمريكي.

أما الذين يعارضون الانسحاب الإسرائيلي - سواء كليا، أو جزئيا - فكانوا يعارضون زوال المستوطنات، بنفس الدرجة، وهذا يتمثل في موقف الليكود الذي يعارض الانسحاب كليا، ويعارض زوال المستوطنات كليا، وأما حزب العمل فقد فتح الإمكانية لانسحاب إسرائيل من بعض المناطق، وبالمقابل رأى ضرورة بقاء المستوطنات في المناطق التي لن يشملها الانسحاب.

وفي الختام يمكن القول: إن الإجراءات الأخيرة في مجال عملية السلام، قد أيدت ودعمت ما حاول الباحث إبرازه، من أهمية مشاريع الاستيطان في أي عمليات سلام مستقبلاً، وأن الاستيطان سيبقى العقبة الكأداء في مواجهة تحقيق سلام في المنطقة. ولذلك حرص المتفاوضون في محاولات السلام الأخيرة على تأجيل النظر في هذه القضية للمراحل الأخيرة من عملية التفاوض، حتى لا تحول دون التقدم في المجالات الأخرى.

الهوامش

(1) من الجدير بالملاحظة هنا: أن البحث سوف يستخدم مفهوم مشاريع التسوية، وليس مشاريع السلام، نظرا لانطباقه على طبيعة المشاريع المطروحة، وذلك نظراً لاختلاف المفهومين.
مفهوم التسوية: يعني التوافق بين أطراف الصراع كليا، أو جزئياً، طبقا لميزان القوى، وليس لمنطق الحق والعدل، ولذلك فمفهوم التسوية يعبر عن حالة مؤقتة فرضها ميزان القوى في زمان ومكان محددين، وهذه حالة جميع المشاريع المتداولة لحل القضية حاليا.
مفهوم السلام: يعني انتهاء الحرب والنزاع وسيادة العلاقات الودية بين أطراف النزاع، وهو يعني اختفاء الجوانب المادية والمعنوية للصراع، وهو حالة دائمة ناتجة عن مراعاة العدالة والحقوق الأساسية.
انظر: لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع (الحسن، 1986).

(2) أجمع فقهاء القانون الدولي على اعتبار المستوطنات انتهاكا لقواعد القانون الدولي، سواء الواردة في الاتفاقيات الدولية، أو في ميثاق الأمم المتحدة، أو الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ولمزيد من التفاصيل حول المناقشات بهذا الخصوص يمكن الرجوع إلى Falk & Kenny, 1985) و (Malison et al. 1983) وكذلك (الندوة الدولية، 1979)، و(الأمانة العامة، 1985: 375-400).

(3) يظهر من خلال نتائج التصويت على قرارات الأمم المتحدة تجاه عدد كبير من الدول الأوروبية، وأمريكا اللاتينية، نحو التصويت لصالح القرارات التي تدين الموقف الإسرائيلي، هذا بالإضافة إلى الموقف الطبيعي لمعظم دول عدم الانحياز. لمتابعة نتائج التصويت على قرارات الأمم المتحدة. بخصوص القضية الفلسطينية يمكن الرجوع إلى (قرارات الأمم المتحدة، أعداد متفرقة) وكذلك (ماليسون، ث وماليسون، س 1980).

(4) تنوعت المبررات المعطاة لموضوع الاستيطان بين مبررات: اقتصادية، وسياسية، ودينية، وايديولوجية، وأمنية، ولمتابعة تطور عمليات الاستيطان والمبررات المعطاة لذلك. انظر (بركات، 1988، 240 وما بعدها) وكذلك (Abu Lughod, 1982: 16,18).

(5) تم استنتاج هذه المبادىء اعتمادا على روايات المفاوضين المصريين، أثناء كامب ديفيد، ومنهم (فهمي، 1985: 450-456، وكذلك كامل، بدون تاريخ، 506-508).

(6) تجنب الباحث في هذا المجال ذكر المشاريع الإسرائيلية للاستيطان، نظراً لكثرتها، وكانت إسرائيل تقدم هذه المشاريع كمشاريع سلام، وللحصول على نصوص هذه المشاريع يمكن الرجوع إلى (بركات، 1988، 151-171) و (World Zionsit Organization, 1983) وكذلك (Metzger, et al, 1983: 19-53).

(7) تحاول إسرائيل تصدير نموذج الاستيطان القائم على الجمع بين الزراعة، والبرنامج العسكري، إلى الدول الأخرى، باعتباره نموذجا يحتذى به، مثال ذلك إشراف إسرائيل على برنامج الاستيطان في زئير، حيث عمل حزام من المستوطنات على حدود انغولا في إقليم شابا الغني بالموارد الاقتصادية، شبيه بمستوطنات الناحال الإسرائيلية (Klieman, 1984: 155).

(8) القبس، 12/4/1989 .

(9) لقد أثارت تصريحات بعض الزعماء الإسرائيليين إلى إمكانية وجود مستوطنات خارج السيادة الإسرائيلية، مثل: تصريحات بيرس، أو في مشروع بيغين للحكم الذاتي، الذي فتح المجال لسكان المستوطنات، وسكان المناطق المحتلة للاختيار بين الجنسية الإسرائيلية، والأردنية ردود فعل عنيفة لدى المستوطنين، حيث قاموا بعمليات احتجاج واسعة لإثبات قدرتهم على منع الحكومة الإسرائيلية من التخلي عنهم، (انظر تقرير دار الجليل رقم 636 بتاريخ 1982/12/25 نقلاً عن ملحق دافار الاسبوعي).

المراجع العربية

احمدوف، أ
1978 الاتحاد السوفيتي والعالم العربي، موسكو، دار التقدم.

الأمانة العامة
1985 المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة، مجموعة دراسات وبحوث قدمت خلال الندوة الدولية، حول المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة، واشنطن.

الأمم المتحدة
1982 المستوطنات الإسرائيلية في غزة والضفة الغربية. نيويورك.

بارنت، وآخرون
1984 سياسة الولايات المتحدة الخارجية في الشرق الأوسط في كتاب السياسة الامريكية في الشرق الأوسط، إعداد ليلى بارودي ومروان بحيري، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ص 93-141.

بركات، ن
1988 الاستيطان الإسرائيلي في فلسطين بين النظرية والتطبيق، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.

حرب، أ
1983 «السياسة السوفيتية وتسوية الصراع العربي الإسرائيلي»، مجلة شؤون عربية، عدد 33-34، نوفمبر/ ديسمبر، 298-315.

حسن، خ،
1986 السلام في الشرق الأوسط، عمان، سلسلة صامد الاقتصادي.

السيد، ر
1984 «المركز القانوني للمستوطنات الإسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة»، مجلة صامد الاقتصادي، عدد 48، اذار/ نيسان 7-16.

قاسمية، وآخرون
1978 المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية.

قرارات الأمم المتحدة
1975-1980 مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، مركز الوثائق والدراسات. وأبو ظبي.

كامل، م
ب.ت السلام الضائع في اتفاقيات كامب ديفيد، لندن، الشركة السعودية للتسويق.
كركوتي، م،
1987 «من إعلان البندقية إلى بيان بروكسل»، مجلة الباحث العربي، عدد 11، ابريل. ص 123-129.
ماليسون، ث، وماليسون، س
1980 تحليل لقرارات الأمم المتحدة الرئيسية، المتعلقة بقضية فلسطين، نيويورك، منشورات الأمم المتحدة.
عاروي، ن
1986 «المأزق الفلسطيني: القيود والفروض»، مجلة المستقبل العربي، عدد 91 شهر 9.
عبدالحي، و
1979 مشروعات التسوية السياسية للصراع العربي الإسرائيلي، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة.
عريقات، ص
1987 «الاستيطان في العلاقات الدولية»، مجلة السياسة الدولية، عدد 89، يوليو، 10-26.
علي، ك
1986 محاربون ومفاوضون، القاهرة، مركز الأهرام للترجمة والنشر.
عيسى، م. ويوسف، أ
1976 «السياسة السوفيتية في الشرق الأوسط بعد حرب اكتوبر» 183-204 في كتاب الندوة الدولية لحرب اكتوبر، القطاع السياسي، القاهرة، إدارة المطبوعات للقوات المسلحة.
فهمي، أ
1985 التفاوض من أجل السلام، القاهرة، مكتبة مدبولي.

فودة، ع
1974 محاضرات في القانون الدولي العام، القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة.

مصطفى، ن
1986 أوروبا والوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.
الندوة الدولية حول المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة، 1979م، القاهرة، بإشراف جامعة الدول العربية.
هلال، علي
1982 «السلام الإسرائيلي، دراسة لمشروعات التسوية الإسرائيلية»، مجلة شؤون عربية، عدد 33-34، نوفمبر ديسمبر. 219-220.

المصادر الأجنبية

Abu-Lughod. I ed.,
1982 Palestinian Rights, Illinios: illinios Medina Press.
Abu-Lughod, J.
1982 "Israeli Settlement in Occupied Palestine," - Palestine Studies, Vol. XI, No. 2.
Al-Mani, S.
1983 The Euro-Arab Dialogue, London: Frances Printer.
Chomsky, N.
1985 The Fateful Triangle, Boston: South End Press.
Falk, R. & Kenny, L.
1985 Settlement in West Bank, PLO United Information: Reprinted from League of Arab states, "Israeli Settlements" International Symposium, Washington DC, 1985.
Freidman, L.
1972 The Law of War, A Documentary History, New York: Ramdom House.
Golan, G.
1986 "The Soviet Union and the PLO" Middle East Journal, Vol. 40, No. 2.
Harkabi, Y.
1977 Arab Strategies and Israeli Response, New York: The Free Press.
Klieman, A.
1984 Israel Global Reach, Washington: Pergaman Barassey's.
Mallison, T & Mallison, S.
1983 Settlement and the Law, U.S.A. The American Educational Trust.
———
1986 The Palestine Problem, London: Longman Group Ltd.
McDowall, D.
1989 Palestine and Israel, The Uprising and Beyond, London: I.B. Touris & Co. Ltd.

Shadid, M.

1981 The United States and the palestinians, London: Croom Helm.

Stevens, G.

1977 "American Movement in the Middle East", Middle East Journal, Vol. 31, No. I, pp 1-5.

United Nations

1984 Israeli Settlements in Gaza and the West Bank, New York.

———

1985 The United Nations and the Question of Palestine

———

1981 The Status of Jerusalem, New York.

World Zionist

1983 Organization, Master Plan & Development Plan For Settlement in Samaria and Judea, Jerusalem.

ملحق كشف بأهم مشاريع التسوية(*)

جنسية المشاريع	عدد المشاريع	عدد التي نصت على الاستيطان
العربية:	9	2
1- المملكة العربية المتحدة 1972. 2- مبادرة الرئيس «أبو رقيبة» 1973. 3- الحل المرحلي من منظمة التحرير الفلسطينية 1974. 4- مبادرة السادات 1976. 5- مشروع وليد الخالدي 1978. 6- مشروع الأمير فهد 1981. 7- المشروع العربي للسلام في فاس 1982. 8- الاتفاق الأردني الفلسطيني 1985. 9- مبادرة عرفات، وإعلان الدولة الفلسطينية المستقلة 1989.		

الإسرائيلية: 1- مشروع آلون 1968. 2- مقترحات غولد مائير 1972. 3- وثيقة غاليلي – النقاط الأربعة عشر 1974. 4- مشروع غوش أمونيم 1975. 5- مشروع حزب مايام 1976. 6- مشروع شارون – العمود الفقري المزودج 1977. 7- خطة رعنان فايتس 1978. 8- مشروع بيغن للحكم الذاتي 1979. 9- خطة منياهو دروبلس 1979. 10- مشروع شارون للدولة الفلسطينية في الأردن 1981. 11- خطة حكومة الوحدة الوطنية 1984. 12- مبادرة بيرس 1985. 13- مقترحات رابين 1987. 14- خطة شامير للانتخابات 1989.	14	13
الأمريكية: 1- مشروع جونسون 1967. 2- مشروع روجرز 1970. 3- ملف التسوية الأمريكي 1972. 4- وثيقة ساوندرز 1975. 5- مشروع كارتر 1977. 6- مبادرة ريغن 1982. 7- مقترحات شولتز 1984.	7	3
السوفيتية: 1- مشروع برجنيف 1981. 2- مشروع برجنيف المعدل 1982. 3- المبادرة السوفيتية 1984.	3	2

الأوروبية: 1- بيان السوق الأوروبية - بروكسل 1973. 2- بيان السوق الأوروبية - لندن 1977. 3- إعلان البندقية 1980. 4- بيان قمة بروكسل 1983. 5- بيان قمة بروكسل 1987.	3	2
مشتركة: 1- الحكماء الأفارقة 1971. 2- البيان السوفيتي الأمريكي 1977. 3- وثيقة الاشتراكية الدولية 1978. 4- كامب ديفيد 1979. 5- المبادرة المصرية الفرنسية 1982. 6- بيان حلف وارسو - براغ 1983.	6	1
الأمم المتحدة: 1-قرار مجلس الأمن رقم 242 سنة 67. 2- قرار الجمعية العامة رقم 285 سنة 72. 3- قرار مجلس الأمن رقم 338 سنة 73. 4- قرار الجمعية العامة رقم 3525 سنة 75. 5- قرار الجمعية العامة رقم 5/32 سنة 77. 6- قرار مجلس الأمن رقم 446 سنة 79. 7- قرار مجلس الأمن رقم 465 سنة 80. 8- المؤتمر الدولي حول المسألة الفلسطينية جنيف 1983 بإشراف الأمم المتحدة. 9- قرار الجمعية العامة حول المسألة الفلسطينية 1984.	7	5

(*) تم إعداد هذا الكشف، ومتابعة النصوص المختلفة الواردة في المشاريع، اعتماداً على مجموعة كبيرة من المراجع العربية والإسرائيلية والأجنبية. انظر لمزيد من المعلومات المراجع الواردة في قائمة المراجع في نهاية البحث.

استلام البحث ابريل 1989

اجازة البحث مايو 1994

مناقشات

مراجعات كتب

تقارير

رسائل جامعية

الأبعاد الاجتماعية للاقتصاد الجزائري

ناصر يوسف

كلية الاقتصاد - جامعة معسكر - الجزائر

«لقد ضحّوا بالمناظر الطبيعية واحداً تلو الآخر وأفسدوا الريف. إنهم يتحملون مسئولية المخاوف والشقاوات التي ترتبت على حشد الناس في المدن الكبرى، وسمموا إلى الأبد براءة الإنسان وحرموه من مباهج الحياة، حتى لقد تعذّر عليه أن يعيش عيش الدعة والتأمل الفكري».

(جورج سارتون)

مقدمة

هناك رابطة تجمع بين الاقتصاد وأبعاده الاجتماعية، كما أن هناك علاقة متماسكة بين التكنولوجيا والجوانب الثقافية الأخرى، فكل يعتمد على الآخر وبدونه لا يمكن الوصول إلى نتائج مجدية ومثمرة. فما أكثر التجارب الفاشلة التي عرفتها الشعوب نتيجة انفصال النظام الاقتصادي المطبق عن طبيعته الاجتماعية. بيد أن الاقتصاد ما هو إلا تراكمات مادية، أما البيئة فهي امتلاك روحي وموروث ثقافي وامتداد تاريخي. فهذه هي التي تكيف الماديات حسب حاجات الإنسان المحلي الاجتماعية، وتسبغ على الاقتصاد قيما إنسانية يؤدي بواسطتها الوظائف الاجتماعية. فالاقتصاد إذن هو وظيفة اجتماعية.

ترجع أسباب الأزمة التي يمر بها أي بلد إلى مدى افتقاده للرابط

الاجتماعي. فالاقتصاد الذي لا يُبنى على أسس اجتماعية يكون مآله الانجراف في تيار الماديات، لكن لو تراجع ميكانيزمات هذا الاقتصاد وفق الضوابط الاجتماعية - التي كان من الضروري أن تؤثر فيه - لتخلّ المجتمع عن أنماط معيشية مكلفة، وأسرع في إنتاج ما يحتاجه فعلا. فالمجتمع الذي يحتكم إلى متطلبات بيئته سيكون أكثر فعالية في الإنتاج وأدق انسجاماً مع روح العمل بجدية وأمل في تحقيق خطوات نحو التقدم. فسبب أي أزمة محلية يرجع إلى الافتقار لأهم التصورات الاجتماعية المعقولة التي بإمكانها إنجاح التجارب الاقتصادية.

هناك من يتصور أن أي أزمة محلية لا بد أن تكون اقتصادية ذات طابع عالمي كون الاقتصاد الرأسمالي انفرد بالقدرة على تسيير شؤون العالم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ولهذا فإن ضعف البلدان «المتراجعة» - في نظر هؤلاء - يكمن في إطار سيطرة بلدان المركز على «التراكم» في حين أن الأسئلة ما زالت تطرح نفسها.. إلى متى تتحرر البلدان «المتراجعة» من هذه السيطرة؟

لماذا حاولت هذه البلدان إيجاد بديل «مستورد» لذلك في تطبيقها للاقتصاد المركزي الموجه؟ ما هي الأسباب «المضبوطة» التي أدت إلى فشل هذا البديل الاقتصادي؟ لماذا اقتصاد السوق بعد هذا الفراغ الاقتصادي؟ ولماذا التوجه نحو تجربة «حرة» قد فشلت في بعض البلدان؟ ما الهدف من تكرار الفشل في قالب آخر؟ يبدو أن هذه البلدان تعيش الهاجس نفسه، وهو هاجس البحث عن حلول لازمة للخروج من الأزمة، في حين الذي يعوق ذلك هو أن نظرتهم للتنمية ضيقة تماما كونهم يرون أن الأزمة تبدأ مع نضوب الموارد المالية بحيث تغاضوا عن الزيادة الهائلة في الموارد الطبيعية والبشرية التي تنتهي عندها الأزمة، لأن الموارد البشرية والطبيعية هي التي توجِد الموارد المالية.

إذا كانت الجزائر قد فشلت في تحقيق التنمية الشاملة - على الرغم من تعدد التجارب الاقتصادية وتنوعها - فلماذا لا تحتكم في اقتصادها إلى تنظيم يرتكز على سلوك الأفراد وينتصر لثقافة المجتمع التي هي انعكاس لكل بيئة ودافع لكل نشاط إنساني؟ إن هذا القلق الذي يخيم على الجزائر نابع من نقص فادح في ممتلكاتها المادية والروحية من الموروثات الثقافية والتقاليد المحلية والتصورات المستقبلية للتنمية. فلكي تتحرر الجزائر من تبعيتها وتتفهم سبب تراجعها ينبغي أن تنحو وبالضرورة نحو مسايرة منهج في التنمية يرتبط فيه الاقتصاد بالأبعاد الاجتماعية للمجتمع،

وذلك ضمن تنظيم اقتصادي اجتماعي يستمد مرتكزاته من سلوك الأفراد ومقومات المجتمع.

إن اهتمامنا بهذا التنظيم يندرج ضمن الرؤية الكاشفة لحقائق الوضعية الاقتصادية في الجزائر ومدى ما وصلت إليه حدة الأزمة وذلك في غياب أي مشروع اقتصادي اجتماعي بإمكانه أن ينقذ ما يمكن إنقاذه لتلافي الكوارث الناجمة عن تطبيق النظم الاقتصادية التي أعلنت إفلاسها وفشلها في تسيير المرحلة القادمة وبالخصوص ما بعد العام ألفين، ونحن إذ نتخذ الجزائر كعينة للدراسة فإننا نؤكد على أن عمومية الفكرة تظل أعمق من خصوصيتها.

أولا - الوضعية الاقتصادية الاجتماعية:

لكي نعطي للاقتصاد الجزائري أبعاده الاجتماعية فمن الضروري إذن أن تُربَط الوضعية بمرحلتين؛ المرحلة الأولى: وهي فترة العشرينية الأولى من بداية الاستقلال، أما المرحلة الثانية: فهي تشمل فترة الثمانينيات، لتبين بأن سلوك الفرد الجزائري كان أكثر تمايزا في المرحلتين. فهو يختلف في كل مرحلة نظراً لاختلاف الوضعية الاقتصادية وتباين الحالة الاجتماعية. ومن هنا يتسنى لنا معرفة الوضعية الاقتصادية وأهمية الأبعاد الاجتماعية، سواء في انسجام الفرد الجزائري مع هذه الوضعية أم رفضها بوسائل الاستنكار والثورة والتغيير، على أن نأخذ مرحلة التسعينيات كمحاولة لاستشراف مستقبل الاقتصاد الجزائري في ظل الوضعية الاقتصادية الاجتماعية الجديدة وتأثرها بالتغيرات الدولية.

1 ـ المرحلة الأولى:

عرفت الجزائر توجهات اقتصادية لم يستطع الإنسان المحلي التصدي لها أو حتى استيعابها ومعرفة أهدافها الاجتماعية، بل انسجم معها نظراً لأنه كان يفتقر للعنصر الثقافي بفعل «الجهل» الذي ورثه من الاستعمار (الامبريالية)، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فقد كان هناك من يتنكر للمبدأ الاجتماعي ويتجاهله، ومعظم هؤلاء كانوا أصحاب القرارات الاقتصادية في الجزائر وناقشوا سموم البيروقراطية في المؤسسات الوطنية وإداراتها.

لقد خرج الاستعمار مكرهاً ومجبراً بفعل الإنسان المحلي الذي كان محاربا وثائرا، خصوصا في الفترات التي أعقبت اندلاع الحرب التحريرية سنة 1954. ولهذا فإن الانشغال بالأمور السياسية والعسكرية من قبل رجالات الجزائر آنذاك لم يعط

للأمور الاقتصادية أدنى اهتمام إذ إن الجانب الاقتصادي كان يسيطر عليه رجال «الإقطاع»، وعليه فإن مرحلة الاستعمار هي مرحلة إمبريالية ولا شك. فالامبريالية تتحكم في الجوانب السياسية والاقتصادية بالقوة العسكرية وهذه مميزات الاستعمار القديم، عكس الرأسمالية التي لا تتحكم في تسيير اقتصاد البلد المحلي مباشرة، بل تسيطر عليه بمنطق الرأسمالية العالمية، أي عن طريق القوة الاقتصادية حتى يكون للضغط الاقتصادي سلطة على اتخاذ القرارات الاقتصادية والسياسية من قبل البلدان الرأسمالية المسيطرة.. وهذه مميزات الاستعمار الجديد.

لقد تأسس الاقتصاد الجزائري بعد الاستقلال وفق نماذج اجتماعية لم ترق بطبيعة الإنسان المحلي إلى مستوى الإنتاج. فتسيير هذه المرحلة كان فوضويا وداعيا إلى مزيد من الضغوط الاقتصادية وتعقيدها، وذلك على الرغم من توافر الموارد الطبيعية التي بامكانها توجيه هذه المرحلة نحو التنمية الاقتصادية. فالنقص في الكفاءة العلمية والإنتاجية والوصول باقتصاد المرحلة إلى ما هو أفضل أدى بصانعي القرارات الاقتصادية آنذاك إلى البحث عن تنظيمات اقتصادية معادية للرأسمالية، في حين أن الجزائر قد عرفت استعماراً امبرياليا وليس رأسماليا. وبهذا المفهوم الملتوي للمرحلة قد وقع الاختيار العشوائي على مبادىء الاشتراكية بدافع الانتقام من الرأسمالية التي بدث لهم أنها تجسدت في الاستعمار، ولم يكن هذا الاختيار بدافع الاقتناع بمبادىء الاقتصاد المركزي الموجه..!!

إن الشروع في ترسيخ القوانين الاشتراكية على مستوى المؤسسات الاقتصادية لم يتمش مع الأبعاد الاجتماعية لتلك المرحلة نتيجة غياب ثورة ثقافية غيبت هي الأخرى الإنسان المحلي عن الإسهام في صنع القرارات الاقتصادية المعقولة التي تجعله أكثر استعداداً للإنتاج، ولكن وجود مثل هذه الفجوات أدى إلى ترسيخ أفكار اقتصادية جاهزة والمناداة بشعارات سياسية مستوردة، حيث بدأ التهيؤ لاحتضان مبادىء الاشتراكية يتجلى في التعامل الاقتصادي مع الدول الاشتراكية، وبالخصوص الدول العربية التي كانت تمتاز بتجربة سياسية واجتماعية في هذا الميدان الاقتصادي، فكانت الجزائر مثلها مثل الدول العربية الأخرى التي وجدت في قساوة الاستعمار الذي عاشته، دافعا أساسيا نحو انتهاج الاشتراكية وتبنيها كعقيدة ونظام في آن، مما يتضح - ومن خلال المشروعات والمخططات السابقة - أن الأساليب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية المنتهجة كانت ايديولوجية، سيكولوجية هدفها

الانتقام من الاستعمار أكثر منها ثورية عملية تهدف إلى التحرر من الاستعمار - بعد الاستقلال! - وتجاوزه.

كان التسيير الذاتي اقتصاديا مع بداية إعمار الجزائر وبعيدا كل البعد عن الجوانب التنظيمية للبناء الاشتراكي، وهذا - طبعا - من جراء الفراغ الاداري الذي أحدثه هروب الكفاءات والتنظيمات الفرنسية بعد الاستقلال، خصوصا وأن هذا التسيير قد تزامن مع قطاع زراعي مفتوح على اليد العاملة المحلية، وذلك بعد أن توسع نطاقه، بعد هروب المعمرين من ذوي الإقطاع وترك أراضيهم الخصبة لهذه اليد التي كانت رخيصة آنذاك.

لقد كان القطاع الزراعي في مقدمة أولويات القائمين على الاقتصاد الجزائري من حيث الاهتمامات التنموية، مما أدى بهم إلى انتهاج أساليب تنظيمية وإجراءات اقتصادية ساعدت نوعا ما على سد بعض الفجوات في القطاع الزراعي، حيث تولت اليد العاملة - الرخيصة - إدارة المزارع التي كانت للمعمرين، وأصبحت لها حق الملكية لتلك المزارع الفلاحية وأراضيها. فهذه الإجراءات المتخذة كانت في بدايتها سليمة لكونها سارعت إلى تجنب أي عائق بإمكانه أن يؤدي إلى تراجع القطاع الزراعي وإحجامه عن الزيادة في النمو الاقتصادي، خصوصا وأن القطاع الزراعي هو كل ما كانت تملكه الجزائر آنذاك، حيث اتّسم هذا القطاع بفعالية اقتصادية جسّدها التعاون الاجتماعي.

تمكنت الجزائر بعد الانفتاح الاشتراكي من إعادة النظر في الملكية والوسائل الإنتاجية، إذ كان ذلك بمثابة نقطة التحول في مسار التنمية الاقتصادية حيث دخلت الجزائر في تجربة «الثورة الزراعية»، وحينها ظهرت النقائص وبدأت تكشف عن أزمة اجتماعية مقصودة بشكل أو بآخر في سبيل أن تترسخ مبادىء الاشتراكية وتطبق على أي كان! ليس إلا لأن الاشتراكية - السوفياتية - الجزائرية قفزت من «الجوع» الزراعي نحو «الشّبع» الصناعي..!!! إنه على الرغم من تضرر القطاع الزراعي فقد تمكن المزارعون - الذين اكتفوا بالعمل الفردي والتسيير الذاتي في الجبال والمنحدرات - من تغطية النقائص وسد الفجوات التي أحدثها القطاع الخاضع للتسيير الإداري، لكن بدأ هذا الدعم يتراجع من قبل الفلاحين الصغار نظرا لإدخال الآلات الحديثة على الزراعة، حيث إن عائدات هؤلاء الفلاحين لم تكن تكفي للحصول على هذه الآلات، في حين لو قامت الإدارة الاقتصادية بتمويل التسيير الذاتي لاستطاعت

الجزائر أن تخطو نحو تنمية قائمة بذاتها. لقد أهملت ذلك، بل وحرضت عليه بيروقراطيتها التي انحازت للتعاونيات الفلاحية، وذلك لأجل تطبيق مبادىء الاشتراكية فبهذه الطريقة الملتوية ضحت الجزائر بالفلاح البسيط - أو الوطن كله! - في سبيل السير في خطى الأممية - السوفياتية - الاشتراكية!!

إن هذا التحول الذي أثر في بنية الاقتصاد هو الآخر قد أثر فيما يحيط بهذه البنية من قوى اقتصادية واجتماعية لها علاقة بتقليص حجم الإنتاج، وانخفاض مستوى الدخل، وتدهور المعيشة في الريف، وارتفاع حدة البيروقراطية في المدن.

لقد ساعدت هذه التقلبات على الهجرة من الريف إلى المدن، مما أدى إلى انغماس الفلاحين الصغار في وظائف بسيطة لا تعكس اهتماماتهم وتطلعاتهم الإنتاجية وميولهم الاجتماعية، كما كان الأمر بالنسبة لتعاملهم مع «الأرض» التي كانت تتطلب جهدا كبيرا مقابل إنتاج متعاظم. فقد كانت هذه الهجرة تعكس - هي الأخرى - هجرة الإنتاج ومن ثم ضياع المجهود الإنتاجي. فهذا التحول من القطاع الزراعي التقليدي المنظم إلى القطاع الحديث غير المنظم لم يسهم في دفع المسار التنموي نحو الأفضل، بل أنقص من مجهودات العامل الفلاح وغيرَّ من طبيعته الاجتماعية «المستقلة» التي كانت تستلزم النهوض بالإنتاج الزراعي وتحقيق الاكتفاء الذاتي الغذائي بعيدا عن مبادىء الاشتراكية وشعاراتها الفجة.

إن فترة الستينيات التي عرفت فيها الزراعة ازدهارا سواء من حيث الإنتاج أو من حيث الاكتفاء الذاتي كان يميزها التسيير الذاتي، مما أدى بالفلاح الصغير لأن يتمسك بالأرض التي أوشك أن يفقدها، وعليه فإنه هو الوحيد الذي كان يدرك دورها في إبراز ملامح التنمية في الجزائر، ولو أن سذاجة هذا الفلاح البسيط كانت تفهم التنمية على أنها الاكتفاء الذاتي فقط، في حين هذه السذاجة كانت تستشرف ملامح المستقبل الزراعي، حيث أصبح الغذاء سلاحا يستعمل للإخضاع والاستغلال والاستعمار..!! لقد كانت الأرض التي التحمت بالحياة الاجتماعية للفلاح الصغير أكثر عطاء وإنتاجا مما كانت عليه في زمن الإقطاع، وهذا - طبعا - يرجع إلى الرابط الاجتماعي الذي كان يجمع بين الفلاحيين الصغار أنفسهم، حيث إن هذا الرابط يتمثل في إعادة الاعتبار لهيبة الأرض التي أُخرجوا منها وضحوا من أجلها. فهذا الدافع النفسي والاجتماعي كان كافيا لإنتاج ما يحقق حاجاتهم الغذائية القروية، فضلاً عن احتياجات المدن، وذلك على الرغم من أنهم لم يتحصلوا على الدعم اللازم

والضروري من قبل الدولة إلا بعد سنة 1966 كمناورة لجلبهم إلى التعاونيات الزراعية الاشتراكية! بيد أن هذا الدعم المُرَوِّض لم يؤد إلى رفع إنتاجية العمل بالزراعة، بل أدى إلى انخفاض مستوى الإنتاجية الحدية للأرض، نظرا لغياب الإصلاح التِّقني لأراضيهم، خصوصا وأن معظمها كان يأخذ موقعه بالجبال والمنحدرات إلى أن جاءت فترة السبعينيات حيث أعلن قانون «الثورة الزراعية» في أواخر سنة 1971 عن إعادة النظر في السياسة الزراعية المنتهجة في الستينيات بما فيها القطاع الزراعي التقليدي، «وهذا ما أدى إلى خلق وتعميق ظاهرة الازدواجية القطاعية التي تحمل في حد ذاتها عامل التناقض الداخلي أو استغلال القطاع الأكثر تطوراً للقطاع الأقل تطورا، ومن ثم وجدنا القطاع التقليدي الذي يزيد عدد سكانه الزراعيين على 72% يتطور نحو التخلف والفقر أكثر من تطوره نحو التقدم والغنى»[1]بهذا الأسلوب أخذت الثورة الزراعية منحاها، وذلك في اتجاه ما تفرضه الضرورة الاشتراكية التي فرضت – هي الأخرى – التغيير الجذري لظروف معيشة الِفلاحيين وعملهم للحد من «الاستغلال» الذي عانوا منه – حسب قول المسؤولين الاشتراكيين آنذاك – حيث نفهم من أفكارهم هذه أن الفلاح المستغل قد تحرر من استغلال الاشتراكية! وكأن اقتصاد الستينيات تميز بتقاليد الرأسمالية، وهذا ما أدى إلى الاعتراف به بعد مشروع الثورة الزراعية: «لقد أرسينا الأسس المتينة لبناء الاشتراكية بما أجريناه من تغيير عميق في هياكل الأرياف»[2] إن ما يبدو متناقضا مع أهداف الاشتراكية أن الجزائر في هذه المرحلة قد عرفت تبعية غذائية، في حين كان الاتحاد السوفياتي المصدّر العالمي الأول للقمح! فالضرورة الاشتراكية إذن لم تُبن على أسس عملية إنتاجية، بل قامت على أسس إيديولوجية اشتراكية هشة أنتجتها الرغبة في تحدي الرأسمالية. فإن كانت هذه المرحلة قد حققت بعض الفوائد الاقتصادية إلا أنها غيَّبت العنصر الاجتماعي، فضلاً عن أن ذلك لم يكن كافيا بالمقارنة مع خيرات الجزائر الطبيعية والبشرية، بل أدت هذه المرحلة إلى الولوج بعمق في عالم المجتمع الجديد (عالم الرأسمالية!). هذا ما أقره الاعتراف بأنه «لا يستطيع بلد، ثلثا سكانه من الِفلاحيين، أن يقوم بثورة إذا ما تركهم على هامش المجتمع الجديد» [3] فعلاً بدأت الجزائر في التمهيد لإرساء دعائم هذا المجتمع الذي يتنافى مع أهداف الاشتراكية! حيث اتبعت مخططات انتهت بها إلى تبعية غذائية وزراعية متدهورة، حيث ظهرت بوضوح معالم هذا التدهور في الثمانينيات.

أما عن عملية التصنيع فقد انطلقت بعد 1965 لأنها قبل هذه السنة كانت مجرد وحدات تابعة للشركات الفرنسية، فقد تم في السنوات الأخيرة من الستينيات توسيع قطاع الدولة بفعل التأميمات التي شملت المناجم (شركات الزنك والرصاص والحديد والنحاس) سنة 1966 وتأميم المصارف سنة 1967، وتأميم المحروقات سنة 1971.

لقد تميزت فترة الستينيات بسياسة تصنيعية ارتبطت بما تركه المعمرون من أملاك ووحدات صناعية، حيث لم يقم صانعو القرارات الاقتصادية آنذاك إلا بتطوير الشركات الأجنبية وتشييدها سواء بتجهيز قطاعها الإنتاجي أم بتعزيز استقلالها الاقتصادي، إذ اعتمدت هذه الفترة على المخطط الثلاثي التجريبي 1967-1969 الذي كان يرمي إلى تحديد الاختيارات الأساسية للبلاد بهدف بناء مجتمع اشتراكي، وتمكين المجتمع من الاستفادة من ثمار التنمية الاجتماعية والاقتصادية. فقد تضمنت هذه الأهداف إنشاء قاعدة لنهضة اقتصادية واجتماعية وثقافية تُلبِّي حاجيات المجتمع على أحسن وجه، وذلك كضرورة لضمان الرفاهية الاقتصادية[4] لم تكن أبعاد التنمية الاقتصادية لهذه الفترة تستهدف الإنتاج والمنافسة التصنيعية بقدر ما كانت تستهدف تحقيق الرفاهية الاقتصادية – عن طريق الاستيراد – لإيجاد الرفاهية الاجتماعية!! وذلك لإرساء مبادىء الاشتراكية في ذهن الفرد الجزائري، حيث انحرفت الاشتراكية عن مبادئها فأصبحت بمثابة الغزو الخارجي الذي أتى على كل شيء، إذ أراد تعمير الاقتصاد الجزائري فتسبب في تدمير المجتمع! فالجزائر في هذه الفترة لم تطور آلياتها الإنتاجية وإنما كثفت من استيراد المعدات الصناعية، إذ عرفت المستوردات نسبا مرتفعة بالقياس إلى الصادرات، حيث سجلت مستوردات سنة 1968 ما نسبته 22.23% مقابل الصادرات التي سجلت 22.64% لتصل سنة 1969 إلى 25.15% مقابل 23.28%، وتقفز سنة 1970 إلى 27.09% مقابل 21.74 (حسب جدول نصيب التجارة الخارجية في الناتج المحلي)[5] أما فترة السبعينيات التي كان هدفها تدارك نقائص المخطط الثلاثي «التجريبي» فقد اعتمدت على خطتين رباعيتين، الأولى كانت من سنة 1970 إلى 1973 والثانية كانت من سنة 1974 إلى 1977. ولقد كانت أهداف المخطط الرباعي الأول «تتطابق مع استراتيجية التنمية الاجتماعية والاقتصادية التي ركزت اهتمامها حول مسألة القضاء على البطالة نهائيا وكذلك سوء التشغيل في إطار عملية تصنيع البلاد»[6] فضلاً عن ذلك فقد كان الهدف الشامل لهذا المخطط – الذي

تطلب ما يقرب من 28 مليار دينار - هو ترسيخ التنمية المستقلة والتأكيد على ضرورة التقدم الصناعي، مما أدى إلى إحداث إصلاحات عميقة في البنى التصنيعية التي لم تحقق استثمارا فعالا في المخطط الثلاثي «التجريبي»، أما المخطط الرباعي الثاني الذي كان هو الآخر يستهدف تنمية الاقتصاد الوطني فإنه ركز على الاستثمارات في المشاريع الضخمة التي تطلبت ما يقرب من 111 مليار دينار.

وبهذا يمكن اعتبار أن هذه المرحلة الاشتراكية - حسب تصريحات المسئولين الجزائريين - قد حققت كثيرا من الفوائد الاقتصادية والمزايا الاجتماعية، حيث ارتفع معدل النمو الاقتصادي إلى 7% وزاد الإنتاج الداخلي إلى حوالي 85% خلال العشرية 1965[1975]، مما أدى إلى ارتفاع معدل النمو الاقتصادي إلى 9%، بالإضافة إلى أن حجم الاستثمارات التي كانت ضعيفة في العشرية المنصرمة قد اقترب من 30 مليار دينار سنة 1976، وأصبح الاستثمار يعادل أكثر من 40% من الإنتاج الداخلي مما ساعد على إيجاد مناصب عمل بدون انقطاع لتصل سنويا إلى مائة ألف وظيفة جديدة في ميدان الاقتصاد غير الزراعي، وازدادت الوظائف في الزراعة وغيرها أكثر من الضعف، كما ارتفع متوسط الدخل من 1000 دينار للفرد الواحد عام 1965 إلى 3100 دينار عام 1976، فضلاً عن أن مقتضيات التنمية الاقتصادية لهذه المرحلة قد وسعت من اكتساب المعرفة العلمية والتقنية، وخلقت ثورة ثقافية عارمة امتدت إلى محاربة الآفات الاجتماعية، فقد احتوت المدارس آنداك على ثلاثة ملايين ونصف المليون من الأطفال، وأصبحت الجامعات تحتوي على تسعين ألف طالب، بعد أن كان عدد الأطفال الذين كانوا - غداة الاستقلال - يتلقون التعليم لا يبلغ مائتي ألف، وعدد الطلبة كان أقل من ألف، إلى أن تميزت هذه المرحلة بوضع القواعد المادية للاشتراكية.. وهكذا تم التمكين للثورات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في نظر المسئولين.

2 ـ المرحلة الثانية:

لقد استندت هذه المرحلة إلى مخططين خماسيين. فالمخطط الخماسي الأول امتدت فترته من 1980 إلى 1984، أما المخطط الثاني فقد امتدت مدته من 1985 إلى 1989.

تميز المخطط الخماسي الأول بإعادة النظر في الاقتصاد الوطني وتغيير هياكله التي تأسست في المرحلة السابقة، وإن كان يهدف كغيره إلى تحسين الأداء الإنتاجي

والتكثيف من قطاعات الاستثمار، إلا أن هذا المخطط الذي كرست له الجزائر مبلغا قدِّر بـ 250 مليار دينار فقد ركز على القطاع الزراعي الذي اعتُبر من أولويات النهوض بالاقتصاد الوطني، إذ خُصِّصَ لهذا القطاع 23 مليار دينار، وذلك لبناء السدود وتحسين طرق الري. حيث كان الهدف من هذه الموارد المالية هو البحث عن استخدام أفضل للتسيير الزراعي وتحسين ظروف معيشة الفِلاحيين.

نسجل في هذا المخطط الأول عدة انحرافات عن مبادىء الاشتراكية، حيث إن المخطط انفرد بالبحث عن حلول جذرية للمعضلات التي نجمت عن الثورة الزراعية، والمتناقضات التي تؤثر في أبعادها الاستثمارية، مما قلل من ارتفاع معدل النمو الاقتصادي. فمن هذه المنطلقات والتصحيحات المناهضة «للاستعمار الاشتراكي!!» أصبح من الضروري - بالنسبة للمخطط الخماسي الأول - مراجعة سياسة الثورة الزراعية، والعمل على تطوير القوى الإنتاجية والتفكير الجدي في الارتباط بعملية «التسيير الفعال!»، والإدارة التي تستلزم الكفاءة وتجتذب أكبر قوة إنتاجية..!! فالهدف الرئيس لهذا المخطط هو مراعاة «أساليب» الإدارة وتطويرها بدل التركيز على «معيار» الملكية، وبالفعل قد أدى هذا الأسلوب المتبع إلى ارتفاع المردود الإنتاجي وتطور الإنتاج الخام إذ يمكن في هذا المخطط اعتبار أن الجزائر قد مرت بتجربة زراعية لابأس بها، وليس في السبعينيات - كما يحلو للباحثين! - لأن الجزائر استطاعت في المخطط سد الثغرات في الاستثمار الفلاحي، وذلك ببناء بعض السدود والاعتماد على البيوت البلاستيكية التي لا تتطلب مياه الأمطار، وغير ذلك من التجارب شبه الناجحة. فقد ساعد ارتفاع سعر البترول آنذاك على إنجاح تجربة المخطط الخماسي الأول.. غير أن ذلك لم يدم طويلاً، بل عرف تغييرا جذريا في المخطط الخماسي الثاني الذي تزامن مع انخفاض سعر البترول سنة 1986، مما أدى إلى تفاقم الأوضاع الاقتصادية، وتدهور القطاع الزراعي، وتعميق التبعية الغذائية. فقد تغيرت السياسة الزراعية من دعم الثورة الزراعية وتكوينها إلى «الإصلاح الزراعي!» فتحولت المزارع العمومية الاشتراكية إلى «مستثمرات جماعية» سنة 1987، حيث تم هذا الإصلاح بمنح ما يقرب من أربعين هكتارا أو يزيد إلى أكثر من ثلاثة فلاحين يقومون بدور زراعة الأرض، على أن يدفعوا للدولة أقساطا معينة في آخر كل سنة مقابل تأجير الأرض والسُلَف التي حصلوا عليها لشراء المعدات الفِلاحية...!!!

تمكن الاقتصاد الجزائري بهذه الطريقة من وضع القطاع الزراعي في متناول «المستثمرات الجماعية» وذلك في غياب الدعم الضروري للفلاحين سواء عن طريق الحث على الزيادة في الإنتاج، كفتح مكتب دراسات يبحث في نوعية التربة وَيُحَفِّز على استصلاح الأراضي وغير ذلك من الوسائل المادية التي تتيح لهم توسيع القاعدة الإنتاجية أم عن طريق إيجاد هيكل تنظيمي له القدرة على توزيع منتجاتهم. فغياب ذلك أدى إلى الفوضى في التسيير الاقتصادي التي خلقت هي الأخرى منفذا لتسرّب الأزمة إلى القطاع الحيوي والمنتج. وهكذا فقدت الجزائر السيطرة على أمنها الغذائي.

بالإضافة إلى ذلك فقد اعتمد كل من المخططين الخماسيين على تطور الاقتصاد الصناعي، حيث استهدفا تقسيم العمل الصناعي بالنسبة للشركات الوطنية، وتحقيق التكامل بينها، إذ إن الاهتمام قد انصب على القطاعات غير النفطية، مما أدى إلى تطوير الصناعة الخفيفة التي لها علاقة بحاجيات المجتمع المستهلك!

كانت قرارات المخطط الخماسي الأول تستهدف بالدرجة الأولى تغطية نقائص المشاريع التي تبقت من مخططي السبعينيات، حيث التزم بمراجعة السياسة الاقتصادية لتلك المرحلة، وبهذا حاول تجنب الأخطاء التنموية السابقة وذلك بإعطاء الأولوية للصناعة الخفيفة (أو الجهاز الإنتاجي) الذي بإمكانه تطوير الإنتاج وتوسيع قطاعاته، أما المخطط الخماسي الثاني فقد تكلف بتحديد أهدافه بهذه المقاييس[8]

1 - تحقيق معدل تقدم سنوي للبلاد هو 3.4%.

2 - توليد فائض اقتصادي سنوي متاح للتنمية بنسبة 0.7%.

3 - تحسين حالة التشغيل (زيادة الطلب على العرض) بنسبة سنوية هي 0.6%.

4 - تحسين وضعية استهلاك العائلات بنسبة سنوية هي 2.6%.

فعلى الرغم من أن هذه المخططات كانت تستدعي التوازن الاقتصادي والاجتماعي، فإن الجزائر قد وجدت هيكلها المحلي في مواجهة أزمة اقتصادية واجتماعية وسياسية قد أثرت في نظامها الاقتصادي العام وعصفت بأبعاد تلك التجربة!

3 - المرحلة الثالثة:

ظهر الاقتصاد الجزائري في التسعينيات أكثر استعدادا لتغيير هياكله (وحتى تغيير مساره الايديولوجي!)، حيث هذا التغيير يتنافى مع الواقع الاقتصادي والوضع الاجتماعي للبلاد. لأن تطبيق الرأسمالية يستدعي «الرخاء الاقتصادي» في حين الاشتراكية لا تتطلب ذلك (إذ لها تجارب شبه ناجحة مع البلدان المستعمَرة - سابقا

– مثل البلدان العربية) فهي تستند إلى الشريحة الاجتماعية والطبقة الكادحة التي تكونت بفعل الاستعمار، فسلبتها الاشتراكية بمفاهيم الاستلاب والاغتراب وفائض القيمة والتراكم. . !! غير أن الرأسمالية تتطلب وجود «رأس المال»، فالاشتراكية تنحاز إلى «التصميم الإنساني» أي الإنسان الموجَّه، لكن الرأسمالية تفرض وجود «الإنسان المُصَمِّم»، أي الإنسان المُصَمِّم على تعاظُم أرباحه. وهكذا هي الجزائر – في الواقع – غير موجَّهة وغير مُصَمِّمة، وإنما هي – الآن – غير مسئولة عن صنع قراراتها الاقتصادية والاجتماعية!!

لقد تداولت في هذه المرحلة عدة حكومات أو بمعنى آخر لقد سُنَّت عدة قوانين، خصوصاً وأن لكل حكومة ارتباطات خاصة مع دولة مصنعة أو أكثر، وبهذا فقدت الجزائر «غطاءها المحلي»، مما يدل على فشل أي برنامج حكومي سُنَّت قوانينه من تلقاء نفسه! وكل هذا كان بسبب تراجع مخططي الاقتصاد الجزائري عن كل ما له علاقة باستشراف مستقبل البلاد.

إن ما يؤكد على أن القرارات الاقتصادية قد أفلتت من مُسَيِّري الاقتصاد الجزائري هو هذا التغيير الذي طرأ على المخطط الخماسي الأول 1990-1994 حيث تحول إلى مخطط ثلاثي «مؤقت!» 1990-1992. خصوصا إذا ما تبيَّن أن هذا المخطط – وبحكم ضرورة المرحلة – يهدف إلى إعادة تنظيم الاقتصاد وتطهير مؤسساته، وذلك من خلال اتخاذ هذه الإجراءات التي تتلخص في:

1 – تقليص حجم النفقات العمومية.

2 – تقديم الإصلاح الجبائي.

3 – تطهير المؤسسات.

4 – إعادة النظر في العملة الوطنية (الدينار).

أدت هذه المتناقضات بالاقتصاد الجزائري إلى الامتثال لشروط المؤسسات المالية الدولية فضلاً عن أنها قد فقدت السيطرة على كل القطاعات بما فيها القطاع الزراعي، والقطاع الصناعي، وقطاع المحروقات، هذا الذي فتح المجال للاستثمارات الأجنبية، وذلك بعد مصادقة الدولة على قانون الاستثمارات سنة 1993، حيث أدت هذه المصادقة على قوانين جديدة أهمها خصخصة الأراضي الزراعية وتحريرها من الاستغلال الجماعي!!

فعهد الاشتراكية قد انقضى إذن، وكلّف الجزائر ضياع عشرين سنة من

الاستثمار الاجتماعي والاقتصادي، والأدهى من ذلك أن الأخطاء أصبحت تُنسب إلى التسيير الذي فرض الثورة الزراعية والإصلاح الزراعي، وكأن هذه الخصخصة كفيلة بتحقيق الأمن الغذائي!! وبهذه الطريقة تمت التصحيحات في القطاعات الأخرى وبالنسبة للجزائر في حد ذاتها!!

ما يمكن استنتاجه من إجراءات هذه المرحلة أن الجزائر صارت تتجه نحو انتهاج سياسة غامضة بالنسبة للمدرسة الرأسمالية وكأنها «تلميذ غبي». وهكذا هي الجزائر في طريقها نحو اقتصاد «النظام الدولي الجديد» المُجَدِّد للنظام الرأسمالي الذي تبدو أهدافه واضحة من خلال «تقسيم العمل الدولي» وتغذية العالم «المتراجع» بخيرات اقتصاد السوق المُنْتَظَرة!!

ليس للجزائر مرحلة تسمى التسعينيات بالمفهوم الاقتصادي، بل لها مرحلة تعرف بما قبل الستينيات، أي مرحلة الاستعمار الجديد، حيث أن الجزائر لا تتحكم في زمام الأمور الاقتصادية أو محاولة تفصيل أهدافها. فهي تعرف تبعية اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية، وحتى أخلاقية..!!!

ثانيا – نقد الوضعية الاقتصادية الاجتماعية:

يبدو للعامة أن الجزائر لو تحركت في اتجاه النظام الرأسمالي بعد الاستقلال لظهرت دولة عظيمة في أواخر هذا القرن..!! حيث إن الرأسمالية تدعو إلى تحقيق استثمارات ضخمة وتنمية قوية، خصوصاً في تلك الفترة التي كان فيها سعر البترول مرتفعا، في حين يبدو لهم أن الاشتراكية قد ضيّعت هذا المجهود وامتصت نتائجه، أي أنها لم تتكيف مع عائدات البترول آنذاك. وهذا ما يتحسر عليه مسيرو الاقتصاد الجزائري ويحاولون تداركه الآن!! وعليه فإن الذي يمكن استيعابه من ذلك هو أن الجزائر تحاول أن تتدارك ما ضاع منها من فرص تنموية من جراء إقدامها على تغيير النمط الاقتصادي وتوجيهه وفق متطلبات تمليها التبعية الاقتصادية وإعادة الجدولة واقتصاد السوق، وكل ذلك قد فرض العودة إلى بدايات الستينيات!! كما لو تتصور أن الجزائر قد حققت استقلالها الاقتصادي بتحررها من الاستعمار الاشتراكي..!! وهكذا أصبحت النظرة إلى الوراء تغلب على مسيّري الاقتصاد الجزائري سواء أكانت هذه النظرة محلية أم نظرة يفرضها الغرب المتبجح بالنظر إلى الأفق!

ظهرت هذه النظرة الضيقة نتيجة غياب «الوعي الثقافي» لدى المسئولين الجزائريين في بداية الستينيات، حيث لم يكن بوسعهم التمييز بين الرأسمالية

والامبريالية، وأنهما وجهان ليد واحدة، هي يد النهب والفساد والاستغلال. لقد كان بإمكان هؤلاء المسئولين إدراك حقيقة هذا التمييز، حتى بالنسبة للاشتراكية فإن سبب انحرافها هو «الإنسان المُطَبِّق»، حيث كان بإمكانه تجاوز هذا الانحراف بفعل الممارسة النقدية، كما كانت بالفعل سياسة «كاسترو» الكوبية التي ما زالت قابضة على الاشتراكية وذلك على الرغم من سقوطها عالميا، إلا أن «كاسترو» قد «تحرر في تفكيره من كل تبعية لموسكو أو بكين، رغم أنه ينتمي إلى مدرسة (ماركس) فبدأ يبتكر أو يرتجل كما يقولون [. . .] بينما كاسترو يصرخ طاقة جهده بأن «سياسة الثورة» لا تقوم على الحسابات، فالمصلحة الوطنية، وما يمليه أمر الدولة، إنما تقوم على المبدأ الأخلاقي»[9] إن انعدام الوعي الثقافي - لدى القادة الجزائريين - بأبعاد المستقبل كان كافيا لأن تتجسد الاشتراكية كحقيقة مقدسة ألبسوها للشعب الذي ربما كان واعيا أكثر من قادته - لولا فرض الإقامة الجبرية على وعيه! - إلا أن الزيف السياسي قد أحكم قبضته على الحقيقة الاجتماعية والفكرية والأخلاقية للشعب الجزائري، وظل هذا الزيف يحكم الجزائر حتى الثمانينيات تحت شعار يدعو إلى بناء المجتمع الاشتراكي الذي ينص على أن «الرفض القاطع للاستعمار يفضي حتما إلى رفض الرأسمالية. وعندما تدرك الجماهير أن الاستعمار والرأسمالية مرتبطان أشد الارتباط، وأن أحدهما ما هو إلا انعكاس للآخر، عندئذ تنشأ الظروف التي تجعل الوعي الوطني يتحول إلى وعي اشتراكي»![10] لقد كانت هناك توجهات عديدة حيث ظهرت «قيادة جديدة» فاعلة في حركة التحرر الوطني لتُبدي رغبتها «المشروعة» في تجسيد النظام الإسلامي بفروعه الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ولكن الصراع الايديولوجي و«المذهبي» كان بعيداً عن اهتمامات الشعب الجزائري وذلك خوفاً من اضطرابات داخلية، خصوصا وأن الجزائر كانت في بداية استقلالها، ولتغطية ذلك تم «إجهاض» الرغبة المشروعة وإحداث نظام اقتصادي ينضوي تحت شعار يخلط بين «الإسلام - العربي - الاشتراكي» و«الاشتراكية - العربية - الإسلامية»!!هذا الشعار «حَمَّلُوهُ» هذا الشعب الذي لم تكن أغلبيته تعرف شيئا عن ذلك، واستمر هذا العبء وسيظل إلى نهاية هذا القرن. فقد أكد على ذلك قادة الجزائر في خطاباتهم البراغماتية التي ترى في أن الشعب الجزائري قد أكد «في ساعات المحنة، وفترات الغزو الصليبي وسنوات الاحتلال الفرنسي، مثلما أكد بعد استرجاعه للاستقلال وتحقيقه للنصر، أنه عربي الثقافة، إسلامي الدين، اشتراكي

التوجه، على هذا الأساس تتصرف الجزائر»!![11] بهذا المنطق تصرفت الجزائر تجاه أفرادها، وحيث - ككل دولة بعد الاستقلال - بدأت تعتني أكثر فأكثر بالزراعة وتعطي أهمية للفلاح، لكن ما ينبغي التركيز عليه ليس عدد الذين شملهم الاعتناء، وإنما الكيفية التي صيغت بها هذه التصرفات!!

لقد خرج قادة الجزائر من أحبولة الاستعمار بعقدة نقص تمثلت في عنصر «القيادة» التي حُرِمُوا منها في فترة ما قبل الاستقلال، ولهذا حوّل القادة كل المتلكات وحصروها في يد الدولة ومن ثم تمت السيطرة الكاملة على الأفراد الجزائريين وتغيير وجهتهم في اتجاه المطلب السياسي للدولة الذي كان عبارة عن شعار لا يمت بصلة لمطالب هؤلاء الأفراد وتوجهاتهم الطموحة لتحقيق ما عجزوا عنه في أيام الاستعمار «القديم»، وهو العناية بالأرض والرفع من مستوى الإنتاج إلى حد الاكتفاء الذاتي، وهذا ربما كان نفس الشيء الذي يفكر فيه الفلاح الجزائري، لأنه لم يكن على معرفة بإمداد الدولة بالإنتاج «الزائد»، ولا الدولة حاولت أن تُفْهِمه ذلك. وهذا ما أدى بالفلاح البسيط لأن يرى في الدولة نوعاً من الاحتكار الذي عانى منه في زمن المعمرين! وفي ظل ذلك وجد الفلاح نفسه في دوامة عصفت بمجهوداته، بل ولم تُولِه أدنى اهتمام، إذ صُدِمَ بوجود «التعاونيات الفِلاحية» التي كانت بالنسبة له بمثابة العائق الذي يحول بينه وبين أرضه، وذلك نتيجة انعدام المساعدات المادية والاجتماعية حيث إن السياسة التي كانت مُطبَّقة فرضت نوعا من اللامساواة بين الفلاح «الأعزل» و«التعاونيات الفلاحية» وذلك بخصوص تقديم الإعانات وتنظيم الضرائب. فقد طبقت الدولة سياستها الاقتصادية الاشتراكية «التي تمكن فلاحي التعاونيات الزراعية من أن يشتروا أدوات الإنتاج بأسعار منخفضة كما أنها تُعطي مقابل منتجات هذه التعاونيات أسعارا أعلى من تلك الأسعار التي يمكن أن يحصل عليها المزارعون الأفراد»[12]. إن هذه السياسة التي اعتمدت منطق «التفرقة» كانت سببا في بناء الجزائر بناء غير مرغوب فيه من الناحية الاجتماعية. فهي سياسة ربما استطاعت أن تحقق أهدافها الاشتراكية سواء الاقتصادية أم الفلسفية التي ترى في التعاونيات الفلاحية ضرورة لتوعية الفلاح بالسلاح الايديولوجي، ولكن ذلك قد أوجد هوة عميقة في النسيج الاجتماعي. فلا الفلاح استطاع أن يستوعب حقيقة هذا السلاح حيث إن قادته غير واعين! ولا «التعاونيات الفلاحية» حققت الغايات الاقتصادية المتمثلة في رفع مستويات الإنتاج، بل كان التمزق في

النسيج الاجتماعي قد تجلى في الصراع بين الدولة كقوة والفلاح كمنتج!! ولم ينته هذا الصراع إلى نتيجة، وإنما كان مآله «الانزلاق» نحو المدينة (= المصنع).. وهكذا عبّر الفلاح عن مظالمه بزحفه نحو المدينة، إذ إن الدولة قد تصرفت مع هذا الفلاح تصرفا غير عقلاني. فقد ضيّعت الدولة مجهودا إنتاجيا كان كفيلا بأن يدفع الجزائر - كدولة مستقلة آنذاك! - نحو التنمية الحقيقية، وهذا ما يدل على أن أهداف الاشتراكية كانت - هي الأخرى - غير عقلانية سواء من الناحية الاقتصادية التي ضيّعت هذا المجهود الإنتاجي في شخص الفلاح «الزاحف» أم من الناحية الفلسفية التي تتطلب اشتراكية «عالِمة» بأبعاد المستقبل.

إن الزحف نحو المدينة قد ضاعف من معاناة الفلاح وأدى به إلى الإحساس - أكثر من ذي قبل - بالغربة الاجتماعية وأنه مهدد في كيانه المنتج، وهذا ليس لأنه لم يجد ما يعمله، وإنما الظروف الجديدة قد صدمته وأظهرت له أن الأرض التي «يَمْلِكُها» في الريف «=الزراعة» تختلف بكثير عن الأرض التي «تَملِكُهُ» في المدينة «=المصنع»، خصوصا وأنه لم يلحظ الأمر عند حدوث ذلك، بل امتد إلى روحه المنتجة، حيث أصيبت بنوع من الفتور والنكوص، إنها آلية البيروقراطية، وهي آلية تستهدف خلخلة التركيبة النفسية والاجتماعية للفلاح، فذلك هو سلاح بيروقراطية الإقتصادي الاشتراكي المُشْرع في وجه الفلاح الأعزل.. وهكذا وجد الفلاح نفسه بعيداً عن المساهمة في بناء المجتمع اقتصاديا، حيث إن البيروقراطية قد خلقت منه «أجيراً» لدى فئة بورجوازية معينة أوجدتها البيروقراطية الاشتراكية التي أصبحت تملك الدولة نفسها!!

لقد كانت هذه الغربة الاجتماعية التي عاشها الفلاح - وهو دعامة الاقتصاد الجزائري آنذاك - بمثابة المنعرج الخطير في التراجع الإنتاجي، بل إن ذلك لم يؤد إلى دعم القطاع الصناعي الذي كان في بدايته، وربما لو تعمقت العناية بالفلاح كمنتج رئيس لأصبح القطاع الصناعي في أوج ازدهاره. لكن قد تم ذلك وفق فلسفة اشتراكية مناقضة لفلسفة الفلاح العملية. فالفلسفة - العلمية - الاشتراكية نظرت إليه من زاوية تحدده على أساس أنه «منطقة فلاحية» أو «سلعة» (=إنتاج) ولم تنظر إليه من زاوية أنه إنسان «=منتج». وعليه فإن الفلسفة الاشتراكية لم تعالج وضعية الفلاح ومتطلباته سواء في الريف أو المدينة، فإذا كان في الريف فهو مهمل وإذا كان في المدينة فهو متشرِّد!! لقد نظَّرت الفلسفة الاشتراكية لـ «شكل» التنمية الفلاحية

ولكنها تغاضت عن «فعل» التنمية الذي يتمثل في شخص الفلاح الذي حُرِمَ من المساعدات المادية والمعنوية. فالمنتِج في غياب هذه الخدمات الضرورية ليس بإمكانه إحداث آليات للإنتاج وهذا هو «المستحيل» الذي كانت تطلبه الفلسفة الاشتراكية المناقضة لأهداف الفلاح، خصوصا وأنها تشير إلى «أن فعالية الفلاحة ومردودية الإنتاج الفلاحي تتوقفان على توفير عوامل الإنتاج ووسائل التقدم التقني، إن تحديث الريف وإدماجه في المخططات التنموية كضرورة حتمية يقتضيان تحويل الإنتاج ووسائل الإنجاز والشروط التنظيمية التقنية الضرورية»[13].

هكذا كانت حياة الفلاح - سواء العادية أو الإنتاجية - نوعاً من الاغتراب، ليس الاغتراب كما يفهمه (ماركس)، بل اغتراب الاشتراكية الماركسية نفسه! حيث إن الفلاح قد فصلوه عن أرضه، مما جعله يفقد كل مؤهلات الإنتاج التي كان يستمدها من أرضه التي كانت هي الأخرى - كل شيء في حياته الاجتماعية والاقتصادية، فإذا فقدها فَقَدَ كل شيء. بهذا المنطق كان يفكر الفلاح ويعمل في عهد المعمرين وبعد الاستقلال، ولكن عندما اصطدم بقانون الثورة الزراعية أو بهذا «الاغتراب الاشتراكي!» صار يشتم رائحة المعمرين، وفعلًا، إنها حاسة لم تخن الفلاح ولم تخن الجزائريين ككل إلا البعض من الجزائريين الاشتراكيين. فلم يستطع الفلاح فعل شيء لأنه مُجْبَرٌ على تقديس شيء لا روح له ولا قِيَم، إنها الصرخة التي تخطَّفته ببوق «الاشتراكية اختيار الشعب الذي لا رجعة فيه»[14] لقد كان هدف المسئولين الاقتصاديين من وراء هذا «الاختيار الإجباري» هو تكسير قيم الفلاح التي كانت تربطه بأرضه الفلاحية وتحويلها إلى قيم «الصانع»، أي تحويلها من قيم محلية إلى قيم مستوردة، في حين أن المصنع لم يكن لأجل التفوق الإنتاجي، بل كان لأجل ضرورة اشتراكية ظهرت في المخطط الثلاثي التجريبي 1967-1969 الذي كان يدعو إلى تلبية الحاجات الضرورية للمجتمع. . وإذا كان الأمر كذلك فلماذا لم تُترك للفلاح هذه الضرورة حتى يُحقق الاكتفاء الذاتي للريف وللمدينة؟ فالجزائر بسياستها هذه قد خسرت الفلاح وإنتاجه، كما أنها اعتمدت على الغرب في تنميتها الاقتصادية الصناعية. لقد أدى هذا التناقض في أهداف التنمية إلى إضعاف القدرة الإنتاجية لدى الفلاح، فضلا عن الاتكال على الغير في بناء المصنع الجزائري، وليس كما «قيل» بأن: «ميثاق الثورة الزراعية هو فريد في فلسفته وأفكاره ومحتواه وأبعاده وهيكليته، وستكون له أهمية قصوى في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في الجزائر.

وإذا ما تم درسه بعناية في بلدان أخرى من العالم الثالث، وإذا توافرت له الظروف الموضوعية الملائمة في محيطه، فقد يصبح تجربة ذات أهمية عالمية»[15]!!! فسواء توافرت له الظروف أم لا، فلن يتقدم في مداه الطويل حيث تُفهم الظروف على أنها المؤهلات المادية، وهذا ما استطاعت الجزائر تجميعه في «التعاونيات الفلاحية» في حين الظروف هي الفلاح نفسه، هي الاهتمام بالفلاح اجتماعيا وليس هناك شيء غير ذلك. فالفلاح قد حُرِمَ من كل مطالبه، هذا ربما لأنه فلاح أو ربما لأنه «رجعي!» يعيش في عصر التقدم التكنولوجي، في حين أن هؤلاء الذين سيطروا على التكنولوجيا في الغرب قد منحوا للفلاح كل مطالبه المشروعة التي تخدم الفلاح ودولته والعالم «المتراجع» الذي يستورد إنتاجه الغذائي. .!! كما هيئوا له كل الظروف التي تتيح له فرص الإنتاج. فهو - في نظرهم - سيد الحضارات قديمها وحديثها.

إذا كان العالم «المتراجع» - بما فيه الجزائر - غير قادر على اللحاق بالعالم المتقدم في التصنيع، فهو قادر على التفوق عليه في المجال الزراعي، ولكن العكس قد حدث، إذ خسر هذا العالم كلًا من الصناعة والزراعة. . وإذا لم يتحرك العالم المتقدم فقد حُكِم على العالم في أحواله «المتراجع» بالفناء والإبادة. فهو يحاول أن يجاري العالم المتقدم في أحواله الاقتصادية، في حين لم يتدارك الأشياء الأخرى التي تمكنه من مجاراة الغرب، وحيث أوجد لتخطيطاته فراغا بين انتقال وانتقال فحدث السقوط والتراجع. وهذا ما حدث فعلًا من جراء الانتقال من مخطط إلى مخطط، إذ [«بين» كل مخطط وآخر] توجد هوّة سحيقة وتراجع مادي وتخلّف معنوي.

لقد نبعت عدة تساؤلات، حيث بدأ الفلاح يتساءل، أين يجد الأرض الخصبة التي أكلتها المصانع؟ أين يجد العتاد الفِلاحي الذي استحوذت عليه فئة تشرف على التعاونيات الفلاحية؟ لمن يبيع إنتاجه والجزائر تستورد من الغرب؟ أين يسكن والتيار الكهربائي ينعدم في «الدوار»؟.هذه هي الظروف الحقيقية التي عاقت عمل الفلاح وإنتاجيته، لكن أن تمنح الجزائر مبلغا - مُقتطعاً من المخطط - للفلاح فذلك ليس صعبا، وإنما الصعوبة تكمن في كيف تُوزِّع هذا المبلغ؟»، أقصد لماذا تبذِّر هذه الأموال وهي تستورد من الغرب؟ وهكذا يُضطر الفلاح كأيِّ إنسان فطري لأن ينزل إلى المدينة ليبتاع غذاء صنعه له غيره، وبالمثل يُضطر العامل في المصنع لأن يتوجه إلى السوق بأنواعه ليبتاع ملابس ليس هو الذي صنعها. فالقضية إذن ليست

في تخصيص مبالغ مالية لأن معظمها سيتحول إلى أرصدة شخصية. فهذه هي حقيقة السقوط الأخلاقي للتنمية في الجزائر، فالتنمية أخلاق فردية واجتماعية قبل أن تكون إحصاءات اقتصادية نزهو بحجمها العامر من الظاهر والضامر من الداخل.

لم تنجُ الجزائر من الغربة الاجتماعية والأزمة الاقتصادية الثقافية، وذلك على الرغم من أن المسئولين قد زعموا أن الجزائر حققت كثيرا من الفوائد الاقتصادية والمزايا الاجتماعية من جراء الأرقام التي ضخّموا بها هذه النجاحات، لكن هذه المخططات لم تستطع أن تحقق الأهداف المرجوة، حيث ظلت هذه الفجوات بين مخطط وآخر قائمة في الستينيات والسبعينيات حتى نهاية المخطط الرباعي الثاني، إذ إنه على الرغم «من هذه الإمكانات الهامة وهذا التطور الاقتصادي السريع فهناك نسبة لا بأس بها من الشبيبة لا تعمل ومهددة بأخطار معينة، ولذا يلاحظ من آن لآخر تصرفات لم تكن تشاهد من قبل في المدن الكبيرة وهي كل التصرفات التي تمسُّ شرف الأفراد وأمنهم وأخلاقهم الكريمة، وكل هذه الآفات لا تحارب إلا بالشغل وارتفاع المستوى الثقافي العام بصفة عامة»[16] فضلًا عن ذلك فقد «ارتفعت مناصب الشغل الجديدة خلال فترة 1967-1974 بما يقترب من نصف مليون (480.000) من بينها 330.000 خلال فترة المخطط الأول (1970-1973)، وكل هذه المناصب لا تتعلق إلا بالشغل خارج الريف»[17] هكذا ظلت الستينيات والسبعينيات مرحلة غير واعية بأهداف مخططاتها، وكأنها ارتجالية، إذ سيطرت عليها فئة بورجوازية من مخلفات الاستعمار! حيث اندسّت في فئة «جاهلة» بالضرر الاشتراكي والضرورة الوطنية، وكل ذلك قد أفقد الجزائر مقوماتها الزراعية والصناعية، في الريف والمدينة، فقد تفككت الرابطة الاجتماعية والاقتصادية التي تجمع بينهما. خصوصا عندما تبين ابتداء من المخطط التجريبي (1967-1969) «أن هناك عدم توازن واضحا وكبيرا بين مختلف مناطق البلاد من ناحية التقدم الاقتصادي، والتطور الثقافي، والتوسع التربوي، والنمو العمراني، يضاف إلى ذلك عدمَ التوازن الخطير في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية.. فالريف برمته يعيش في تخلف شامل، في جميع الميادين، بينما المناطق الحضرية تتوافر فيها إلى حد معقول المرافق الأساسية للحياة العصرية»[18]

لقد ضيّعت الجزائر رأس مالها الذي لا ينضب، وهو الإنسان، نتيجة الحاجز الذي وضعته بين الريف والمدينة، والذي ما زالت آثاره قائمة إلى الآن. فقد انحازت

الجزائر بفضل مسؤوليها إلى الايديولوجية دون سواها. فقد رسمت بينهما «الحدود الإنتاجية» حيث وزّعت وسائل الإنتاج بطرق تتنافى مع العدالة الاجتماعية. فهذه النقائص التي نجمت عن النظرة المنحرفة إلى الفلاح خاصة والريف عامة قد وُرِثت من عهد الاستعمار، حيث إن الفلاح كان خاضعاً للمعمرين، ولا بد - بعد الاستقلال - أن يخضع للفئة البورجوازية «المُسْتَغِلَّة»، سواء الدولة أم الفئة المسئولة عن تسيير «التعاونيات الفلاحية». فربما حاولت الدولة تجنب ذلك النقص أو هذا «الذنب الاجتماعي!» بتخصيص مبالغ مالية للريف الزراعي إلا أن ذلك لم يعط أي نتيجة، بل إن بعض المناطق الريفية أو قل جلّها ما زالت بدون إنارة كهربائية، والطرق التي تربطها بالمدينة غير مُعَبَّدة، إذ الحياة العملية تنقطع بين الريف والمدينة نصف عام بكامله من جراء فصول الأمطار!!! فضلاً عن ذلك يبدو أن «القرى الاشتراكية» التي دَشَّنها الرئيس السابق «هواري بومدين» لم تكن قرى ريفية، بل كانت قرى متمدنة، حيث تحولت هذه القرى إلى بناء عصري، فقد رممها أصحابها، بعد أن امتصت المدنية كل جهودهم الإنتاجية، كما أدركوا في النهاية أن الثورة الاشتراكية مجرد خرافة أو حكاية تجاوزها الزمن!! وأن التعاونيات الفلاحية وُجِدَت لأجل ابتزاز أموال الفلاحيين والجزائريين ككل من قبل الفئة البرجوازية «المستغِلَّة» والمندسّة في جهاز الدولة الاقتصادي والسياسي، وكذا من قبل الفئة البروليتارية التي خدعتها الشعارات الاشتراكية الجوفاء. فكلٌّ من الفئتين قد حُشِرَ في حياة اقتصادية واجتماعية غير حياتها، كما لو أنهما غير متحكمين في الأزمة التي تتسبب فيها هذه الحياة، لأن زمام الأمور ليست بأيديهم، فكيف تكون الحلول بعقولهم إذن!!!

لقد فرّقوا بين القلب والمخ، بين الريف والمدينة، إذ حوّلوا الأراضي الفلاحية إلى عمران ومصانع لا أهمية لها، فحققوا رغبتهم المدمرة في جسم اقتصادي لا روح فيه، إذ فَقَدَ كل مؤهلات الحياة الضرورية فأصبح المخ غير مخّه، أي أن الجزائر أصبحت تستورد لمصانعها أكثر مما تنتج، فضلاً عن أن القلب اصطناعي، ومن ثم فإن الجسم مصاب بعاهة الشلل، مما يجعل الجزائر مضطرة لأن تستورد جسما جديدا - اقتصاد السوق - وهكذا بكل سهولة تحول قانون الثورة الزراعية إلى نمط غربي يشبه نمط المعمرين.. وهكذا ظل الإنسان القروي والمدني مجهولاً في أرض «معلومة».

لم تعرف مرحلة الستينيات والسبعينيات إلا الفساد الاجتماعي الذي ورثته من

النظام الاشتراكي ومدى العلاقة التي تربطه بالتصورات الاقتصادية. فقد تشبعت هذه المرحلة بأفكار ديماغوغية، سواء لدى نظام الحكم الذي أتخم الشعب بخطاباته الجوفاء وحماسته الاشتراكية «الإسلامية»!! أم لدى الذين أشرفوا على مصالح العمال والفلاحين، فهؤلاء كانوا مجرد نافثي سموم الاشتراكية العملية والبيروقراطية العلمية (الإدارة).

لقد عاش العامل الجزائري في دوامة الخطابات والشعارات التي لم يستفد من كذبها على الشعب إلا هؤلاء الذين أشبعوا الجزائريين من العمال والفلاحين بمواعيدهم «العرقوبية!!». فمنهم من تمسك باشتراكيته، ومنهم من تحول إلى الرأسمالية ليستدفىء في أحضان اقتصاد السوق! فمبادىء الرجال ترحل مع مبادىء الخطابات والشعارات!!!

فلولا انقلاب 1965 الذي غيّر من «بعض» الأجواء المزرية التي بدأ العامل والفلاح يحس بها بعد الاستقلال، **ولولا** التأميم في سنة 1971 الذي غيَّر في الشعارات وليس في الانتاج، **ولولا** ارتفاع سعر النفط في سنتي 1974 و 1979، ما كان سَيُعرف للستينيات والسبعينيات هذه الخطوات العرجاء نحو التنمية التابعة.. وهكذا فإنه لو لم توجد [لولا] لبدت هذه العشرينية أسوأ حالاً من أيام الاستعمار!!!

أما مرحلة الثمانينيات فقد عرف مخططها الخماسي الأول بعض الانتعاش، وذلك ليس راجعا إلى الإنتاج المحلي، وإنما هذه المرحلة تزامنت مع ارتفاع أسعار النفط، فدائما الغرب الرأسمالي هو الذي يصنع الأحداث الاقتصادية. إذ ظهرت عيوب هذا المخطط في التراجع الإنتاجي ومن ثم تراجع الشعارات الاشتراكية واضمحلالها رويدا رويدا، وكان ذلك طبعا نتيجة انخفاض أسعار النفط قبل أن تنتهي مدة هذا المخطط. فالنفط إذن هو صانع أحداث الجزائر الاقتصادية، وعليه نطرح السؤال: ماذا كان سيحدث لو أن الجزائر دولة غير نفطية؟ وماذا سيحدث بعد نضوب النفط - أو حتى انخفاض سعره - حيث ستصبح الجزائر دولة غير منتجة؟

فضلاً عن ذلك فإن تجربة الجزائر الزراعية لم تستمر طويلاً، فلم يتم بناء كل السدود، إن لم يكن معظم أموال مشاريعها قد حُوِّلت إلى أرصدة شخصية في بنوك خارجية، ولو تّمت هذه السدوود لما طلبت الجزائر من المؤسسات المالية الدولية تمويل بعض مشاريع السدود. حيث هناك مفاوضات مشروطة ومستمرة يدفع ثمنها الأفراد

البسطاء من الجزائريين الذين يُطردون من مناصب شغلهم بسبب أنهم أضعفوا القطاع العام!! وهكذا بالفعل قد أبدى «البنك الافريقي للتنمية» استعداده في تقديم قرض بقيمة 220 مليون دولار لإنجاز السدود (التي لم تُنجز سابقا وحوّلت أموالها إلى أرصدة شخصية!!)، أما «الاكزيم بانك» الياباني قد أبدى استعداده - هو الآخر - في تقديم قرض قُدِّر بـ 20 مليون دولار، فضلاً عن ذلك فإنها تتناقش مع «البنك العالمي» على قرض بقيمة 250 مليون دولار لتطوير المياه الصالحة للشرب، والتطهير[19].

وهكذا وجدت الجزائر نفسها في أزمة اقتصادية واجتماعية، وذلك ابتداء من المخطط الخماسي الثاني الذي تزامن مع انخفاض سعر النفط، هذا النفط الذي كان مُموّلاً للمشاريع التخطيطية السابقة، كما حقق فرصا كبيرة للذين يتلاعبون بأموال الأمة، حيث دخلت في هذا التلاعب تجربة «المستثمرات الجماعية»، مما أدى إلى الصراع بين ما هو مطلوب وما هو معروض، فالدولة تريد من الفلاحيين تحقيق أعلى إنتاج ممكن، في حين الفلاح يزداد ضعفا بسبب انخفاض سعر النفط، نقصد هنا تهريب التكنولوجيا المستوردة إلى المصانع التي يشرف على إدارتها الغرب الرأسمالي بطريقته الخاصة، أما تكنولوجيا الفِلاحة فلم تجد عناية تامة، خصوصا وأن القطاع الفِلاحي محليّ مائة بالمائة لكونه قطاع البسطاء وليس قطاع الأثرياء الذين أتخمهم سعر النفط المرتفع في الأيام الأولى من الاستقلال إلى منتصف الثمانينيات، وإلى الآن - كذلك - بطرق غير شرعية!!

يتفق التفسير الواقعي للأزمة الاقتصادية في الجزائر على أن ضعف «المستثمرات الجماعية» يرجع إلى الفلاح باعتباره صاحب الأرض، لكن كيف يمكن للفلاح أن يعمل في وسط تسوده الفوضى المالية؟!

إن الفلاح أولى بالأرض من ذلك الذي يهتم فقط بشؤون الإدارة، فهذا المُسَيِّر الإداري لم يؤدّ عمله كما يتطلب قانون التسيير الفعلي، لأن الذي سيَّر حياة البسطاء حوّلته بساطتهم إلى «سيد/ إقطاعي» لا يراعي مطالبهم، وهذه حقيقة الحياة الاجتماعية والتنظيمية في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، هذا من جهة، أما من جهة أخرى فهو يدير حياة الفلاحين وشؤونهم في «المدينة» وذلك بعيداً عن أجوائهم وتجمعاتهم، فضلاً عن ما تفرضه طبيعة الإدارة في المدينة من بيروقراطية قاتلة لروح العمل. فقد بُرمجت فكرة الإصلاح الزراعي من أجل التحرر من براثن الإقطاع

والمعمرين، في حين لم يكن هدفها الحقيقي هو تحرير الفلاح من إقطاع الدولة نفسها والمسؤولين عن هذا القطاع فهذه الهوّة التي عاش فيها الفلاح مُعلّقا بين إقطاع الاستعمار وإقطاع الدولة قد ظهرت خطورتها على الفلاح العادي وعلى «الدولة» نفسها، فإقطاع الغرب الرأسمالي أقوى من أي قانون محلي، هذه هي نظرية الغرب الرأسمالي العالمية التي أصبحت تفرض خصخصة القطاع الفِلاحي وإعادة الفلاح إلى أيام المعمرين. فالإجراءات الاقتصادية الجديدة قد فرضت حتى بيعت الأرض (=بيع الوطن!) إلى الخواص، وأيّ خواص!!

هكذا وبكلّ سهولة تسقط الشعارات الاشتراكية ويُقهر الإنسان الجزائري، ليس إلّا لأنه آمن بهذه الشعارات المزيّفة، ويكون [هذه المرّة] الشعار مزيّفاً هو الآخر، على الرغم من أنه سيؤثر في كل من له وطنية عميقة. فقد زُيّف بالتعبير - لدى المسئولين في القطاع الفِلاحي - أن «عهد الاستغلالات الجماعية قد انقضى!»، وهكذا بالفعل «بدأت ملامح الفشل تلوح في أجواء هذه التجربة، والأصوات ترتفع الآن للانتقال إلى مرحلة أخرى هي الهدف المخفي منذ البداية ألا وهي «بيع هذه الأراضي إلى من يملك مالاً لاستغلالها». هذا هو محطّ أنظار رأس المال الطفيلي الذي تجمّع بطرق سريعة خلال ربع قرن، أي منذ الاستقلال، فأصحاب هذه الأموال البعيدون عن العقلية الرأسمالية المنتجة المبدعة المغامرة، يرون أن الثروة الحقيقية هي التي تتجسد في عقار، أي في أرض، والمتوقع إذا حدث هذا أن تمتص كل أموال القطاع الخاص في هذه الاستثمارات الفلاحية»[20].

ظل التسيير الاقتصادي بعيدا عن تحقيق الأهداف التنموية المرجوة، خصوصا وأن المخطط الخماسي الثاني قد استند إلى الاستيراد ولم يحقق النتائج الاقتصادية والاجتماعية، بل إن ذلك كان مؤثراً في الأفراد الجزائريين، حتى الذين يتمتعون بمناصب شغل عُليا قد سئموا هذه الحياة الاقتصادية التي أرهقها (الروتين الوظيفي) «=غياب الإنتاج والعمل المسئول» فضلاً عن الفساد الاجتماعي الذي أدى إلى ولادة انتفاضة «5 اكتوبر 1988» التي كانت انتفاضة اقتصادية واجتماعية وسياسية وأخلاقية، فقد كانت تدعو إلى عودة الجزائر إلى ضميرها الوطني وعمقها الإسلامي. هؤلاء المنتفضون الذين سئموا حياة الاشتراكية وفجاجة شعاراتها كانوا يعبّرون عن رفضهم للاقتصاد الحر الذي كانت كل المؤشرات والتغيرات تتجه نحوه. لكن الدولة اعتبرت أن ذلك دعوة للتعددية السياسية، فكان مآل ذلك

الوقوع في شَرَك «الخطأ التاريخي». إنها مساوىء التبعية الاقتصادية التي أثّرت في صنع القرار السياسي في الجزائر[21] حيث أصبح الغرب الرأسمالي بمباركة التعدّدية الحزبية يُدير القضايا الاقتصادية، ويؤسس للخصخصة ويوجه قاطرة الحياة الاجتماعية والأخلاقية والثقافية والاقتصادية كيفما شاء، فقط، لأنه هو العالم المتقدم، والجزائر تنتمي إلى العالم «المتراجع» حيث فقدت الروح الوطنية في مُسَيِّري اقتصادها وانسلخت عن القيم الأخلاقية والبيئية في تصوراتها الفلسفية وحياتها الاجتماعية. فلم تتفهَّم بأنها ليست الغرب، ولا الغرب يريد لها أن تكون قوية ومتطورة اقتصادياً واجتماعياً، بل يريدها أن تكون تابعة لخططه حتى يتسنى له أن يُنظِّر لاقتصادها التسعيني.

لقد ولجت الجزائر مرحلة التسعينيات وهي مثقلة اقتصاديا ومفككة اجتماعيا، مما سمح لظهور الأفكار السياسية المنحرفة وتعاقبها على المسرح الحكومي والحزبي. إن هذه الانحرافات السياسية قد أوجدت لدى الغرب الرأسمالي منافذ تمكّنه من تعويق النماء الاقتصادي في الجزائر، حيث طُرحت عدة ملفات أهمها «إعادة الجدولة» التي لم يفصح عن مصطلحها التي تتلبس به، وذلك من قبل الدولة نفسها، فكيف يمكن إذن، مواجهة الشروط التي تدعو إليها جدولة الديون.

إن مرحلة التسعينيات لا تمت للاقتصاد «العصري» بصلة، فهي مرحلة تفشى فيها الفساد الاجتماعي، حيث تجلى ذلك في امتهان الفلاح العادي والعامل البسيط من خلال مساومته على كرامته بالأجور والعوائد التي تدرجه في الشرع الإسلامي في دائرة «المساكين»، و«ذوي الحاجة»!! فبفضل «القروض الغربية» - التي بواسطتها يتقاضى العمال أجورهم - نجد أن الغرب الرأسمالي يؤدي «الزكاة» و«الصدقات» بدلاً عن المسئولين الجزائريين!!! فما هذه الدُّونيَّة التي وصل إليها الإنسان الجزائري الذي لا ينتج؟!! لقد عمّ الفساد الاجتماعي من خلال القروض والمساعدات و«الهبات!!» وكذا نتيجة فصل الدين عن الدولة، أي فصل الأخلاق عن الإنسان، وكل ذلك لأجل إنجاح الأنانية السياسية، وكأن مرحلة التسعينيات لا تهتم بالشؤون الاقتصادية بقدر ما تهتم بالحاجات السياسية، حيث أصبحت السياسة في الجزائر عبارة عن حاجات تتطلب الإشباع الأناني، وليست أفكاراً تُعَمِّق الوطنية للخروج من الأزمة الاقتصادية والغربة الاجتماعية. لقد فرض هذا التقوقع السياسي ما يسمونه الآن بالاصلاح الاقتصادي الذي نجم عنه:

- الانفتاح الاقتصادي على الخارج بنسبة تفوق تسعين بالمائة.
- الاصلاح الجبائي في غياب دراسة معمقة للحالة الاجتماعية.
- الدخول في اقتصاد قوي - هكذا يُرَوَّجُ له - وهو اقتصاد أوشك على النهاية لكونه يستند إلى خيرات العالم «المتراجع» وليس إلى فلسفة اجتماعية.
- الاعتماد على القروض والمساعدات والهبات!!
- بيع رموز الوطن، بما فيها الإنسان وأملاكه التي ضحى بنفسه وماله من أجل استرجاعها.
- إعادة الجدولة.
- تكريس التبعية الاقتصادية والثقافية.
- الاعتماد على الاستيراد.

وكأن هذه الإصلاحات الاقتصادية هي أهداف «مخطط» التسعينيات حيث الفرق بينه وبين غيره من المخططات السابقة، أنّ المخططات السابقة قد موّلتها أموال النفط، أما مخطط التسعينيات فيعتمد على أموال (الذين لن يرضوا عنها أبدا، أي الجزائر). فقد أهمل «الإنسان المحلي» الذي لو أتيحت له الفرص وهُيئت له كلّ الإمكانات لأنتج وأخرج الجزائر من أزمتها الاقتصادية، لكن عندما تحدث إصلاحات اقتصادية على حساب الأبعاد الاجتماعية لهذا الإنسان، فإن الأزمة تستفحل وتزيد تعقيدا، ولن يحلها إلا عودة الاستعمار الذي ينبّه المسئولين إلى أعمالهم وتصرفاتهم التي تتنافى مع التنمية الاقتصادية، فإما الاستعمار وإما الإنسان المحلي!!!

إن مرحلة التسعينيات هي مرحلة منحرفة عن المسار التنموي. إنها باصلاحاتها الاقتصادية المعاصرة تُدير ظهرها للمبادىء التي تأسست عليها سابقا. هذه المبادىء التي تقول: «إن الشروط التي يقوم عليها تطور أي مجتمع حي ترتكز أساساً على قيم ومثل عليا، إذ بدونها يختل توازن المجتمع وينزلق نحو مخاطر الاستعباد الداخلي والخارجي»[22].

إن الإرادة الغربية هي التي تصنع أقدار الاقتصاد الجزائري، بعد أن تخلت الدولة عن ريادتها التنظيرية، وحيث كانت تستمد «سلطتها من الإرادة الشعبية في خدمة الشعب وحده وتستمد سبب وجودها، وفاعليتها من تقبل الشعب لها»[23]

لماذا هذا التناقض؟ هذا الذي تزخر به فلسفة الإصلاحات الاقتصادية، حيث كان رجالاتها سابقا يتمردون على النظام الرأسمالي، لكنهم الآن يتوسلون ويتسولون، لكونهم فقدوا كل شيء، حيث إن الجزائر دولة من العالم «المتراجع» وامتيازات الغرب الرأسمالي لدى الجزائر هي هذه الإصلاحات الاقتصادية التي تعصف بالأبعاد الاجتماعية والأخلاقية والثقافية، فقد تسلح مسيرو الاقتصاد الجزائري بضمائر ميتة!! وأخذ مفهوم الاعتماد على الغير مكان الاعتماد على النفس، وتعبئة الطاقات الأجنبية مكان الطاقات المحلية، كل ذلك قد أدى إلى ضياع المجهود الإنساني وتجميد روحه المنتجة، فضلاً عن وجود أزمة فلسفية في الفكر الجزائري المخطط، فها هو النص الفلسفي المتأزم يقول:

> «إذا كان العالم قد تأكد الآن أن النظام الاقتصادي العالمي القائم أصبح مصدر أزمة دائمة، وعامل فوضى مستمرة، فإن بعض الدول الصناعية المتمسكة بالتظام الجائر الراهن، تسعى إلى تحميل بلدان العالم الثالث كل التبعات والأعباء بما يضمن الحفاظ على امتيازاتها [. . .] ومعنى هذا، أن نهاية القرن الحالي تحمل معها تحديات من نوع جديد، تتطلب مواجهتها التسلح باليقظة، والاعتماد على النفس، وتعبئة الطاقات الذاتية، وتحسين الإنتاجية باستمرار، وإعادة الاعتبار للجهد الإنساني»[24].

فأي مبادىء هذه؟!! وأي دساتير؟ وأي مواثيق؟ ما الفائدة من شرذمة - لا ندري مستواها الثقافي! - لا تؤمن بما تكتب ولا تَثْبُت على مواقفها؟! بل إن هذه الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية التسعينية تتنافى مع قانون الطبيعة الذي يفرضُ الاعتماد على الإنسان المحلي، وموروثات البيئة في كل الخيارات المبدئية والتوجهات الحياتية. فالأزمة ستتعمق، خصوصا وأنه «عندما تقتلع فجأة الفرد من أطر حياته الاجتماعية تجده قد ضاع فيزيائيا وتخلى عن أخلاقه التقليدية بدون أن تستطيع حمله على أن يستعيض عنها بأخلاق جديدة. وفي هذا انحلال الإنسان انحلالاً حقيقياً ناجماً عن استخدام الفرد باعتباره مجرد قوة عمل»[25].

هكذا إذن قد فَقَدَ رجالات التسعينيات كلّ الجهود التي بإمكانها تسيير الاقتصاد الجزائري، بل أصبحوا ليس لهم الخيار في تسيير المرحلة القادمة، وإنما الخيار - الآن - هو بيد النظام الذي «اتهموه» يوماً بالجائر!! فكان من الأجدر أن

يتركوا للشعب أن يحقق ما عجزوا هم عنه، ونقصد بالشعب هنا تلك الطبقة الخاصة من المثقفين ثقافة بيئية، وعارفين بنوايا النظام العالمي الفاسد. فإن لم يحققوا ذلك في مرحلة التسعينيات، فيكفي أن كل ما هو خيرٌ يؤسس للمستقبل ويُعَدُّ لما هو أفضل، فإن تَجُع الجزائر اليوم فإنها ستنمو غدا، وذلك بفضل هذه الطبقة العاملة العالمة التي ستزرع في هذا الإنسان المحلي روح العمل والإنتاج والغيرة على مشاعره الوطنية، فصحيح أن هذا الإنسان نائم ولكنه في حاجة إلى من يوقظه، أما أن تشبع الجزائر اليوم - شكلياً - بفضل الغرب الرأسمالي وتجوع غدا بتخليّه عنها، فذلك هو الانتحار بعينه.

لا بد أن ينهض رجالات التسعينيات قبل حدوث الكارثة الاقتصادية والاجتماعية، وقبل نهاية هذه المرحلة وبداية حقبة جديدة لا تولي اهتماما بالضعفاء اقتصاديا، خصوصا وأن قوة القرن الجديد تكمن في التفوق الاقتصادي والتسلح الثقافي والترابط الاجتماعي، حيث إن «الإنسان المحلي» هو نقطة تلاقي هذه القدرات الثلاث.

الهوامش

(1) د. محمد بلقاسم حسن بهلول، القطاع التقليدي في الزراعة بالجزائر، ص/295، المؤسسة الوطنية للكتاب - الجزائر ط/2-1985.

(2) يُنظر: خطاب الرئيس هواري بومدين، ص/15، مديرية الاعلام، مارس 1977.

(3) المرجع السابق ،ص/9.

(4) يُنظر: د. جمال الدين لعويسات، التنمية الصناعية في الجزائر، تر: الصديق سعدي، ص/33، ديوان المطبوعات الجامعية - الجزائر 1986.

(5) ينظر: د. عبدالحميد إبراهيمي، أبعاد العالم العربي واحتمالات المسقبل، ص/122، ديوان المطبوعات الجامعية - الجزائر 1980.

(6) د. جمال الدين لعويسات، التنمية الصناعية في الجزائر، ص/33.

(7) ينظر: خطاب هواري بومدين، ص/10-11-16 (مرجع سابق).

(8) يُنظر: د. محمد بلقاسم حسن بهلول، تطور إنجاز مخطط الخماسي الثاني، ص/22، المجاهد (الجزائر) ع/ 1501.

(9) يُنظر: مالك بن نبي، بين الرشاد والتيه، ص/18-19، دار الفكر - دمشق، ط/1-1978.

(10) يُنظر: الميثاق الوطني (1986)، ص/39.

(11) المرجع السابق، ص/35.

(12) سيكوس ناجي، السياسة الاقتصادية الاشتراكية، تر: محمد صقر، ص/83، ديوان المطبوعات الجامعية - الجزائر 1983.

(13) يُنظر: الميثاق الوطني (1986)، ص/132.
(14) يُنظر: دستور (1976)، ص/15.
(15) د.يوسف عبدالله صايغ، اقتصادات العالم العربي، ص/355-356، ج/2، المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت، ط1-1984.
(16) د.جيلالي صاري، جيل الاستقلال دراسة إحصائية، مجلة الثقافة (الجزائر) ص/102، س/13، ع/78، (11-12)/1983.
(17) المرجع السابق، ص/102.
(18) د.تركي رابح، تطوير التعليم الجامعي في الجزائر وفق سياسة التوازن الجهوي، المجلة نفسها، ص/106.
(19) ينظر: الجمهورية، 1993/12/19 و 1993/09/20.
(20) ينظر: ندوة القطاع العام والقطاع الخاص في الوطن العربي، ص/474، مركز دراسات الوحدة العربية، ط/1990/1، بيروت.
(21) ينظر: ناصر يوسف، التبعية الاقتصادية وأثرها في صنع القرار السياسي (الجزائر كحالة للدراسة) دراسة قيد النشر بالمستقبل العربي.
(22) ينظر: خطاب الرئيس هواري بومدين، ص/54 (مرجع سابق).
(23) ينظر: دستور 1976، ص/21 (مرجع سابق).
(24) ينظر: الميثاق الوطني 1986، ص/207 (مرجع سابق).
(25) فرنسوا سليه، الأخلاق والحياة الاقتصادية، تر: د.عادل العوا، ص/75، منشورات عويدات - بيروت - باريس، ط/1-1980.

التنمية والبيئة

البنك الدولي للانشاء والتعمير
مركز الاهرام للترجمة والنشر - القاهرة، 1992، 352 ص

مراجعة: اسامة قاضي
باحث اقتصادي - حلب - سورية

إن تدمير البيئة يضر بالناس اليوم وفي المستقبل على حد سواء، ومن هنا فإن ذلك يوفر ذريعة إضافية لإعادة التفكير في قياسنا للتقدم، والواقع أن ذلك مثير للقلق، لأن البيئة على خلاف التعليم والصحة، والتغذية، والفترة المتوقع الاتجاه بعدها إلى التحسن بفعل النمو الاقتصادي، وفضلاً عن ذلك فإن الذين يعانون من الضرر قد يكونون مختلفين عن الذين يستمتعون بمزايا التنمية، فهم قد يكونون فقراء اليوم مثلا، أو لعلهم يكونون أجيالاً تالية ورثت بيئة متدهورة، ولهذه الأسباب يتعين تقييم تكاليف تدمير البيئة الذي يلحق بالرفاهية البشرية وهو موضوع رئيس في هذا التقرير.

يتقصى تقريرنا هذا عن التنمية في العالم 1992 - وهو الخامس عشر من هذه السلسلة السنوية - الصلات بين التنمية والاقتصادية والبيئية، ويشكل تقرير 1990 عن الفقر، وتقرير عام 1991 عن استراتيجيات التنمية. وهذا التقرير ثلاثية عن أهداف التنمية ووسائلها، وتتمثل الرسالة الأساسية للتقرير في إبراز الحاجة إلى إدماج الاعتبارات البيئية في عملية صنع السياسة الإنمائية.

ولقد أبرز هذا التقرير التوافق المتزايد حول الرأي القائل بأن السياسات الرامية إلى تحقيق الكفاءة الاقتصادية والسياسية الرامية إلى تحسين الإدارة البيئية يُكمِّل بعضها بعضا. فالسياسات البيئية السليمة هي سياسات اقتصادية سليمة والعكس صحيح أيضا.

وبالنظر إلى أن كثيراً من قضايا البيئة يتطور تطورا بطيئا، فإن هذا التقرير قد تبنى وجهة نظر أطول من المعتاد موليا اهتماما خاصا للعقود الأربعة المقبلة، وخلال هذه الفترة سيضاف إلى عدد سكان العالم نحو 3.5 مليار نسمة.

ما برح تحقيق التنمية المستمرة والعادلة يمثل أعظم تحد يواجه بني البشر، وبرغم التقدم الطيب الذي تم إحرازه في الجيل الماضي، فما زال هناك أكثر من مليار نسمة يعيشون في فقر حاد ويعانون معاناة هائلة من القصور في الحصول على الموارد، والمهمة الجوهرية للتنمية هي تهيئة الفرص التي تتيح لأولئك القوم، ولمئات الملايين من بسطاء الحال استغلال إمكاناتهم.

وشهدت السنوات القريبة قلقا متزايدا بشأن ما إذا كانت قيود البيئة ستحد من التنمية وما إذا كانت التنمية ستتسبب في دمار بيئي خطير يُنقِص بدوره من نوعية الحياة في هذا الجيل والأجيال المقبلة.

يستكشف هذا التقرير مسار العلاقة بين التنمية والبيئة، ويُبَيِّنُ كيف أن مشكلات البيئة تفوق أهداف التنمية، وأنها قادرة على تقويضها، وهذا يحدث بطريقتين:

أولاهما: في توفير الماء والهواء وصحيتهما.

ثانيهما: يمكن للدمار البيئي أن يقوض الإنتاجية في المستقبل، فمن شأن التربة التي تتدهور وخزانات المياه الجوفية التي تستنفد، والنظم الايكولوجية التي تدمر تحت مسمى زيادة الدخل، من شأن كل هذا أن يُعطل إمكانيات الحصول على دخل في الغد.

إن أهم المشكلات البيئية جميعها هي افتقار مليار نسمة في البلدان النامية إلى سبيل للحصول على المياه النقية، وافتقار 1.7 مليار نسمة إلى سبيل للحصول على الصرف الصحي. وآثار ذلك على الصحة مذهلة، وهي مسبب رئيس لـ 900 مليون حالة إسهال سنويا تترتب عليها وفاة أكثر من ٣ ملايين طفل، منهم مليونا طفل كان من الممكن إنقاذهم فيما لو كانت أسباب الصرف الصحي، والمياه النقية متوافرة.

ويوجد في جميع الأوقات مائتا مليون شخص يعانون من (البلهارسيا)، وتسعمائة مليون من الانكلستوما.

ويركز هذا التقرير أساسا على رفاهية البلدان النامية، والمشكلات الملحة التي تواجه هذه البلدان، مثل المياه غير المأمونة، والصرف الصحي القاصر، واستنفاد

التربة، والدخان داخل المنازل المنبعث من أفران الطهي، والدخان خارجها الناشىء عن إحراق الفحم، أما مشكلات البيئة في الدول الصناعية مثل انبعاثات (ثاني أكسيد الكربون)، واستنفاد (اوزون) الغلاف الجوي ومزيج الضباب، والدخان الكيميائي الضوئي، والأمطار الحمضية، والنفايات الخطيرة، فالبلدان الصناعية في حاجة إلى حل مشكلاتها الخاصة ولكن يجب عليها في ذات الوقت أن تقوم بدور حاسم، تضطلع به في العمل على تحسين البيئات في الدول النامية.

الأولويات البيئية للتنمية:

من الواجب أن يتضمن تحديد أولويات تتعلق بالبيئة، وينبغي أن تولي البلدان النامية الأولوية لمعالجة المخاطر التي تتعرض لها الصحة والإنتاجية المرتبطة بالمياه غير النظيفة وعدم كفاية الصرف الصحي وتلوث الهواء، وتناقص خصوبة الأراضي مما يتسبب في الأمراض والوفيات على نطاق ضخم. ففي البلدان الفقيرة، تقتل أمراض الإسهال الناتجة عن المياه الملوثة نحو مليوني طفل وتتسبب فيما يقرب من 900 مليون حالة مرض كل سنة، ويتسبب الغبار والسناج في هواء المدن في حدوث ما بين 300 ألف و700 ألف حادثة وفاة قبل الأوان سنويا. ويؤدي تلوث الهواء داخل البيوت الناتج عن حرق الأخشاب والفحم والروث إلى الإضرار بصحة 400 مليون إلى 700 مليون نسمة. ويمكن أن تتسبب تعرية التربة في خسائر اقتصادية تتراوح بين 0.5 و 1.5% من الناتج القومي الإجمالي سنويا. ويتعرض ربع مجموعة الأراضي المروية لانتشار الملوحة فيه. والغابات الاستوائية وهي المصدر الأساسي لمعيشة ما يقرب من 140 مليون نسمة يجري فقدها الآن بمعدل 9% سنويا[1] وما زال القلق يتعاظم لاستنزاف الأوزون، ونتائج فقد التنوع الحيوي وارتفاع حرارة الأرض نتيجة لأثر الدفيئة[2] بنفس القدر ولكن الأرجح أنها ستمتد لفترة طويلة في المستقبل وتصل إلى نقطة اللاعودة بصورة فعلية.

الأسواق والحكومات والبيئة:

يتطلب تحسين إدارة البيئة أن تغير دوائر الأعمال، والقطاع العائلي، والمزارعون والحكومات طريقة سلوكهم ويحتاج الأمر إلى مجموعة من السياسات.

أولاً: ينبغي أن تبنى السياسات على الارتباط الإيجابي بين التنمية والبيئة، وينبغي العدول عن السياسات الضارة بكل من النمو والبيئة، فيجب التخلي مثلاً عن دعم الطاقة ومبيدات الآفات والمياه، وقطع الأشجار، وينبغي توضيح حقوق إدارة

وامتلاك الأراضي والغابات، ومصائد الأسماك، ومن شأن سياسات إنمائية أخرى، مثل: تعزيز استقرار الاقتصاد الكلي، وتحسين فرص حصول الفقراء على التعليم وخدمات تنظيم الأسرة، وتحرير التجارة والاستثمار من شأن هذا كله أن يشمل حماية البيئة.

ثانياً: هناك حاجة إلى سياسات موجهة تكفل أن تنعكس القيم البيئية بصورة سليمة على النشاط الاقتصادي من جانب القطاعين الخاص والعام.

الطاقة والصناعة:

انهمك الباحثون في دراسة كيفية التوفيق بين التوسع في الطاقة والأنشطة الصناعية في البلدان النامية وبين العمل على تقليل التلوث إلى مستويات منخفضة مقبولة.

فالخيارات المتاحة للإقلال من الطاقة والتلوث الصناعي في كل وحدة من الناتج بمعاملات تبلغ عشرة، ومئة، وأحيانا أكثر، حسب الحالة.

إن الاستثمار وتكاليف التشغيل ليست بالضخامة التي تعرض النمو الاقتصادي في البلاد النامية للخطر، وكذلك الاستثمارات منخفضة بالنسبة للمجالات ذات الأولوية مثل الهباء والرصاص والنفايات والفضلات الصناعية.

والواقع أن التخفيف من التلوث، اقترن عادة بانخفاض في تكاليف التشغيل. كما يمكن خفض تكاليف مكافحة التلوث بدرجة أكبر بالتحديد السليم للمعايير، والحكمة في استخدام الأدوات الأساسية، ويؤخذ بعين الاعتبار الزمن الطويل للاستجابة.

ويمكن لزيادة الكفاءة في إنتاج الطاقة واستخدامها، أو في إنتاج السلع المصنوعة واستخدامها أن يخفف من التلوث.

ويزف هذا التقرير بشرى للدول النفطية، إنه ليس هناك أساس للمخاوف القائلة، بأن العالم ربما كان في طريقه لاستنفاد الوقود الأحفوري، فقد كانت احتياطات العالم المؤكدة من النفط والغاز في عام 1950، 30 بليون طن من مكافِئات النفط، على الرغم من أن إجمالي الاستهلاك العالمي بلغ 100 بليون طن خلال فترة الـ 40 سنة الماضية.

كما ارتفعت احتياطات الفحم من 450 إلى 570 بليون طن من مكافِيء النفط في نفس الفترة وزادت احتياطات الغاز الطبيعي بأكثر من خمسة أضعاف منذ 1965،

وعلى الرغم من زيادة الإنتاج التي بلغت ثلاثة أضعاف خلال هذه الفترة، وبلغت الآن أكثر من 100 مليار طن من الطاقة المكافِئة للنفط وهي تعادل تقريبا الاحتياطات العالمية المؤكدة من النفط، والإمدادات قوية وآخذة في التحسن في البلدان النامية، وتزيد تقديرات احتياطات الوقود الأحفوري «القابل للاسترداد» على النطاق العالمي 600 مرة عن المعدل السنوي الحالي للاستخراج.

والأرجح أن موارد الوقود الأحفوري تكفي للوفاء بالطلب العالمي على الطاقة في القرن القادم وربما لمدة أطول من ذلك.

السياسة البيئية في الريف:

مع تزايد سكان العالم إلى 9 مليارات نسمة عبر الأربعين سنة القادمة سيتضاعف استهلاك الأغذية مرتين تقريبا على النطاق العالمي، ويزداد بما يربو على ذلك في البلدان النامية ولمواجهة هذا ينبغي أن يزيد إنتاج الحبوب الإجمالي بمعدل 1.6% سنويا، وسيشكل هذا الطلب على الحبوب - والذي يمثل ما يزيد على أربعة أخماس المحاصيل الغذائية - عبئا على الموارد الطبيعية، ليس فقط على الأرض الزراعية، بل أيضا على رصيد المياه والأسماك والأخشاب. وسيقتضي الأمر إدارة الموارد الطبيعية بعناية كبيرة، فهي ستحتاج إلى حماية من القِوامة غير الملائمة عليها والتي تنتج من الفقر، والضغط السكاني، والجهل، والفساد.

وسيقتضي الأمر أيضا حماية الغابات الطبيعية والأرض الرطبة، والمناطق الساحلية والمراعي. وكلها لا قيمة ايكولوجية مرتفعة لها، بسبب الإفراط في الاستخدام السيىء المؤدي إلى التدهور. وهناك خياران أمام المزارعين ومدَبِّري الموارد الريفية الأخرى وهما: التكثيف الرأسي للإنتاج من مناطق مستخدمة بالفعل، أو التوسع الأفقي في مناطق جديدة. والواقع أنه عبر ربع القرن الماضي كانت الزيادات في الغلة تمثل 92% من الإنتاج الإضافي، وكان التوسع في المساحة مسئولاً عن 8% فقط لكن التكثيف الرأسي قد يجلب هو أيضا مشكلات، إذ إن زيادة الغلة عن طريق زيادة استخدام الكيماويات، وتمويل مزيد من المياه من أجل الري، وتغيير استخدام الأرض قد يخلق مشكلات في أماكن أخرى.

والمطلوب من السياسات الخاصة بإدارة الموارد ثلاثة مكونات أساسية:

- الاعتراف بالقيمة الحقيقية للموارد الطبيعية.
- إقامة المؤسسات التي تجعل المسئولية عن إدارة الموارد مضمونة بالخضوع للمحاسبة عن النتائج.

- توافر معرفة أفضل، بنطاق ونوعية وإمكانات قاعدة الموارد، بالإضافة إلى استحداث معارف وتقنيات جديدة، وانتشار (تقنية) تزيد الإنتاج بطرق سليمة من الناحية البيئية.

تعتبر المشكلات البيئية أشد تعقيدا من المشكلات القومية، وذلك لسببن اثنين:

أولهما: أنه ليست هناك سلطة واحدة بمقدورها أن تضع السياسات المناسبة وتنفذها.

وثانيهما: أن هذه الحلول لا بد وأن تُوفِّق بين الاختلافات الكثيرة في ميزان المنافع والتكاليف بالنسبة للبلدان المختلفة.

فبعض البلدان قد تكون لديه مشكلات محلية أكثر إلحاحا وأموالا أقل من أجل حلها.

ومن أجل ضمان اتخاذ إجراء ما قد تحتاج البلدان الغنية في بعض الأحيان إلى أن تدفع للبلدان الفقيرة. وهناك ثلاث فئات عريضة من المسائل تتطلب حلولا دولية:

أولاً: هناك المشكلات الإقليمية التي تنشأ عندما تتقاسم البلدان المتجاورة موردا مشتركا ويؤثِّر ما يتخذه بلد منها من إجراءات على البلدان الأخرى، وتقع في هذه الفئة غالبية مشكلات التلوث العابر للحدود، بما في ذلك الأمطار الحمضية وإدارة الأنهار الدولية أو البحار الإقليمية.

ثانياً: إن العالم يتقاسم بعض الموارد البيئية العالمية المعيَّنة من قبيل الغلاف الجوي والمحيطات العميقة وتقع هذه الفئة تحت مشكلة تزايد غازات وتضاؤل طبقة الأوزون الناجمة عن انبعاثات الكلوروفلوروكربون[3].

ثالثاً: هناك موارد تخص بلداً ما بصورة واضحة إلا أنها ذات قيمة للمجتمع الدولي غير محددة التبعية الإشرافية من وجهة نظر السوق. وتشمل الغابات الاستوائية المطيرة وغيرها من الموارد التمويلية الايكولوجية الخاصة، والأنواع المنفردة من النباتات والحيوانات البرية.

الضرائب المفروضة على الكربون:

قد توصلت دراسة أعدت لهذا التقرير إلى أنه في ظل عدم وجود ضرائب فعالة على التلوث المحلي قد يكون هناك مبرر لفرض ضريبة مرتفعة على الكربون على الأسس البيئية المحلية وحدها. وتكون المنافع الصحية المرتبطة بتخفيض الأكاسيد النتروجينية، وثاني أكسيد الكبريت نتيجة لفرض ضريبة قدرها 10 دولارات امیركية على

كل طن من الكربون، تكون هذه المنافع ضخمة في البلدان ذات الضرائب المنخفضة المفروضة على الطاقة، مثل: اندونيسيا والولايات المتحدة.

يُدِرّ إلغاء الدعم لاستهلاك الطاقة أكثر من 230 مليار دولار أمريكي على النطاق العالمي وفوق ذلك فإن فرض ضريبة متواضعة على الكربون مقدارها 10 دولارات امريكية على كل طن يمكن أن يدر نحو 55 مليار دولار امريكي.

وفي البلدان التي كان نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي فيها في عام 1987 يقل عن 900 دولار أمريكي، كان فرض ضريبة من هذا القبيل سيحقق إيرادات تزيد في المتوسط على 1% من الناتج المحلي الإجمالي و 5.7% من إيرادات الحكومة.

إن ضريبة الكربون قد تكون أقل نسبيا في التشويه من مصادر هامة أخرى لايرادات الضرائب. وقد يُحسِّنُ تحويل العبء الضرائبي من الضرائب غير الفعالة إلى ضرائب على الكربون، من الرفاهية. إلا أنه نظراً لأن الوحدة من الضرائب ذات القاعدة العريضة من قبيل ضرائب المبيعات، والقيمة المضافة، والضرائب على الدخل تستلزم تكاليف رفاهية أقل من الوحدة من الإيراد الذي يتم جمعه مما تكفله الضرائب المفروضة على الوقود، فإنه ينبغي أن تعتبر الضرائب المفروضة على الوقود في المحل الأول بمثابة وسائل لتحقيق أهداف بيئية.

تبدو للوهلة الأولى تكاليف حماية البيئة وتحسينها تكاليف ضخمة، غير أن تلك الاستثمارات يجب توفيرها أو يمكن توفيرها. فإذا اتبعت سياسات سليمة فستكون التكاليف متواضعة إذا ما قورنت بالمكاسب المتوقعة من زيادة الكفاءة وتحقيق النمو الاقتصادي. وسوف تسدد معظم الاستثمارات من عائدها. ولكن لن يكون هناك غنى عن الدعم الدولي المتزايد.

وينبغي أن تراعى الاهتمامات البيئية المحلية على نحو أفضل في برامج المساعدة الرسمية كما أن العلاقة الوثيقة بين نوعية البيئة والإقلال من الفقر تدعو إلى تقديم مساعدات إضافية، ومن المطلوب توفير تمويل ميسر لمواجهة المشكلات العالمية، ولكن ذلك يجب ألا يؤخذ من ميزانيات المعونة.

وستكون إتاحة الفرصة للوصول إلى أسواق التجارة، ورأس المال في البلدان الصناعية أمرا لا غنى عنه من أجل مستقبل قابل للاستمرار، وفيما يلي جدول بالتكاليف التقديرية والمنافع طويلة الأجل لبرامج بيئية منتقاة في البلدان النامية خصها هذا التقرير بالذكر:

التكاليف التقديرية والمنافع طويلة الأجل لبرامج بيئية منتقاة في البلدان النامية

البرنامج	الاستثمارات الإضافية في عام 2000			المنافع طويلة الأجل
	بالمليار دولار سنويا	كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي في عام 2000	كنسبة مئوية لنمو الناتج المحلي الإجمالي 1990 2000[أ]	
زيادة الاستثمار في الماء والصرف الصحي	10.0	0.2	0.5	توفير الخدمة لأكثر من ملياري شخص وتوفير قدر كبير من العمل، وتحسين الصحة وزيادة الإنتاجية. وخفض وفيات الأطفال بأكثر من ٣ ملايين حالة سنويا.
الحد من انبعاث المواد الهبائية الدقيقة من محطات الكهرباء التي تستخدم الفحم كوقود	2.0	0.04	0.1	القضاء تقريبا على المواد الهبائية المعلقة الدقيقة. وانخفاض ملموس في أمراض الجهاز التنفسي والترسيبات الحمضية وزيادة الشعور بطيب الحياة.
إنقاص الرواسب الحامضية الناتجة من المحطات الجديدة العاملة بالفحم[ب]	5.0	0.1	0.25	
التحول إلى استعمال الوقود الخالي من الرصاص والحد من الملوثات الرئيسة الناتجة من المركبات	10.0	0.2	0.5	القضاء على التلوث الناتج من الرصاص وانخفاض الملوثات الأخرى بنسبة تزيد على 90 في المائة مع تحسن في الصحة وزيادة الشعور بطيب الحياة.
إنقاص الانبعاثات والنفايات السائلة والصلبة الناتجة من الصناعة	-10.0 15,0	-0.2 ,3	-0.5 .7	انخفاض ملموس في مستويات التلوث المحيط وتحسن في الصحة والشعور بطيب الحياة، بالرغم من النمو السريع في الصناعة. وغالبا ما تكون العمليات الصناعية التي تنتج عنها نفايات قليلة مصدرا لوفورات في التكاليف بالنسبة للصناعة.

صون التربة وإعادة التشجير بما في ذلك الإرشاد والتدريب	15.0 20.0	-0.3 0.4	-0.7 1.0	التحسن في غلة وإنتاجية الأعمال الزراعية والغابات مما يزيد العائد الاقتصادي للاستثمارات، وإنقاص الضغط على الغابات الطبيعية. وفي النهاية تدخل جميع المساحات في نطاق أشكال من الزراعة والمراعي القابلة للاستمرار.
موارد إضافيةللبحوث الزراعية والحرجية فيما يتعلق بالمستوى المقدر مستقبليا ولعمليات مسح المورد	5.0	0.1	0.2	
تنظيم الأسرة (التكاليف التراكمية لبرنامج موسع) (ج)	7.0	0.1	0.3	يستقر تعداد سكان العالم في الأجل الطويل عند 10 مليارات بدلا من 12.5 مليار.
زيادة التعليم الابتدائي والثانوي للبنات	2.5	0.05	0.1	شمول التعليم الابتدائي لعدد إضافي من البنات يبلغ 25 مليونا، والتعليم الثانوي لعدد يبلغ 21 مليونا، ينقص التمييز في مجال التعليم بدرجة محسوسة.

(أ) كان الناتج المحلي الاجمالي للبلدان النامية في 1990 هو 3.4 تريليون دولار، والمتوقع ان يزيد الى 5,4 تريليون دولار عام 2000 (بأسعار 1990) ومعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي المقدر مستقبليا هو 4,7٪ سنويا.

(ب) يمكن ان تنخفض التكاليف باستخدام تقنيات جديدة للاحتراق وغير ذلك من التدابير الواردة في الفصل السادس.

(ج) حسبت النفقات الجارية على هذه البنود باعتبارها استثمارا في الموارد البشرية.

التنمية في القرن الحادي والعشرين:

إن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالصلة بين البيئة والتنمية الذي عقد في ريودي جانيرو في حزيران 1992، وفّر فرصة لقادة الدول، للاتفاق على استراتيجية للتنمية المسئولة بيئيا في القرن المقبل. وبطبيعة الحال فإن معظم مشكلات البيئة سيتم

التصدي لها على المستويين المحلي والقطري ولكن هناك عدداً من المجالات تظهر فيه الحاجة إلى الالتزام الدولي.

وقد حددت هذه المجالات في «جدول أعمال القرن الحادي والعشرين» وهو الوثيقة الأساسية التي ناقشها المؤتمر وتشمل ما يلي:

1 - تخصيص معونة دولية للبرامج ذات العائد المرتفع في مجال تخفيف الفقر وضمان صحة البيئة، مثل: توفير مرافق الصرف الصحي، ومياه الشرب النظيفة، والحد من تلوث الهواء داخل البيت، وتوفير الاحتياجات الأساسية.

2 - الاستثمار في البحوث والإرشاد الزراعي للحد من تعرية التربة وتدهورها، ووضع أساليب الزراعة على أساس قابل للاستمرار[4].

3 - تخصيص مزيد من الموارد لتنظيم الأسرة وللتعليم الابتدائي والثانوي، وخاصة تعليم البنات.

4 - مساعدة الحكومات في محاولتها لإزالة التشوهات والاختلالات في الاقتصاد الكلي التي تضر بالبيئة.

5 - توفير التحويل لحماية الموائل الطبيعية والتنوع البيولوجي.

6 - الاستثمار في البحوث والتطوير المتعلقين ببدائل الطاقة غير الكربونية استجابة للتغير في المناخ.

7 - مقاومة الضغوط الحمائية، وضمان أن تظل الأسواق الدولية للسلع والخدمات مفتوحة، بما في ذلك أسواق التمويل والتكنولوجيا.

خاتمة

إن «جدول أعمال القرن الحادي والعشرين» الذي قدم في المؤتمر ليس جدول أعمال بسيطا ولكنه جدول أعمال يمكن النهوض به، ويتوافر بالفعل قدر كبير من المعرفة والخبرة يمكن أن يبنى عليه برنامج ناجح.

وإذا أدرج هذا البرنامج في السياسات القومية والدولية، فسيغدو العالم أكثر غنى، وسيتم الحفاظ على البيئة العالمية لتستمتع بها الأجيال المقبلة.

الهوامش

(1) تم التوصل إلى اتفاق في كانون 1991/1 يقضي بتوفير 250 مليون دولار لتمويل المرحلة الأولى من برنامج رائد للحفاظ على الغابات المطيرة في البرازيل وكان ذلك بناء على توجيهات رؤساء الدول في مجموعة السبعة الكبار الذين اجتمعوا في تموز 1990، وطلبوا خلال

اجتماعهم من البنك الدولي، ولجنة الاتحاد الاوروبي أن يتعاونا مع حكومة البرازيل في وضع برنامج رائد لتنسيق التمويل. وكانت تلك وسيلة سريعة وفعالة لتعبئة المساعدة لأعمال صون البيئة.

(2) لا بد من أن تتوازن الطاقة المستمدة من الشمس مع الأشعة الخارجة من الأرض والجو، ويتم امتصاص جزء من هذه الطاقة الخارجية، ويعاد اطلاقها بواسطة غازات الجو المشعة (غازات الدفيئة) وبذلك يقل صافي انبعاث الطاقة إلى الفضاء، وللحفاظ على توازنات الطاقة المحيطة بكوكب الأرض فإن كلا من الهواء وسطح الأرض يستمران في الدفء إلى أن تصبح الطاقة الخارجة مساوية للطاقة الداخلة وهذا هو أثر الدفيئة.

(3) في عام 1985 حدث انخفاض شديد في الاوزون في الربيع فوق القارة القطبية الجنوبية انتاركتيكا، ووضعت قيود على إنتاج مادة الكلورفلوروكربون بمقتضى بروتوكول مونتريال.

(4) يكثر استخدام مصطلح «استدامة التنمية» في هذا التقرير، فبرأي التقرير أن التنمية القابلة للإدامة هي التنمية التي تمكث، وثمة سبب محدد للقلق يتمثل في أن الذين قد يستمتعون بثمار التنمية الاقتصادية اليوم ربما جعلوا الأجيال المقبلة أسوأ حالا وذلك بالإسراف في جعل موارد الكرة الأرضية تتدهور، وبتلويث البيئة في الكرة الأرضية.
والمبدأ العام للتنمية القابلة للإدامة الذي تبنته اللجنة العالمية للبيئة والتنمية (مستقبلنا المشترك 1987 – عالم المعرفة عدد 142 – ترجمة محمد كمال عارف) وهو: ينبغي للجيل الحالي أن يلبي احتياجاته دون الافتئات على قدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة، وقد أصبح هذا المبدأ مقبولا على نطاق واسع ويلقى تأييداً قوياً في هذا التقرير.

الصياغة الاسلامية لعلم الاجتماع الدواعي والامكان

منصور زويد المطيري

وزارة الأوقاف والشئون الاسلامية، قطر، 1413، 160 ص

مراجعة: **الباحث عباس عبدالحليم عباس**

جدة – السعودية

يشير الدكتور عمر حسنة في تقديمه لهذا الكتاب إلى أن القاعدة الاجتماعية التي أرساها القرآن الكريم تؤكد ضرورة السير في الأرض، والتوغل في التاريخ لاكتشاف السنن الفاعلة في الأنفس والآفاق، ومن ثم حُسن قراءة الواقع البشري في ضوء قوانين الاجتماع والعمران بأبجدية سليمة تمكن من إعادة بناء الحاضر،

والاستشراف لصناعة المستقبل، وتحديد مواطن الخلل التي تعوق النهوض. . وبذلك يمكن الوصول الى ما أسماه الدكتور حسنه (بالفقه الاجتماعي) ، وهو الفقه الذي يبحث الأستاذ منصور المطيري، في كتابه هذا، عن دواعيه وإمكاناته عبر ما يقارب المائة والخمسين صفحة، والكتاب في أصله رسالة جامعية نال بها الأستاذ المطيري درجة الماجستير، مما أتاح لها القيام على أسس البحث العلمي الجاد في محاولة لرسم ملامح واضحة لتصور إسلامي لعلم الاجتماع.

بعد فراغه من توضيح ماهية علم الاجتماع في نشأته، وأسسه، وتطوره، اهتم الباحث بعرض الصياغة الاسلامية لهذا العلم انطلاقا من الإحساس بالأزمة التي يمر بها في المجتمعات الغربية لما تقدمه من تصور لا ديني للمجتمع وأفراده بدعوى زائفة مغلفة بقشور الموضوعية والمحايدة . . لذلك حصر الباحث (الدواعي الأساسية) لصياغة العلوم الاجتماعية صياغة إسلامية في ثلاثة أمور، **أولها**: التصورات الغربية الفاسدة التي توجه هذه العلوم، **وثانيها**: تركيز هذه العلوم على الواقع المنظور دونما اعتراف بالواقع الغيبي، وآخرها: كون القضايا التي وجهت هذه العلوم خاصة بالغرب وظروفه فقط.

ويمضي الباحث في تسويغ ضرورة أسلمة علم الاجتماع مبتدئاً بما يُحدُّ من الاستفادة من علم الاجتماع المعاصر كالدقة العلمية والتحليل الموضوعي اللذين يسويان بين الظاهرة الاجتماعية والظاهرة الطبيعية، فضلاً عن افتراض الحياد حيال القيم وعدم الواقعية الناجم عن ذلك، وثاني هذه العوائق يشكله الارتباط الوثيق بالعقائد والفلسفات المختلفة، كالوضعية التجريبية، واللادينية، التي يراها (كونت) حين قال: «إن الدين قد استنفد موضوعه ولم يعد هناك ما يبرر وجوده».

وبعد مناقشة مستفيضة للمعيارين السابقين يصل المطيري إلى (اتجاهات باحثي علم الاجتماع) من العرب، ويقرر أن التبعية والتقليد سمة الاتجاه الأول الذي مثله رواد النهضة العربية إبان اتصال الدولة العثمانية بالغرب، ودارت كتاباتهم حول الحرية الشخصية وتحرير المرأة والعلمانية، كما ظهر في أفكار منصور فهمي، وطه حسين وغيرهما من الجيل التالي حين تابع علم الاجتماع مسيرة التبعية والتقليد التي أنجبت الاتجاه الماركسي فيما بعد.

اذن لابد من التساؤل عن مدى إمكانية صياغة إسلامية لعلم الاجتماع، وعن أهداف هذه الصياغة، التي لخصها الباحث في ثلاثة، هي:

1- أن يكيّف علم الاجتماع نفسه في ظلّ مبدأ الايمان بالله تعالى، والتصور الإسلامي (للكون والإنسان والحياة).

2- وأن يقيس مدى اقتراب المجتمعات الإسلامية أو بعدها عن الإسلام.

3- وأن يضع الخطط المستقبلية، ويجد الوسائل الكفيلة بتسيير المجتمعات الإسلامية في حدود مبادىء الإسلام.

وفيما يخص مصادر الصياغة الإسلامية لعلم الاجتماع، يبرز (الوحي) ممثلًا بالقرآن الكريم والسنة النبوية بما يحتويانه من نظمٍ تخص شؤون الحياة البشرية في مقدمة هذه المصادر، ثم يأتي (تراث المسلمين) وما أنتجته قريحة الأجداد من أفكار اجتماعية تحاول تفسير مبادىء الاجتماع البشري والعمران كما هو الحال عند ابن خلدون، وتنظم شؤون هذا الاجتماع وفق النصوص الشرعية كما نجد عند ابن تيمية وغيره من مفكري السلف. وبالاضافة إلى هذن المصدرين لا مانع من الإفادة من (التراث العلمي لعلم الاجتماع) إذا استثنينا الفلسفات والعقائد الباطلة والخصوصيات الخاصة بالغرب ومعاناته الحضارية.

ويختم الأستاذ منصور المطيري كتابه بكلمة يؤكد فيها قصور المنهج المتبع في علم الاجتماع، وضرورة الاهتمام بالمعتقدات والخلفيات الثقافية الخاصة، لا النظريات ذات الصفة العالمية، كما يشير إلى أن الدعوة إلى صياغة إسلامية لعلم الاجتماع ليست بالضرورة إيجاد علم جديد في موضوعه ومنهجه بقدر ما هي تنويع عليه أن يقوم على نبذ الفسلفات الغربية واعتماد التصور الإسلامي قاعدة عامة. وحتى لا يتهم الكتاب بالقصور أوضح الباحث أنه لم يتناول (كيفية الصياغة، ولا تراث المسلمين ومحاولاتهم الأولى، كما أنه لم يتحدث عن الدراسات الإسلامية المعاصرة في الميدان نفسه).

والكتاب، بالاضافة إلى أنه دراسة تأصيلية تؤسس صياغة ذات منظور جديد لعلم الاجتماع، فهو دراسة نقدية جريئة تعج بالمناقشات الموضوعية لنظريات علم الاجتماع المعاصر، عربية وغربية، تفيد ما يناسب الصياغة المقترحة، وتنفي كل ما يتعارض معها أو يخالفها.

العلمانية من منظور مختلف

عزيز العظمة

مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت، 1992، 378 ص

مراجعة: الباحث سمير عبده

دمشق

تشهد أقطار الوطن العربي مخاضا عسيرا بين الاتجاه الديني والاتجاه العلماني، لا بل إنه منذ الثمانينات من هذا القرن تسارع هذا المخاض فكان عنيفا أحيانا، واقتصر على الكتابة والاجتهاد أحيانا أخرى.

ولعل الثورة الإسلامية في إيران بقيادة الإمام الخميني، سارعت في لفت الأنظار إلى هذه المنطقة من العالم، وما قد يستجد بها من مخاضات في إقامة دول تنتهج النهج الديني، أو تبقى على (علمانيتها) هذا إذا صحت هذه التسمية.

وموضوع مثل هذا يَشُدُّ القارىء العربي، وهو يرى الانتكاسات المتلاحقة التي أصابت قضاياه، فالتخلف ازداد، والأمية ما زالت مستوطنة في هذه المنطقة، سياسات الدول تتقاذفها الأمواج.. كل ذلك في ظل متغيرات عالمية هامة.

في هذه الأجواء، كان كتاب د.عزيز العظمة (العلمانية من منظور مختلف).

عزيز العظمة من خلال دراسته وكتاباته اهتم كثيرا بالتاريخ العربي، فهو دمشقي المولد، ويعمل الآن في جامعة اكزتر - بريطانيا أستاذا للدراسات الإسلامية.

من كتبه: (ابن خلدون في الدراسات الحديثة) بالانكليزية، و(ابن خلدون وتاريخيته) وقد صدر بالانكليزية والعربية، و(التراث بين السلطان والتاريخ) وغيرها من الكتب والدراسات.

(علمانية) عزيز العظمة هي التي أملت عليه كتابة كتابه الذي نقدمه، فهو ينطلق من أن العلمانية واقع وفكر، وأن الواقع العلماني لا يتطلب فكرا علمانيا، بالضرورة، بل إن الفكر العلماني في تاريخنا الحديث كان أمرا متضمنا في الفكر والممارسة الاجتماعيين والسياسيين دون تنظير خاص محدد المعالم والتخوم، بل كان شأنا مستفادا من الواقع، وهو اليوم لا يعدو كونه تسجيلا للواقع. وإن العلمانية تشكل سجلا لصعود مفاهيم سياسية وإدارية وعقلية حديثة إنسانية.. ومن هنا يرى

المؤلف أن العداء للعلمانية وعدم الاعتراف بواقعها التاريخي المهيمن يعتبر صوتا من أصوات التقليدية الدينية والانسدادات الاجتماعية والتفاوتات البنيوية في آن، إضافة الى أزمة التحرر الوطني التي تدعو بعض الأقطار العربية إلى الانتقال من ريادة المجتمع إلى التبعية له، والتي تتخذ أشكالا فرضية في تصور التراث والتشبث به واتخاذ العلمانية إشارة إلى الأجنبي، ذلك أن العلمانية لا تبرز كتصور متكامل منظّر للتاريخ والمجتمع والفكر إلا عندما يتعرض واقعها الكاسح إلى معاندة من قبل فئات تروم الاستئثار بالسلطة الثقافية والاجتماعية، وتاليا، السياسية، باسم تراث مناقض للواقع، خصوصا في نهاية القرن العشرين.

تلك خطوط عامة لهيكلية الكتاب وضعها المؤلف على ستة فصول على التوالي: الدين والدنيا في منظار التاريخ، دولة التنظيمات ومشروع الكونية، تحولات الفكر والتسوية الممتنعة، محطات العلمانية في القرن العشرين، الحقبة الوطنية ومحاصرة المستقبل، الخاتمة، العلمانية اليوم وسياق نقائضها.

ليس لنا أن نتحدث عن الكتاب مادحين أو ناقدين له قبل إطلاع القارىء على أهم الأفكار التي جاء بها المؤلف ليبني اقتناعاته من منظور مختلف للعلمانية.

العلمانية والغرب:

العلمانية - برأي المؤلف - كيان تاريخي متعدد الأشكال في سياقات عديدة وأشكال مختلفة، تتعرض لممانعات شتى. . فليست أوروبا بذلك مثالا زاهيا نحتذي به، بل مركزا انبلج منه التاريخ الحديث الذي أضحى عالميا واشتمل على اوروبا وغيرها، وعلى ذلك، ليس مستساغا الالتزام بحدود تجاربها وجعلها سقف التاريخ، بل هي أداة من أدوات تحريك التاريخ الحديث. ولا يلزم كذلك التقيد بحدود تجاربها التاريخية، بل أن نكون جزءا من مشروع تاريخي كوني يتجاوز حدود الغرب. والمؤلف في ذلك يرى أن مركب النقص تجاه الغرب هو نقيض الفكر العلماني، لأنه من سمات مضمرات الموقف المعادي للعالمية، الرافض لتحقق الكونية - ومنها العلمانية - من موقع تخلف وَجِل، وليس التغرب باغتراب عن العصر، بل إن الاغتراب من سمات الهروب من واقع العالمية، الهروب القائم باسم أصالة واستمرار تاريخي موهومين، الذي يزعم، بناء على هذا التوهم، أن النهوض إنما يتم باسترجاع الفرادة من مكامن الماضي في الحاضر، وعلى فرض الصمت على

الواقع الذي لا يشي إلا بنهضة تجد مكامنها وشروطها ومقوماتها في الحضارة الكونية.

العلمانية لها تعاريف كثيرة، وهي تنطبق على بلد كبريطانيا، حيث هناك دين رسمي يترأسه ملوك بريطانيا وممتلكاتها (الكنيسة الانغليكانية)، كما تصدق في فرنسا حيث تم الفصل التام بين الدولة ومؤسساتها، وبين الكنيسة ومؤسساتها، وليست علاقة الدين بالدنيا في المجتمعات العلمانية بواحدة، فالملاحظ في البلدان ذات الأغلبية الكاثوليكية، مثل فرنسا، أن الدولة العلمانية التي تعضدها جملة قوية ومتينة من المؤسسات والتيارات الفكرية، تقوم في مجتمع فيه (دون غلبة) درجة عالية من الإيمان الديني، تعضدها مؤسسات دينية قوية. بينما نرى في بريطانيا وهولندا درجة متدنية من الايمان والممارسة الدينية وهامشية بالغة للمؤسسة الدينية والفكر الديني. أما في الولايات المتحدة، فنشهد تدينا مدنياً شديد التمايز من مكان لآخر، منقطعا عن الدولة وعن النظام التعليمي، ولكنه في الوقت نفسه يمثل أحد أسس النظام الاجتماعي والسلوكي العام.

إن العلمانية، على ذلك، شأن بالغ التعقيد والتنوع، ومن المستحيل الكلام حوله دون الرجوع إلى التاريخ ووجهته الكونية. فليست العلمانية بالوصفة البسيطة المتعلقة بأسس مزعومة للمسيحية أو بالسلطة الدينية دون تحديدات أخرى، كما هو الشأن في الكتابات العربية التي تنظر إلى تفردنا المزعوم على أنه صورة مرآة لتفرد الآخر - اوروبا المسيحية.

ويدعم المؤلف سياقه هذا بعديد من المصادر إلى أن يستنتج - من ذلك - أن الكنيسة لم تكن على صورة منهجية ولا كانت بالضرورة عائقا في وجه البحث العلمي، وأن العلمانية ليست بالشأن المرتبط ضرورة بالفاعلية العلمية. بل إن هذه الفاعلية قد تبقى منحصرة في الأمور التفصيلية للبحث دون أن تؤدي بالضرورة إلى نظرة عدائية تجاه الدين، شريطة ألا يصار إلى تعميم الحقائق العلمية ومناهجها على مختلف مجالات عمل الفعل في العقيدة، وأن يعتبر الدين مجالا منفصلا عن العلم. يبدو ذلك بوضوح من تدين العدد الأكبر من علماء الطبيعة، من روبرت بويل الذي كان معاديا بشدة للإلحاد والشك في أمور الدين، والذي رأى في العلم براهين على تفاهة الإلحاد، إلى نيوتن الذي آمن بالكيمياء والسحر، واعتبر مدارات الكواكب وسرعاتها أمورا - على انتظامها - موضوعة من قبل الله لا تخضع لمساءلة بشرية،

ومن جوردانو برونو الذي آمن بالأعداد والحروف السحرية إلى غالبية علماء الطبيعة في القرن التاسع عشر الذين كانوا مؤمنين بالله. بل إن الكثلكة الفرنسية بقيت حتى نهاية القرن الثامن عشر متماشية مع العلوم الطبيعية على أساس الفصل بين العلمية والخلق، ولم يعارض علوم الطبيعة ونتائجها إلا الجانسينيون القريبون من البروتستانتية، ولم تنقلب الكنيسة الفرنسية ضد العلم إلا على أثر المصادمات التي تلت الثورة الفرنسية - بل رأى اليسوعيون في النصوص المقدسة إعادة صياغة للقانون الطبيعي.

العلمانية بين الدين والعلم:

في التقصي عن الأسس العلمانية علينا ألا نجعل من ذلك مبارزة درامية بين العلم والدين، فالعلم جملة معارف مضبوطة والدين جملة تصورات قيّمة لا تخضع للعقل، ولا يمكن إيجاد وضع من التناقض بينهما، ولو كان القضاء محتما أن حاول الدين بادعائه امتلاك حقائق الكون تعطيل الفاعلية العلمية في وضع كانت فيه التصورات المبنية على الفاعلية العلمية آخذة في التوسع في مجالات تخرج عن نطاق العلم وتنافس الدين في المرجعية التفسيرية، بمثل ما كانت قادرة على الارتباط بمرجعية اجتماعية وسياسية - وفي النهاية ايديولوجية وثقافية - وعلى تهميش العقلية الدينية والدفع بها إلى مجال خاص من مجالات الحياة، هو العبادة. وما حصل ذلك إلا باجتماع الحداثة العلمية المعممة، واكتشاف العالم التاريخي بما هو مجال للتحول، واقتران ذلك مع اكتشاف إمكان التحول المجتمعي المنعكس في الديمقراطية السياسية وغير ذلك.

ويذهب المؤلف إلى أن النتيجة المحتمة والمترتبة على استقلال المجتمع وبروز فئات جديدة من المثقفين وخروج العلم والعمل على شروط المؤسسة الدينية هو وضع أسس النظام العام - فكريا وثقافيا ورمزيا - موضع التساؤل والشك. ولم يكن وصول المساءلة إلى مجال مسلمات الديانة نفسها إلا قضية وقت، بل لقد كان (ديكارت) الورع التقي شكاكا على الرغم منه، وكان مشروعه الفلسفي أساس بداية النظر النقدي في الكتاب المقدس. لا شك في أن المؤسس الحقيقي للنقد التاريخي للنصوص المقدسة كان (سبينوزا) في دراسته التاريخية للعهد القديم، حيث بيّن أن هذا النص لا يحتوي على مادة معرفية تخضع لمحكات التصديق أو الرفض الواقعيين، بل يحتوي على خطاب أخلاقي مناقبي أسطوري. وانتهى النقد التاريخي للنصوص

الدينية في القرن العشرين عند (بونهوفر) إلى عملية نزع الأسطورة عن النص، واعتبار مضامينه مضامين أخلاقية إيمانية لا صلة لها بوقائع التاريخ، مضامين فاعلة على مستوى الرمز، دون الدلالة على واقع الخيال الأسطوري لعصرها. كان القرن التاسع عشر، إذن، هو القرن الذي خضع فيه الفكر الديني نفسه، إلى حد كبير، إلى منطق مستقى من خارج الدين، منطق إنساني أخضع النص لطبائع التاريخ والمجتمع.

هل استطاع الإسلام تفادي التاريخ؟

إن العلمانية ليست بالشأن التام التحقق، بل إنها أشكال ومسارات تعتمد على الظروف التي نشأت عنها، أي أن لها تواريخ حقيقية وليس فقط تواريخ ايديولوجية تبدو فيها كأنها مبارزة بين فرسان الخير وفرسان الشر. وهنا يطرح المؤلف سؤاله: هل استطاع الإسلام تفادي التاريخ؟

فإذا رجعنا معه - أي المؤلف - إلى الحضارة الإسلامية نراه ميزها عن غيرها بخاصتين أساسيتين تتعلقان بأسطورة البدء التي لها، أولاهما أن أحداث التأسيس لا تقتصر على أحداث منسوبة إلى التاريخ تجعل من المدينة ومكة في وقت معين أصلاً للحاضر، بل تضفي على جملة من النصوص عين الفاعلية التأسيسية هذه. أما ثانية علامات التميز فهي أن العلوم الإسلامية، في قيامها على صيانة روابط الاستنساب والإحالة إلى أحداث التأسيس هي إطار صياغة الأسطورة. فليست الأسطورة القيام على الخرافة، بل هي تحتمل قدرا لا بأس به من المحتوى المعرفي الوضعي. أما ما يميز الأسطورة عن المعرفة التاريخية العلمية فهو البنية التي ندرج فيها المنسوب إلى الماضي نسبة صحيحة أو موهومة، فليست الأسطورة خرافة بداية، أو بداية خرافية، بل صيغة نقل البداية الحقيقية أو الموهومة من بداية - حقيقية أو موهومة - إلى موسوم بالصلة المباشرة مع هذه البداية. ليست ثمة أساطير بداية دون طقوس تعيد حكايتها وتثبت ذكراها وتزكّي سلطتها، فكانت كتب العلم ومناسبات قراءته وتلقينه وانشاء أصوله في الحضارة الإسلامية هي طقوس أسطورة البدء الإسلامية. وكانت بذلك المؤسسة الدينية - الحقوقية المتحولة إلى كنيسة للدولة الإسلامية - هي حيز نقل وتداول هذه الأسطورة المؤسسة لايديولوجية الاستنساب التي تسمي وتشكل بنيتها هذه جهاز الخيال الرمزي الذي يكوّن إحدى دعائم استمرارية كل حضارة.

لقد قامت الشريعة نظريا، على ربط الفروع المستجدة بأصول منتحلة لها،

ولذا كان من الممكن استخدام جملة الأصول - القرآن والحديث والإجماع والقياس - للتوصل إلى اجتهادات مغايرة، يزكّي تغايرها واختلافها وحتى تناقضها بوعي اللا يقين المعرفي الذي تستند إليه الأحكام، على الرغم من الزامها ووجوب العمل بها. ولذا قيل إن كل مجتهد مصيب، أو أن المصيب واحد ولكن للمخطىء أجرا من الله - والإشارة طبعا إلى الاجتهاد في الفقه القائم على غلبة الظن. ويشير اللا يقين هذا، كما يشير الاختلاف، إلى أن الوحدة التي تضفيها الأصول على الشريعة ليست وحدة عملية ولا الوحدة المطابقة لواقع الأمور، بل هي وحدة اسمية تتعالى على تمايزات التاريخ والواقع لتضفي عليه وحدة ايديولوجية تؤخذ عبارة الشريعة علما على مقاسها.

وفيما يخص فقه المعاملات فهو قانون فعلا وشرعٌ اسما، وفاعلية قضائية مدنية في الأساس والمثال، دينية في الإعلان والصيغة الخارجية العامة. وليس الشرع إلا من هذا الباب، فالحكم قائم بموجب الفقه، وما الشرع إلا شعار ايديولوجي يدل على النظام وعلى سوية الفقه. لم يكن القضاء مستغرقا كل الفاعلية القانونية في تواريخ الإسلام، بل كانت هناك فاعلية خارجة عن نطاقه هي المظالم، التي يصار فيها إلى الخروج (من ضيق الوجوب إلى سعة الجواز) - كما يأتي على ذلك الماوردي في الأحكام السلطانية والولايات الدينية. فالمظالم مع - أختها الصغرى - الحسبة مستقران على (الرهبة المختصة بسلاطة السلطنة وقوة الصرامة) - كما جاء به أبو يعلى في: الأحكام السلطانية، والمظالم ولاية جارية في معنى الحكم (بين الخصوم بأحكام السياسة) - أورد ذلك القلقشندي في: مآثر الإناقة في معالم الخلافة، فالمظالم ضرب من التقاضي العام الجاري بموجب المصالح غير المنضبطة انضباطا مباشرا بالشريعة، ولو اتصلت بها، بمعنى أنه من الواجب ألا تخالف هذه تلك، واختصت بالأمور التي يراها أصحاب السلطان (أو أصحاب القضاء)، كجرائم القتل التي يتوقف القضاء الشرعي فيها على شكوى أسرة المقتول، وكالتقاضي في الحالات التي يصعب فيها الأحكام انطلاقا من ضيق ما تبيحه الشريعة من أمور إجرائية كالحد من الأشخاص مقبولي الشهادة وغير ذلك.

إلى أين اقتربت العثمانية من العلمانية: في ظل الدولة العثمانية تم تكامل القوانين العرفية والمدنية مع الشرع، بأناطتها تطبيق القانون بالمحاكم الشرعية، وليس بمجالس المظالم كما كانت الحال في السابق. وفي هذا اشارة إلى المنحنى العقلاني

الإرادي البارز في نظم السلطنة العثمانية، وإلى استكمال الدولة العثمانية إقامة (كنيسة) الدولة التي ابتدأ بانشائها السلاجقة الأيوبيون والمماليك، وتوسيع مجال عملها، وادخالها في صلب العملية التشريعية السياسية، حيث كانت كل القوانين الصادرة عن سلاطين آل عثمان مزكاة من شيخ الإسلام وممهورة بخاتمه.

وقد استكملت الدولة العثمانية ابتلاع مرافق الحياة العامة في إطار مؤسسة الشرع، بعد أن كانت في الدول الإسلامية التي سبقتها قد توزعت على المحاكم الشرعية المستقلة في البداية ثم المرتبطة بالسلطان والخليفة، ثم التابعة لقاضي القضاة، كما توزعت على مجالس المظالم وبطش السلطان، وملاحقة المحتسب.

وحين أرادت الدولة العثمانية الانخراط في العالمية عن طريق تحويل الرعية العثمانية إلى مجتمع مدني عثماني قادر على الدخول في هذه العالمية عن طريق شروطها السياسية والاجتماعية والاقتصادية، لم تر أوروبا الدولة العثمانية إلا من منظار الهوامش الضرورية للرأسمالية. وقد أرادوها رأسمالية تابعة، غير مكتملة ولا متكاملة، وقائمة على قطاعات تجارية وتصديرية مرتبطة بالاقتصاد الكولونيالي العالمي دونما وحدة بنيوية داخلية، ومستندة إلى قطاعات اجتماعية لا رباط داخليا بينها ولا يجمع بينها - علاوة على التجاوز المكاني داخل الأراضي العثمانية - جامع إلا الالتحاق المباشر بالغرب. أما الدولة العثمانية، فوجدوا وظيفتها في استتباع هذه الوحدات استتباعا قانونيا إداريا قائما على الامتيازات الآيلة اليها. فكان أن تضافر العمل على التفتيت السياسي مع التبعية الاقتصادية المتنامية وانعدام الدورة الاقتصادية الداخلية الإنتاجية في إطار الدولة العثمانية، إلى كبح مشروع الدولة التمدينية وإلى الإجهاز على إمكانياته التاريخية لفترة لم تنته إلا بقيام الدولة التركية الحديثة بعد الحرب العالمية الأولى، بينما استمرت الديار العربية في التفتت والطائفية والارتهان للتوازنات العالمية. فقد كانت (الكمالية) تعبيرا عن انتصار سياسي داخلي استتبع تحولات اجتماعية وفكرية أساسية، للفئة المثقفة الجديدة التي أنتجتها دولة التنظيمات العثمانية، فكان جل أعضاء جمعية الاتحاد والترقي الفاعلين - وكان ذلك الجو الذي نشأ فيه مصطفى كمال ومؤيدوه - ممن لم يرتبط بالدولة إلا برابط الثقافة السياسية العالمية، دون الانخراط في العمليات الاجتماعية التي عطلت من مسيرة التنظيمات وأعاقتها، كضباط الجيش، والأطباء، والمدرسين، خصوصا أتراك الأطراف الذين نشأوا في المركز، أي في حضن الدولة ومؤسساتها التربوية، وجلبوا معهم القومية

النامية في الأطراف، خصوصا البلقانية منها، وهذا ما يعلل أهمية مدينة سالونيكا حيث نشط الاتحاديون، من مثل مصطفى كمال وساطع الحصري، نشاطا بالغا.

من الإصلاحية الإسلامية إلى الحركة العلمانية:

لقد تعمق المؤلف فيما يتصل بموضوع العنوان الذي وضعناه (من الإصلاحية الإسلامية إلى الحركة العلمانية) من خلال شرحه لأصولياتها، بعد أن لخصنا لأهم ما جاء للحركات السابقة لها. ومن هنا رأى د.العظمة أن حركة العثمانيين الشبان، وشكلها العربي: الإصلاحية الإسلامية. ولكن الصياغة التحديثية للمرجعية الرمزية الإسلامية لم تكن الوحيدة بين الصياغات النظرية المتكاملة لعصر التنظيمات. فقد قام في الفترة نفسها تيار علماني صاف يأخذ من العلمانية الضمنية لدولة التنظيمات مشروع انخراطها في الكونية صوانا لتنظير مطابق للأوضاع التاريخية التي أدت إليه دون انزياحات زمنية ودون الشعور بضرورة الارتهان لأوزار الماضي الغيبي المستمر في الحاضر، ولو كان هذا الارتهان رمزيا أو موهما بالرمزية. لقد كان المثقفون الجدد، العلمانيون منهم والإصلاحيون الإسلاميون، في مضامين أفكارهم نتاجا لكونية ثقافتهم، ولتوسلها مفاهيم كانت دارجة في عصرهم.

وقد أدى هذا التذبذب - مثلًا - إلى إنتاج الإصلاحية الإسلامية العربية لنوعين من المثقف والسياسي. فـ (الحزب المدني) لمحمد عبده، حسب عبارة السيد رشيد رضا، برئاسة سعد زغلول الذي كان سيؤدي لاحقا إلى اندراج الخطاب الإصلاحي الاجتماعي الفكري (وليس السياسي) في مواقف هامة من مواقع الفكر العربي المحافظ الحديث. والثاني (الحزب الديني) الذي أفضى إلى السلفية عند السيد رشيد رضا وأتباعه. وجاءت الإصلاحية الإسلامية. بتوسلها الإسلام علما على مقاومة الغرب واستبداد كبار الموظفين ونواقص التنظيمات وعدم اكتمالها، ايديولوجيا في موقع عاصر، موقع لا يسعه إلا أن يبارك المشروع التنظيماتي، ولكنه غير مستعد لقبول نتائجه السياسية ويرفض نتائجه الاجتماعية التي عملت على تهميش الفئات القائمة بهذه الايديولوجيا أو منعها عن مواقع السلطة والمشاركة في السيطرة التنظيماتية.

وفي كتابات الأفغاني وعبده وغيرهم نلمس مدى اتجاه هؤلاء إلى الحركة الإصلاحية الإسلامية، حتى أن الشيخ محمد عبده قارب المواقف الإلهية لفولتير

وغيره عندما قرر في رسالة التوحيد أن للعقل أولوية على التبليغ - أي على السلطة في الاعتقادات الأساسية للدين.

كما كان الطهطاوي السباق إلى قراءة روسو وڤولتير ومنتسكيو، والمدرك تمام الإدراك - دون عقد - المفاهيم الأوروبية حول الحكم المقيّد والحكم المطلق. وحث الشيخ محمد عبده على تعلم اللغات الأجنبية للاطلاع على ما فيها، وشدد السيد رشيد رضا في أيامه قبل التزمت على دين الإصلاحية الإسلامية للفكر السياسي الغربي، فأكد اقتباسنا الأفكار والتنظيمات السياسية الاوروبية، ولو كان الكلام الذي جاء به لم يتناول النيات.

ويستنتج المؤلف أن الإصلاحية الإسلامية إنما جاءت ردا سياسيا وفكريا على الأوضاع التربوية والاجتماعية والسياسية والثقافية التي جاءت بها الدولة القائمة على التنظيم. وان الإصلاحية الإسلامية جاءت فكرا نفعيا في أسسه المزعومة في تاريخ نزع عنه الزمان وجمد في لحظة بدايته القرآنية والمحمدية وفترة الخلفاء الراشدين بإلزامها مضامين لا يمكن أن تتحملها، ويراوغ ذلك الفكر الحاضر الكوني العلماني برده إلى بدايات مطلقة يدعي لها التاريخية والحضور معا. فجاءت الإصلاحية الإسلامية بذلك فكرا وتصورا يقطن عالمين، يقوم الواحد على مرجعية غيبية خارجة عن صنع البشر الحاضرين، والآخر على ما يقدر العقل البشري أن يصل إليه دون الرجوع إلى الغيب، كما أدرجت علمانية الواقع في سجل الغيب الديني أو سلطة الماضي الديني.

العلمانية العربية المعاصرة:

إذا كان مفكرو العروبة من المسلمين قد أداروا موضوع الإصلاحية الإسلامية، فإن المسيحيين من العرب، يمكن لي أن أقول (على ضوء ما جاء في سياق د.عظمة) قد أداروا معركة العلمانية، كما كان الحال مثلا مع (شبلي شميل) الذي قال بأن تاريخية المجتمع كتاريخية الطبيعة، وقال أيضا بنسبية الأخلاق ومفاهيم الخير والشر. وقد سار في أفكار العلمانية الملازمة لتطور العالم الحديث مسارا مساوما للمتطلبات المنطقية، فلم يكن للدين عنده اعتبار في النسق الفكري والسياق العقلي الذي نتج منه فكره. وقد أشار شميّل في أحد كتبه إلى أن الإسلام دين عمل، ولكنه رغم ذلك تقهقر أهلوه، والمسيحية تعليم ونظر، ولكن أصحابها ساروا في الحياة العملية. ولذلك ليس صحيحا ما ذهب إليه البعض من أن الإسلام عقبة أمام ارتقاء

المسلمين: ذلك أن الأمور تابعة للعمران الذي (لا يتسامح في شرائعه)، بل ما سبب التقهقر الإسلامي إلا رجال الدين وأدعياء الزعامة عليه، وحاشا أن يكون القرآن الطامح إلى المرامي الاجتماعية العليا قد أراد من قضاياه أن تكون (غلاً في عنق العمران).

وقد أصبحت التحولات الاجتماعية والثقافية الطبيعية تحولات علمانية عندما قضى الدينيون بجعلها أعلاما على مناقضة الدين. أما قضية المرأة، وهي القضية المحورية في شؤون الحريات الشخصية والعقدة التي يؤدي فكها، إلى فك عقد اجتماعية كثيرة، فكانت قضية ذلك الزمان وزماننا هذا، قضية بدايتها التوتر المتشنج بين وقائع التحول الاجتماعي من جهة، والصياغة الدينية للمحافظة الاجتماعية والرجعية الثقافية. من جهة أخرى جعل ذلك من قضية المرأة قضية أخلاق عامة، وقضية تطور علماني في مواجهة معارضة صاغت معارضتها دينيا، فأضحى الموقع المتّسِق مع تطور المجتمع معارضة علمانية بالمعنى الايديولوجي للهجوم الديني الذي نتجت منه مواقع دفاعية قائمة على التقية، وعلى صياغة البعض من مواقع العلمانية صياغة اعتقد استساغتها من قبل الدينيين اعتقادا لم يكن في محله.

كما جاء وضع القوانين المدنية العربية الموضع الأكمل لاندراج الوطن العربي في الكونية الرأسمالية ولنزع الطابع الديني عن المعاملات اليومية لأفراده، فكانت تلك القوانين إحدى أهم معالم العلمانية في الحياة العربية.

وحتى في نقد الدين لم يكن ذلك بدراسة أصوله على الأغلب، استنادا إلى نقض العقائد الإيمانية وخصوصا عقيدة الألوهية، بل استند الى أساسين: النزعة العلموية الوضعية، والعلمانية الاجتماعية والفكرية. ومُؤَدَّى الاثنين فصل الدين عن الحياة العقلية فصلا تاما، والبحث في أموره بحثا عقليا، وتاريخيا، واجتماعيا، يتقصى أصوله الدنيوية دون أن يرفض بالضرورة امكانية صدق بلاغه عن وجود إلهي.

ويختم المؤلف كتابه بالقول إن الخطاب الذي يشكك بالعلمانية وضرورتها، بدعوى الاستمرارية التاريخية التي نطبع المواطن بطابع عقدي ما، أو بطابع إثني محتم، ليست إلا دعوة للعودة إلى الدولة التي سبقتها تحولاتنا الاجتماعية والثقافية والعقلية في القرن ونصف القرن المنصرمين، لأنها دعوة للعودة عن الفرد السياسي

الى الفرد السياسي طائفيا - أو إثنيا - عند الولادة، وللاعتبار الوحشي لعلاقة الفرد بالجماعة، القائم على الانتماء البيولوجي بدل الخيار العاقل الديمقراطي.

الكتاب في الميزان:

ولكم ملخص مكثف لأهم ما جاء به د. عزيز العظمة في كتابه (العلمانية من منظور مختلف)، وفي ذلك نستنتج من خلال سياق الكتاب أن العلمانية ليست بالظاهرة التي يمكن توصيفها ببساطة ويسر، بل هي جملة من التحولات التاريخية السياسية والاجتماعية والثقافية والفكرية والايديولوجية، وأنها تندرج في أطر أوسع من تضاد الدين والدنيا، بل إنها تابعة لتحولات سابقة عليها في مجالات الحياة المختلفة. وأن العلمانية ليست بالوصفة الجاهزة التي تطبق أو ترفض، فإن لها وجوها، كالوجه المعرفي الذي يتمثل في نفي الأسباب الخارجة على الظواهر الطبيعية أو التاريخية، وفي تأكيد تحول التاريخ، دون كلل، ووجها مؤسسيا يتمثل في اعتبار المؤسسة الدينية مؤسسة خاصة كالأندية والمحافل، ووجها سياسيا يتمثل في عزل الدين عن السياسة، ووجها أخلاقيا وقيميا يربط الأخلاق بالتاريخ والوازع بالضمير بدل الإلزام والترهيب بعقاب الآخرة.

استهل المؤلف كتابه بمقدمة ضافية وتصوير سابغ ومراجعة تقويمية وتأريخية شاملة لأحوال العلمانية وصولا إلى عصرنا الراهن. وقد كانت للكاتب مواقف واعية واستدراكات ذكية تلمح من طرف وتصرح بألف حديث ورؤية ومأثور عن جوهر الحقيقة التي تتداخل في صلبها مسألة الإسلام والعلمانية، حتى سد على الغلاة والمتطرفين من كلا الجانبين طريق التنابذ الفكري والانسياق العشوائي بغير ما محاجّة أو تدليل، وبرز أن اليقين العلمي والتأريخي يتعين أن يكونا سبيل الباحثين والمفكرين لاستجلاء الأمور والبحث في خلفياتها ومظانها واستنباط مضامينها النوعية بغير مغامرة في ازدلاف الأقوال أو اعتساف المعاني وتحميل الأفكار ما لا تحتمل، وكانت للمؤلف الجرأة في قول ما لم يجرؤ غيره على قوله في هذه الأيام.

وليسمح لي الدكتور العظمة أن أدلي بدلوي فأقول إن إعاقة العلمانية في أقطارنا العربية كان بفعل الحكم العثماني، الذي أعاق التلازم الحضاري الجاري في الغرب. وفي حين وصل مصطفى كمال إلى الحكم وأعلن علمانيته كان الاستعمار العثماني قد انزاح عن أقطار الوطن العربي.

واقترنت العلمانية إلى التسعينات من هذا القرن، بالشيوعية، فكان مستحيلا

أن يدعي شخص ما علمانيته دون أن ينعت بالشيوعية. وهنا، مرة أخرى، نرى أن الناس قد قرنوا العلمانية بإلغاء الدين، ولم يقرنوا العلمانية بما هو جار في الغرب لسبب بسيط هو أن الدين هناك كان يبدو قائما بكنائسه ورجال دينه.

أما العلمانيون الأوائل، أي الذين نقرأ عن أفكارهم ونشاطهم من أمثال جمال الدين الأفغاني والشيخ محمد عبده وشبلي شميل وغيرهم، فقد اتضح للناس أنهم ماسونيون. وبما أن الماسونية قد اقترنت باليهودية في بلادنا، فقد وجل الناس من هذه الكلمة، وادعى كل لنفسه خطا حياتيا، هو مزيج من أفكار تحديثية وإصلاحية دينية. وهذه الفئات كثيرة العدد، ليس بالإمكان تجاهل وجودها.

كما لاحظ المتابع منا كيف أن رؤوسا من (العَلمانيين) الذين ملئوا رؤوسنا بعلمانيتهم حتى أن بعض نصوص كتاباتهم لا يمكن أن تمر على رقيب الإعلام في هذه الأيام، عادوا في آخر حياتهم ونقضوا ما كانوا بشروا به، منهم على سبيل المثال اسماعيل مظهر وشعار مجلته العصور يكفي ليستفز أي جهاز رقابة، ومنهم السيد رشيد رضا وغير هؤلاء دون أن أغفل اسم الدكتور مصطفى محمود المعاصر لنا.

تلك قضايا، ألمح إلى بعضها المؤلف دون أن يتوسع بها، فيما بعضها الآخر ربما فاته.

وثمة ملاحظات اخرى واستدراكات معينة آثرت أن أقولها، لأن جهد المؤلف كان كبيرا، واستعان بمراجع كثيرة، بيد أنني أريد أن أقول له إنه لم يذكر اسم حزب قام على العلمانية في بلادنا وما زال وهو (الحزب السوري القومي الاجتماعي)، سوى بالاسم دون شرح ذلك، فهذا التنظيم استطاع أن يجمع الكثير من المثقفين من كافة الطوائف في بوتقة سياسية استمرت لأكثر من خمسين عاما.

كما كان للمؤلف أن يكتب عن السياق العلماني في سورية بشكل أوضح لو راجع مجلة الطليعة الدمشقية التي كانت تصدر في أواسط الثلاثينات، ولمع على صفحاتها كوكبة من كتاب سورية بعلمانيتهم من أمثال صلاح الدين المحايري وشاكر العاص وكاظم الداغستاني وجميل صليبا وغيرهم.

إن ملاحظاتي لا تقلل من جهد المؤلف في انجازه لبحثه وإعلانه عن (علمانيته) من المقدمة إلى الخاتمة. وأود أن أشيد بهذا العمل الذي ينم عن مجهود عقلي وبحثي كبير ورائع، إلى جانب إخلاص نفسي وإيمان عميق للمؤلف تجاه موضوعه.

دراسات في الفروق بين الجنسين في الرضا المهني

عويد سلطان المشعان

دار القلم للنشر والتوزيع - الكويت، **1993**، **423** ص

مراجعة: **مسعد غانم شلاش**

كلية الآداب - قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية - جامعة الكويت

جاء الكتاب في 423 صفحة موزعة على عشرة فصول تناولت بالشرح والتحليل موضوع الفروق بين الجنسين في الرضا الوظيفي وذلك من خلال دراسة الفروق الجنسية في الرضا المهني وعلاقتها ببعض سمات الشخصية لدى العاملين والعاملات في المجال الصناعي في الكويت.

وقد حاول المؤلف في **الفصل الأول** تحديد المشكلة التي قامت عليها الدراسة، وأهميتها وأهدافها. فأشار إلى أن أهمية الدراسة تكمن في ندرة البحوث العربية في هذا الموضوع، وأهميتها في معرفة العوامل التي ترتبط بالرضا المهني أو عدمه لدى العاملين والعاملات في المجال الصناعي على وجه الخصوص بما يحقق زيادة الرضا الوظينفي. يضاف إلى ذلك إمكانية الإفادة من البحث في معرفة مدى تقبل العاملين والعاملات للمهنة مما يساعد في مقابلات الالتحاق بالعمل وعملية الاختيار والتوجيه الهني. ويمكن الاستفادة من نتائج البحث للوصول إلى بعض المقترحات والإجراءات الوقائية التي يمكن النظر إليها بعين الاعتبار لتحقيق الرضا المهني الأمثل مما يساعد على الاستقرار الوظيفي والحد من مشاكل الانتقال والتسرب والغياب وترك العمل.

هذا وقد حدد المؤلف أهداف الدراسة بالآتي:

- معرفة الفروق بين الجنسين في الرضا المهني، وأي الجنسيّن أكثر رضا مهنيا؟
- معرفة الفروق الحقيقية بين الجنسين في سمات الشخصية المَرَضِيّة كالعصابية والذهانية والميول الإجرامية.

- تحديد ما إذا كانت هناك فوارق بين الجنسين في المحكات السلوكية.
- تحديد ما إذا كانت هناك فوارق بين الجنسين في سمات الشخصية السوية كالدافعية للإنجاز والثقة بالنفس والانبساط.

أما **الفصل الثاني** فقد خصصه المؤلف لتطور مفهوم الرضا المهني، مبينا مفهوم الرضا المهني في التراث الإسلامي والحديث مع شرح للنظريات السائدة في الرض المهني، ومحاولة ربطه ببعض المفاهيم المشابهة كالميل والاتجاه والروح المعنوية والدافعية وذلك للعلاقة الوثيقة بين هذه المفاهيم والرضا المهني حيث إن كلا من هذه المفاهيم يؤثر تأثيرا واضحا على نشاط العامل وكفاءته الإنتاجية. وقد اجتهد الباحث في تقديم تعريف للرضا المهني، إذ يرى أنه: درجة إشباع حاجات الفرد من خلال عوامل متعددة منها عوامل خارجية وعوامل داخلية. وقد انعكس تعريفه على تحديد العوامل المرتبطة بالرضا المهني التي منها عوامل مرتبطة بالفرد نفسه (كحالته الصحية والنفسية أو المزاجية والسمات الشخصية) أو مرتبطة بالحرفة (العمل) التي يمارسها أو بالإدارة أو بالرؤساء أو بظروف العمل والآلات وبيئته خارج العمل.

وفي **الفصل الثالث** قام المؤلف بدراسة الفروق الجنسية وسمات الشخصية وأثرها في الرضا المهني. فقد حاول المؤلف أن يبين أنه بالرغم من أن النساء أقل من الرجال في القوة العضلية إلا أنهن يستطعن القيام بالأعمال التي تتطلب مجهودا شاقا ولكنهن في الواقع أقل من مستوى التحمل العضلي من الرجال، وإن الفروق الجنسية بينهما لا ترجع فقط إلى الفروق البيولوجية وإنما ترجع كذلك إلى اختلاف العوامل الحضارية وإلى نظرية الدور. فمن الملاحظ أن هناك تبايناً في نتائج الأبحاث التي أجريت بين الجنسين فيما يتعلق بالرضا المهني ومتغيرات الشخصية الأخرى (وإن كان هذا يرجع إلى ظروف المبحوث)، حيث وضح من الدراسات النفسية أن النساء يختلفن عن الرجال في عديد من السمات الشخصية والانفعالية والجسمية.

فمن ناحية، تلعب خصائص الشخصية دورا أساسيا في رضا الإنسان أو عدم رضاه عن عمله، وهذا يختلف من شخص لآخر، ومن ناحية أخرى يرتبط الرضا المهني ارتباطا إيجابيا ببعض خصائص الشخصية السوية ويرتبط ارتباطا سلبيا مع خصائص الشخصية المَرَضيّة. أما نظرية الدور فتلعب دوراً في الفروق الجنسية في الرضا الوظيفي. فعندما يعمل الرجال في مضمار الصناعة فإنهم يقومون بالأدوار

التي يتوقعها منهم المجتمع، أما عندما تعمل النساء في هذا المضمار فإن دورهن فيه يبدو غريبا نسبيا خصوصا في ظل نظام الورديات.

وتناول الباحث في **الفصل الرابع** علاقة الرضا المهني بسلوك العمل من خلال سرد لبعض الدراسات السابقة المرتبطة ببعض العوامل الهامة للرضا المهني كالسن والتعليم والخبرة والمستوى الوظيفي، وعلاقته بالإنتاجية رغم ما ذكره المؤلف من صعوبة تحديد هذه العلاقة نظرا لتداخلها إذ من الممكن تصور الرضا المهني كمؤثر في الإنتاجية والعكس صحيح مع محاولة تلخيص الفكر الإداري في هذا المجال. وأخيرا تناول المؤلف علاقة الرضا المهني بالمحكات السلوكية وخلص إلى أنه كلما زاد الرضا زاد معه معدل الحضور وقل الغياب والحوادث والإصابات وتَرْك العمل.

أما **الفصل الخامس** فقد خصصه المؤلف للدراسات السابقة المتعلقة بالفروق الجنسية وبسمات الشخصية في الرضا المهني.

وفي **الفصل السادس** حدد المؤلف منهجية الدراسة من خلال شرح لفروض الدراسة وأدواتها. وتشمل إجراءات الدراسة الآتي: (مقياس الرضا المهني - استخبار «ايزنك» للشخصية - مقياس الثقة بالنفس - مقياس الدافع للإنجاز - مقياس المحكات السلوكية)، وذلك على عينة من 228 ذكرا و38 أنثى وقد أجريت الدراسة على خمس شركات صناعية في الكويت. أما من حيث خصائص العينة فهي الحالة الاجتماعية والعمر والمستوى التعليمي والخبرة بالسنوات والجنس والجنسية. أما من حيث الأساليب الإحصائية فقد استخدم المؤلف المتوسطات والانحرافات المعيارية وتحليل التباين باتجاهين، وقيم -«ت»- معاملات الارتباط والتحليل العاملي.

وتعرض المؤلف في **الفصل السابع** للبيانات الوصفية من خلال تحديد المتوسطات والانحرافات المعيارية لمتغيرات الدراسة (العينة الكلية - عينة مجموعة مرتفعي الرضا - عينة مجموعة منخفضي الرضا المهني - عينة الراضين «ذكورا وإناثا» - عينة غير الراضين «ذكورا وإناثا»).

هذا وتناول المؤلف في **الفصل الثامن** تحليل التباين وقيم «ف» من حيث الجنس والرضا المهني والتفاعل بينهما.

أما **الفصل التاسع** فقد تناول فيه المؤلف المصفوفات الارتباطية والعاملية على النحو الآتي: المصفوفة الارتباطية للعينة الكلية، والمصفوفة العاملية للعينة الكلية،

والمصفوفة الارتباطية لعينة الذكور، والمصفوفة العاملية لعينة الذكور، والمصفوفة الارتباطية لعينة الإناث، والمصفوفة العاملية لعينة الإناث، والمصفوفة الارتباطية لمجموعة مرتفعي الرضا، والمصفوفة العاملية لمجموعة مرتفعي الرضا، والمصفوفة الارتباطية لعينة منخفضي الرضا، والمصفوفة العاملية لعينة منخفضي الرضا.

وجاء **الفصل العاشر** والأخير لمناقشة وتفسير النتائج. ومن أبرز النتائج التي توصل إليها المؤلف ما يلي:

1 - لا توجد فروق بين الذكور والإناث في متغيرات الرضا المهني.

2 - لا توجد فروق بين الذكور والإناث في متغيرات مقياس الثقة بالنفس ومقياس الدافعية للإنجاز. ولا توجد فروق بين مجموعة مرتفعي الرضا ومجموعة منخفضي الرضا في مقياس الثقة بالنفس والدافعية للإنجاز.

3 - لا توجد فروق بين الذكور والإناث في خصائص الشخصية (العصابية - الميول الإجرامية - الذهانية). كما لا توجد فروق بين مجموعة مرتفعي الرضا ومجموعة منخفضي الرضا في خصائص الشخصية فيما عدا العصابية، حيث توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.01 بين مجموعة مرتفعي الرضا ومجموعة منخفضي الرضا لصالح مجموعة منخفضي الرضا.

4 - توجد فروق بين الذكور والإناث في متغير الانبساط عند مستوى 0.01 لصالح الذكور.

5 - لا توجد فروق بين الذكور والإناث في متغير الدافعية.

6 - لا توجد فروق بين مجموعة مرتفعي الرضا ومجموعة منخفضي الرضا في متغير الانبساط ولكن توجد فروق بين مجموعة مرتفعي الرضا ومجموعة منخفضي الرضا في الدافعية ولصالح مجموعة مرتفعي الرضا المهني.

7 - لا توجد فروق بين الذكور والإناث في مقياس المحكات السلوكية. ولا توجد فروق بين مجموعة مرتفعي الرضا ومجموعة منخفضي الرضا في مقياس المحكات السلوكية.

وفي الختام يقدم المؤلف مجموعة من التوصيات والمقترحات تهدف في محصلتها إلى الوصول إلى الرضا الوظيفي.

ومما هو جدير بالذكر أن المؤلف استطاع من خلال هذا البحث القيم أن يسبر أغوار موضوع ندرت فيه الكتابات العربية المتخصصة، واحتاجته المكتبات العربية

نظراً لأهميته القصوى في العالم العربي. وقد قدم الباحث فيه حصيلة بحث علمي متخصص تحتاج نتائجه الصناعة العربية، بصفة عامة، والكويتية بصفة خاصة. فمن أهم مقومات الصناعة الناجحة وجود العناصر المؤهلة الراضية عن عملها نظرا لما يشكله الرضا الوظيفي من أهمية لزيادة الإنتاج. وقد حاول الباحث - بعلمية - أن يحدد الفروق بين الذكور والإناث في الرضا الوظيفي في الوقت الذي اقتحمت فيه المرأة الكويتية مجال العمل في الصناعة.

وإن كان لنا بعض الملاحظات الشكلية على البحث، إلا أنها لا تقلل من قيمته العلمية. ومن هذه الملاحظات عدم وضوح تقسيم الكتاب في بعض مراحله. ففي الوقت الذي قسم فيه الباحث كتابه إلى ثلاثة أقسام شمل كل منها مجموعة من الفصول، لم يحدد الرابط الذي يجمع بين فصول القسم الأول على عكس ما اتَّبعه في القسمين الثاني والثالث. كذلك خلت الأقسام الثلاثة من مقدمات يبين فيها الباحث الموضوعات التي سيناقشها في كل قسم مما يُصعِّب مهمة القارىء في الفهم والمتابعة.

سيكولوجية تعاطي المخدرات والكحوليات

مصري عبدالحميد حنورة

جامعة الكويت، 1993، 204 ص

مراجعة: **مصطفى أحمد تركي**

قسم علم النفس - جامعة الكويت

يشتمل الكتاب على اثني عشر فصلا وملحقين. ويعالج المؤلف في الفصل الأول مقدمة في تعاطي المخدرات والكحوليات وأضرارها. وفي بدايات الفصل يطرح السؤال التالي:

هل توجد في الكويت مشكلة اعتياد على المخدرات والكحوليات؟

ويجيب المؤلف على السؤال بناء على بعض المراجع التي عالجت الموضوع من

قبل بأن «المشكلة قائمة إذاً وموجودة ولا يهم أن تكون بسيطة أو مركبة، أما عن حجم هذه المشكلة بدقة فهذا ما لا تتوفر تحت أيدينا في الوقت الراهن أدلة كافية للقطع حولها برأي نهائي. وليس من هدف الدراسة الحالية التعرض لحجم الظاهرة وانتشارها، ولكن الهدف الأساسي لها هو الإجابة عن السؤال الرئيس التالي:

هل توجد فروق بين المتعاطين وغير المتعاطين للكحوليات والمخدرات في الوظائف النفسية كالذاكرة والإدراك، وفي مظاهر السلوك الحركي وغير ذلك من خصائص سلوكية؟».

ولذلك يأتي هذا الكتاب أو بمعنى أدق هذا البحث للإجابة عن هذا السؤال.

وفي هذا الفصل أيضاً قام الباحث بتحديد المفاهيم التي يستخدمها مثل: إدمان، وكحول، والعقاقير التي تنبه وتنشط الجهاز العصبي، والمضادات الحيوية والمنومات والمهدئات.. الخ.

وفي نهاية الفصل تحدث المؤلف عن أضرار المخدرات والكحوليات، وينتهي إلى القول بأنه «لا يستطيع أحد أن يشكك في أن المخدرات والكحوليات ذات أثر ضار على متعاطيها. وقد توافرت النتائج التي كشفت عن تلك المضار سواء على الحيوان أو الإنسان، في مختلف بلدان العالم».

وفي الفصل الثاني الذي بعنوان: «دوافع تعلم واعتياد تعاطي المخدرات والكحوليات» يتحدث المؤلف عن دوافع التعاطي، فيرى أنه من الممكن تقسيم أسباب ودوافع التعاطي إلى ثلاث فئات هي:

1 - أسباب البدء في التعاطي.
2 - أسباب الاستمرار في التعاطي.
3 - أسباب العودة إلى التعاطي بعد التوقف عنه.

وفي الفصل الثالث الذي بعنوان: «اتجاهات طلاب الجامعة نحو تعاطي المخدرات» يعرض المؤلف لدراسة أجراها عن اتجاهات طلاب الجامعة نحو تعاطي المخدرات والكحوليات على عينة من طلاب جامعة المنيا في مصر عام 1986 ثم يعرض نتائج هذه الدراسة في الجزء الباقي من الفصل.

أما في الفصل الرابع والذي بعنوان: «أساليب مكافحة تعاطي المخدرات والكحوليات» أوضح المؤلف في هذا الفصل أن الدراسات المختلفة أشارت إلى عدة

طرق لمكافحة التعاطي منها: علاج المتعاطين، أو القمع والمطاردة أو الأسلوب التعليمي والتنويري بأضرار المخدرات، أو إشراك الطلاب في فرق رياضية.

وفي الفصل الخامس المعنون: «نموذج من الدراسات السابقة لتعاطي المخدرات المنحى الوبائي (الانتشاري) في دراسة تعاطي المخدرات والكحوليات». عرض المؤلف نموذجا من الدراسات الحديثة التي أجريت عن انتشار المخدرات، وبدأ حديثه في هذا الفصل بتحديد معنى المنحى الوبائي وخاصة في الطب النفسي ثم استخدامه في دراسة تعاطي المخدرات، ثم عرض المؤلف بقدر من التفصيل لإحدى الدراسات الوبائية التي أجريت في مصر واهتمت بانتشار المخدرات بين طلاب مدينة القاهرة الكبرى.

أما في الفصل السادس والذي بعنوان: «الدراسة الحالية ومنهجها: المشكلة والعينة والأدوات والتطبيق والتحليلات الإحصائية» كان من الطبيعي أن يبدأ المؤلف هذا الفصل بالحديث عن مشكلة الدراسة الحالية بقوله: «محاولة الكشف عن ديناميات عملية التعاطي بداية من التعرض لها ثم دوافع البدء ودوافع الاستمرار وما يتعلق بالتعاطي من متغير، والاتجاه نحو التعاطي وأضراره، ومصادر الإمداد بالمخدرات يلي ذلك الاهتمام بالكشف عن خصائص المتعاطين مقارنة بغير المتعاطين، سواء كانت هذه الخصائص عبارة عن استعدادات للتعاطي أو نتائج مترتبة على التعاطي». ثم تحدث المؤلف عن عينة الدراسة، فقد تم جمع بيانات البحث من حوالي 600 متعاطٍ من السجن المركزي بالكويت، ومستشفى الطب النفسي. كما تم جمع بيانات من مجموعة أخرى من غير المتعاطين (مجموعة ضابطة) من الكويتيين الذكور وعددهم 150 شخصا مكافئين للمجموعات التجريبية في البيانات الأولية.

أدوات الدراسة:

وتحت هذا العنوان في الفصل السادس تحدث المؤلف عن الأدوات التي استخدمها في جمع بيانات بحثه وهي كما يلي:

1 - الاستبار: والحقيقة أن المؤلف استخدم عدة مصطلحات مختلفة لهذه الأداة منها: استبانة واستخبار، واستمارة.

- المقاييس الموضوعية.
- مقاييس السلوك المعرفي.
- مقاييس الشخصية:

أ - استخبار الشخصية لـ «ايزنك».

ب - استخبار القابلية للإيحاء.

ثم تحدث المؤلف عن ثبات وصدق هذه الأدوات للتحقق من أنها صالحة لجمع بيانات بحثه. ويخرج بمضمون مؤداه «أن جميع الاختبارات ذات ثبات مقبول وإن بدا في بعض الأحيان أن بعض المقاييس ذات ثبات ضعيف لدى بعض المجموعات إلا أن ثباتها جاء مرتفعاً في مجموعات أخرى». وعن صدق الأدوات يخلص المؤلف إلى القول: «إن اختيارنا لتلك المقاييس قد مر بمرحلة طويلة من التجريب على عينات متعددة استمرت عامين متواليين على متعاطين لأصناف مختلفة من المخدرات إلى أن تأكدنا من موضوعية المقاييس بما يسمح لنا (ولغيرنا) بالاعتماد على نتائجها.

أما الفصول من السابع إلى الثاني عشر فعرض المؤلف فيها نتائج البحث بتفاصيلها الدقيقة ولغتها المتخصصة، ففي الفصل السابع عرض نتائج بيانات الاستبيان، وفي الثامن عرض نتائج المقارنة بين المدخنين وغير المدخنين على المقاييس الموضوعية. وفي التاسع عرض المؤلف نتائج بيانات الإحصاء الوصفي للمقاييس الموضوعية. أما في الفصل العاشر فعرض المؤلف نتائج تحليل التباين وفي الحادي عشر عرض وناقش نتائج الفروق بين مجموعة غير المتعاطين ومجموعات المتعاطين.

أما في الفصل الثاني عشر فعرض المؤلف لنتائج الارتباطات والتحليل العاملي لدرجات متعاطي المخدرات والكحوليات على مقاييس الدراسة.

وفي الفصل الثالث عشر الذي جاء تحت عنوان «خاتمة» استعرض المؤلف نتائج الدراسة في إيجاز دقيق. نعرض هنا لأهم نتائج الدراسة للفروق بين متعاطي المخدرات والكحوليات وغير المتعاطين، إذ إن التعرف على هذه الفروق هو الهدف الرئيس من البحث.

وتوضح نتائج المقارنة ما يلي:

1 - أن متعاطي الكحوليات هم أكثر الفئات ضعفا في الأداء على المقاييس المعرفية والحركية، كما أنهم أكثر الفئات ميلا للاضطراب النفسي الذي تقيسه مقاييس الشخصية.

2 - اتضح أن شخصية المتعاطين تجعلهم أكثر ميلا للاضطراب النفسي وأكثر قابلية للإيحاء وأكثر ميلا للانخراط في السلوك الإجرامي.

تعليق:

وبعد أن تم عرض الكتاب يمكن القول بأن الكتاب جاء في وقته.. لأنه جاء في وقت أصبحت فيه تجارة المخدرات وتعاطيه تهدد دول العالم المختلفة وشعوبها، وفي الوقت نفسه بدأت الدول تعتمد على العلم والعلماء للتصدي لهذه الظاهرة سواء بمكافحة الشرطة للاتجار أو بالتعرف على العوامل التي تؤدي إلى التعاطي والاستمرار فيه والإدمان عليه. وهذا هو دور العلم والعلماء، والكتاب الحالي يقع في هذه الدائرة من الاهتمام.. اهتمام العلماء بهذه الظاهرة والتصدي لها بالعلم.. ولذلك أصبحت الدول المختلفة بل وهيئة الأمم المتحدة ترصد المبالغ الكبيرة لمشروعات الأبحاث التي تهتم بمعرفة الدوافع التي تدفع الأفراد إلى تعاطي أول جرعة ثم تدفعهم إلى الاستمرار في التعاطي، وهناك دراسات تدور حول التعرف على أضرار الإدمان وآثاره النفسية والجسمية وهذه الدراسة من هذا النوع. وهناك نوع ثالث من الدراسات والبحوث هو الذي يحاول الإجابة على السؤال: كيف نجعل المتعاطي يُقْلِع؟ كما يهتم بالعلاج وكيف نبعد من لم يتعاط عن البدء في التعاطي؟ دراستنا هذه تهتم بالوقاية.

ومن الدول التي اهتمت - وما زالت - بمشكلة تعاطي المخدرات والتصدي لها بالعلم دولة الكويت، إذ بدأت تعقد المؤتمرات العلمية منذ السبعينيات، فعقد مؤتمر تحت إشراف وزارة الصحة لهذا الموضوع، كما أنشىء جناح خاص لعلاج المدمنين في مستشفى الطب النفسي، وأجرى بحث في إدارة البحوث الاجتماعية والجنائية التابعة لمجلس الوزراء عام 1975 ونشرت منه تقارير في السنوات 1977، 1980، 1982 وأشرف مركز خدمة المجتمع بجامعة الكويت عام 1989 على ندوة عالجت هذا الموضوع، ويأتي هذا الكتاب في سياق اهتمام مؤسسات دولة الكويت بظاهرة التعاطي، فيشرف على البحث أستاذ بجامعة الكويت وتموله إدارة الأبحاث بالجامعة وتأتي إدارة التأليف والترجمة والنشر بالجامعة لتجعل هذا العمل العلمي الرصين متاحاً للقراء عامة وليس للمتخصصين فقط.

والكتاب الذي بين أيدينا هو في الحقيقة بحث توفرت له الأسس المنهجية السليمة، واستخدمت فيه الأدوات العلمية الصالحة والملائمة ولذلك جاءت نتائجه تعبر عن الواقع الذي يعيشه متعاطي المخدرات أو الكحوليات وعن اهتمام الكويت والدول المختلفة بظاهرة تعاطي المخدرات والكحوليات والانفاق بسخاء على البحوث

العلمية حولها ليس فقط لخطرها على من يتعاطاها بل لأن هذا الخطر يتسع ليشمل أسر هؤلاء الذين يتعاطونها بل والمجتمع بأسره، فعندما ترتفع نسبة التعاطي في مجتمع ما تزداد نسبة الجرائم فيه وبذلك يساهم المتعاطي في عدم الأمن في تلك المجتمعات، فضلا عن أنه يمكن أن يؤثر تأثيرا واضحا في اقتصادها عندما يبتعد المتعاطون عن العمل وعن الإنتاج، وخاصة عندما تصبح مؤشرات انتشار التعاطي كما في الصور التالية:

أ - انتشار التعاطي بين فئات عمرية أقل من قبل، فقد أصبح ينتشر بين الشباب والمراهقين بل وأحيانا بين الأحداث الصغار بعد أن كان لمدة طويلة قاصرا في السنوات السابقة على الفئات العمرية الكبرى.

ب - بدأت نسبة من يتعاطون المخدرات والكحوليات من النساء تزداد، بعد أن كان ذلك قاصرا على الرجال.

ج - أصبح الحصول على المواد المخدرة أكثر سهولة من قبل، وذلك لاستخدام التجار أساليب متعددة تجعلهم على مقربة من مراكز تجمع الشباب والمراهقين.

د - ازدياد تنوع وكثرة مشتقات المواد المخدرة والتي قد يخدع بعضها قليلي الخبرة من الشباب بأنها ليست مواد مخدرة.

الاصدارات الخاصة
لمجلة العلوم الاجتماعية

تعلن «مجلة العلوم الاجتماعية» عن توفر الاصدارات الخاصة التالية:

1 - فلسطين

2 - القرن الهجري الخامس عشر

3 - العالم العربي والتقسيم الدولي للعمل

4 - النضج الخلقي عند الناشئة بالكويت

5 - بياجيه

6 - العدد التربوي

سعر العدد
دينار كويتي واحد

مؤتمر «أسبوع العلم» السنوي الثالث والثلاثون والعلوم الاقتصادية

سليم الحسنية
قسم إدارة الأعمال - جامعة حلب - سوريا

إن مسألة البحث العلمي هي المهمة الأساسية لكل جامعة، ومُسَوِّغ وجودها إلى جانب التعليم ونشر الثقافة، من هذا المنطلق أنشىء المجلس الأعلى للعلوم في سوريا عام 1956، وهو هيئة علمية استشارية ترأسه الآن وزيرة التعليم العالي، ويضم هذا المجلس جميع الهيئات العلمية التي تُعْنَى بالبحوث العلمية الأساسية والتطبيقية، ويعمل على اقتراح السياسات والخطط لتنشيط البحوث العلمية في الجامعات والمعاهد العليا ومراكز ومؤسسات البحوث العلمية الحكومية والأهلية، ومن مهامه تنسيق وتوجيه وتشجيع ونشر البحوث العلمية بما يحقق النهضة العلمية والفكرية في سوريا والوطن العربي ويواكب التطورات العلمية الحديثة في العالم.

ومن أبرز نشاطات المجلس تنظيم مؤتمر (أسبوع العلم) سنويا، منذ عام 1956، والذي أصبح تقليدا عريقا تفتخر به سوريا والهيئات العلمية فيها، وتعقد هذه التظاهرة العلمية المميزة تحت رعاية رئيس الجمهورية العربية السورية في رحاب إحدى الجامعات السورية (دمشق، حلب، تشرين «اللاذقية»، البعث «حمص») بالتناوب سنويا.

إن المجلس الأعلى للعلوم يطور آليات عمله باستمرار، وبخاصة ما يتعلق بأسابيع العلم، والتي تتكرر سنويا. فأسبوع العلم ليس تظاهرة علمية قُطْرِيَّة محدودة، بل هو تظاهرة علمية عربية ودولية، يشارك فيه سنويا علماء وباحثون من سوريا والأقطار العربية والدول الأجنبية.

وعلى سبيل المثال فإن المؤتمر (أسبوع العلم) الثالث والثلاثين الذي عُقِدَ في رحاب جامعة حلب خلال الفترة (22-28 جمادى الأولى 1414 H / 6-12 تشرين الثاني 1993م) قد شارك فيه نحو 235 عالماً وباحثاً. وعالج 154 بحثاً، منها 78 بحثاً من

سوريا، و27 بحثاً من مصر، و26 بحثاً من الاردن، و9 أبحاث من بقية الدول العربية، و14 بحثاً من الدول الأجنبية، بالإضافة إلى الدول التي شاركت بفعاليات المؤتمر دون تقديم بحوث.

ومن ميزات هذا المؤتمر تقديره لإسهامات العرب والمسلمين في رفد التراث الإنساني العلمي بإنجازاتهم العلمية والتطبيقية المشهود لها، والتي ظلت تسطع على الغرب حتى القرون الحديثة، وعِرفاناً من المجلس لهؤلاء العلماء الذين أرسوا أعمدة الحضارة العربية والإسلامية ينظم، في إطار أسبوع العلم، احتفالاً سنوياً كبيراً للتحدث عن حياة وعصر ومنهج ومؤلفات أحد هؤلاء العلماء، إحياء لذكراه، ويُدْعَى لذلك كبار المختصين بالتراث وتاريخ العلوم عند العرب.

وقد احتفل في أسابيع العلم السابقة بعلماء مثل الحسن بن الهيثم، وابن النفيس، والجاحظ، أما في أسبوع 1993 فقد احتفل بذكرى مرور ثمانية قرون على ميلاد العالم العربي الأندلسي النباتي المعروف بابن البيطار، والذي اشتهر بكتابه «الجامع لمفردات الأدوية والأغذية». وقد أسهم في إلقاء الضوء على هذا العالم مختصون بالتراث العربي والعلمي من المغرب وتونس وسوريا، كما أطلق اسم ابن البيطار على أحد شوارع مدينة حلب الرئيسة، وكذلك على أحد مدرجات كلية الزراعة فيها، ومن المنتظر أن يُحتَفَل العام القادم بذكرى العلامة والبحار شهاب الدين أحمد بن ماجد (ت/ بعد 1498).

ويرافق هذه التظاهرات العلمية والتراثية تظاهرات ثقافية وفنية تتضمن «معرض الكتاب العلمي»، تشارك فيه دور نشر سورية وعربية ودولية، ومعرض لأساتذة وطلاب كلية الفنون الجميلة بدمشق وكليات الهندسة المعمارية في سوريا، هذا بالإضافة إلى البرنامج الفني السياحي الذي يُنَظَّم للوفود المشاركة لتعريفها المعالم الحضارية والثقافية والتقاليد العربية في سوريا.

ويلاحظ أن المجلس الأعلى للعلوم يسعى إلى ربط مراكز ومؤسسات البحث العلمي والجامعات والمعاهد في قضايا وشؤون المجتمع، وذلك بهدف تحويل المكتشفات العلمية إلى تطبيقات عملية تلبي حاجات المجتمع ومستلزمات التنمية، ومن هذا المنطلق فقد تميز أسبوع 1993 بتعدد الندوات العلمية المتخصصة التي عُقِدت على هامش المؤتمر، والتي كانت تُخصَّصُ لمناقشة المشاكل الراهنة والساخنة، حيث

يشارك فيها الباحثون جنباً إلى جنب مع المسؤولين ذوي العلاقة في المجتمع والحياة العملية.

وقد تميزت معظم موضوعات الندوات الاثنتي عشرة التي عُقِدَت هذا العام بمعالجتها للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية الراهنة، وهذا واضح من عناوين هذه الندوات، وأسماء المسؤولين المشاركين فيها، فنجد على سبيل المثال:

- ندوة المُخَدِّرات وآثارها الصحية والاجتماعية، والتي شارك في أبحاثها مختصون من وزارات الداخلية والعمل والعدل ونقابة المحامين، وتولى رئاستها وزير الصحة، ورئيس قسم القانون الجزائي في كلية الحقوق بجامعة دمشق، ومدير إدارة الأمن في وزارة الداخلية.

وهكذا بالنسبة لباقي الندوات مثل:

- ندوة أبنية السكن العشوائي وتأثيرها على المجتمع والبيئة، والتي ترأسها وزير الإسكان والمرافق.
- ندوة ترشيد استهلاك استخدام المياه في الرَّي برئاسة وزير الري.
- ندوة الأمن الغذائي في سوريا برئاسة وزير التموين.
- ندوة الثروة الحيوانية ووسائل تنميتها برئاسة وزير الزراعة..

وفي إطار اهتمام المجلس الأعلى للعلوم المنصب على الاستفادة من إمكانات العلماء المشاركين ورفع كفاءة فعاليات أسابيع العلم فقد تميز الأسبوع الأخير بتوجيه الباحثين لتركيز أبحاثهم ضمن محاور تخصصية دقيقة من أجل إتاحة فرصة أكبر أمام المشاركين لتبادل المعارف والخبرات في حقل تخصصي معين. فعلى سبيل المثال اقتصرت أبحاث الهندسة المعمارية لأسبوع 1993 على «التخطيط والبيئة» وعلوم الطب البشري على «الأمراض الباطنية والجلدية»، وهكذا في مجالات العلوم الأساسية والزراعية والصيدلانية وطب الأسنان والبيطرة والهندسيات.

أما العلوم الاقتصادية فقد دخلت لأول مرة عام 1993، منذ تاريخ عقد المؤتمر الأول لأسبوع العلم عام 1959، وبهذه المناسبة لا يسعنا إلا توجيه الشكر إلى القائمين على المجلس الأعلى للعلوم في سوريا الذي أتاح الفرصة أمام الاقتصاديين والإداريين للمشاركة مع زملائهم في هذه التظاهرة العلمية العريقة، ونأمل أن تتبع هذه المبادرة مبادراتٌ أخرى تفسح المجال أمام انضمام فروع معرفيّة أخرى ذات أهمية كبيرة على

المستويين العلمي والعملي؛ مثل: علوم الإدارة والقانون والاجتماع والتربية إلى أسبوع العلم.

ويشكل الاستثمار في الوقت الراهن إحدى القضايا المهمة والاستراتيجية وخاصة بعد موجة الخصخصة وتشجيع القطاع الخاص على الاستثمار التي تجتاح العالم، وهكذا وَجَّه الباحثون الاقتصاديون تركيز أبحاثهم حول محور «الاستثمار وأثره على التنمية». وقد وافقت لجان التحكيم الخاصة بهذا المحور على خمسة أبحاث: ثلاثة منها مُقَدَّمة من سوريا، وواحد من مصر، وآخر من الولايات المتحدة الأمريكية.

«البيئة وتقويم مشاريع الاستثمار» بحث مُقَدَّم من الدكتور أحمد الأشقر عميد كلية الاقتصاد في جامعة حلب (سوريا).

اهتمت هذه الورقة بالبيئة والموارد الطبيعية وضرورة الحفاظ عليها، كما اهتمت بكيفية إدخال المتغيرات البيئية في تقويم مشاريع الاستثمار.

في البداية تُقَدِّم الورقة فكرة عن الدراسات الاقتصادية في مجال تقويم المشاريع، وتطورها من مجرد النظر إلى العوائد والتكاليف من زاوية المستثمر الخاص إلى الاهتمام بمسألة الرفاه الاجتماعي، ثم بمسألة صيانة الموارد الطبيعية وتنميتها، وصولاً إلى مفهوم التنمية الوطيدة، ثم تشرح مفهوم التنمية الوطيدة في مداخل ثلاثة: الاقتصادي، والبيئي، والاجتماعي الثقافي.

بعد هذا تعطي فكرة عن مشاريع الاستثمار فتقسم هذه المشاريع إلى مشاريع بيئة، ومشاريع تنمية. وتتحدث عن عملية تقويم المشاريع وضرورة إدراج البيئة والموارد الطبيعية في تلك العملية، كما تشرح التقنيات الحديثة المستخدمة في تقويم الموارد الطبيعية. وتقف وقفة خاصة عند تقنية الجدار Contingent Valuation التي تسمح لنا بقياس مدى استعداد الأفراد في منطقة معينة للدفع مقابل الحفاظ على مورد بيئي معين.

وأخيراً يُعْرَضُ في الورقة مثالان افتراضيان عن مشاريع الاستثمار: أحدهما لإقامة سد يؤمِّن مياه الرَّي والطاقة الكهربائية، وثانيهما لإقامة مشروع صناعي عادي، وتُشرح فيهما الخطوط البارزة في عملية تقويم المشروع بخاصة ما يتعلق بإدخال الموارد الطبيعية في التقويم. ثم تخلص الورقة إلى الخاتمة التي تُقَدَّم فيها بعض المقترحات المهمة.

«خصائص المستثمر الفعال»: بحث قدمه الدكتور سليم الحسنية من (كلية الاقتصاد - جامعة حلب - سوريا):

يعتبر الاستثمار أحد أهم مفاتيح التقدم، والرجل الأول الذي يمسك بهذا المفتاح هو المستثمر ENTREPREUR (المبادر وقائد المشروع) وحتى الآن في العالم العربي، لم تُلقَ الأضواء على رجل الاستثمار وما يستحقه من دراسة وتقويم على الرغم من ازدهار مثل هذا الفرع من الدراسات في الدول المتقدمة.

يحاول هذا البحث إلقاء الضوء على خصائص المستثمر الفعال (الجدوى القيادية للمستثمر)، وينطلق البحث من الأساس النظري الذي يقول: إن وراء كل استثمار فعّال رجلاً فعّالاً، وبعد عرض التعريفات الرئيسة وبالاستناد إلى أدبيات المستثمرين يقترح البحث سبع خصائص أساسية للمستثمر الفعّال، وهي تتعلق بمعرفة وتفعيل العناصر التالية:

أولاً - معرفة النفس والأهداف الشخصية وتفعيلها.

ثانياً - معرفة دور المستثمر في المجتمع وتفعيله.

ثالثاً - معرفة أهداف المشروع الاستثماري وتفعيلها.

رابعاً - معرفة مصادر الفكر الاستثمارية الجديدة وتفعيلها.

خامساً - معرفة إجراء دراسات الجدوى وتقويم المشروعات الاستثمارية وتفعيلها.

سادساً - معرفة أنظمة وآلية عمل المشروع الاستثماري وتفعيلها.

سابعاً - معرفة عناصر ونظام القيادة وتفعيلها.

وحسب مدى توافر هذه الخصائص في المستثمر يمكن أن تندرج فاعليته في ثلاثة مستويات: مستثمر كامن، ومستثمر متفوّق، ومستثمر فعّال. وذلك من خلال الإجابة على مشروع الاستبانة الملحقة بالبحث.

«الاستثمار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في بلدٍ نام مثل سوريا:

بحث قدمه الدكتور إسماعيل شعبان، من كلية الاقتصاد، جامعة حلب، (سوريا):

لقد تمّ التعرض في البحث إلى: تعريف الاستثمار لغوياً، وأنواع الاستثمار الداخلي والخارجي.

والسمات المشتركة للاستثمارات الداخلية والخارجية، والخصائص الإيجابية

للاستثمارات الخارجية، ثم التعرض إلى سلبيات الاستثمارات الخاصة الداخلية والخارجية.

كما تمَّ التعرض إلى التشريعات الحكومية السورية المشجعة للاستثمار، والإجراءات الضرورية الواجب أخذها بعين الاعتبار في هذا المجال، ثم الأولويات الواجب التركيز عليها في توجيه الاستثمارات المحلية والأجنبية.

وضرورة إصدار استمارة المشروع التي تعرف المستثمرين بما يجب معرفته عنه، وتجذبهم للاستثمار فيه.

وفي النهاية ضرورة المشاركة في الندوات والمؤتمرات العلمية العالمية، والاقتصادية، وفي المعارض الدولية المشجعة على خلق مناخ استثماري جيد.

«نحو بناء نموذج كمي لقياس وتحليل طبيعة وقوة علاقات العوامل المحددة للطلب على إنتاج المشروع»

بحث مُقَدَّم من الدكتور ماهر عبدالحميد من أكاديمية السادات للعلوم الإدارية (مصر) «دون أن يلقيه»:

تحدِّد هذه الدراسة في بناء نموذج كَمّي لقياس وتحليل طبيعة وقوة علاقات العوامل المحددة للطلب على إنتاج المشروع من سلعة أو خدمة قياساً عملياً يعكس الواقع والتطبيق العملي، ومن ثَمَّ مساعدة صانع القرارات decision maker على معرفة ما إذا كان عليه أن يعمل على تعديل مسارات هذه المتغيرات - إن كان ذلك ممكنا - أو تركها كما هي عليه.

ويمثل هذا النموذج المرحلة السابقة مباشرة للتنبؤ بقيم المتغيرات المستقلة والمتغيرات التابعة. وبذلك تُتاح لصانع القرار فرصة تقليل أو تخفيض تأثير عنصر الشك أو التردد uncertainity في مجال اتخاذ القرارات الإدارية.

ولكن الوصول إلى هذا البناء الاقتصادي الكَمّي استلزم الخروج عن نطاق منهج التحليل الاقتصادي الكلاسيكي القائم على التجريد الاستنباطي والمستند إلى التدليل اللفظي أو التدليل الرياضي، والأخذ بالمنهج الاختباري المنطقي الذي يجمع بين الملاحظة الإحصائية والتدليل الرياضي ويقوم على الأسس التالية:

1 - الارتباط في البحث بأوضاع اقتصادية مُحدَّدة (سعر السلعة وحوافز رجال البيع والتضخم... الخ).

2 - الاعتماد على الإحصاء أداةً لملاحظة تلك الأوضاع.

3 – الاستعانة بالرياضة أداة للتعبير وأسلوباً للتدليل العقلي.

كل هذا يستهدف التوصل إلى تصوير الحقائق التي تحكم علاقات معطيات الأوضاع المدروسة في شكل علاقات أو دالة.

كذلك استلزم تكوين هذا البناء الكمّي تحديد متغيراته التابعة والمستقلة وأساليب التحليل الإحصائي التي سيتم استخدامها على نحو تفصيلي.

والنص التالي يلخص خطوات تطبيق نموذج قياس وتحليل طبيعة وقوة علاقات العوامل المحددة للطلب على إنتاج المشروع والذي قام على حالة افتراضية ولقد أوردت الدراسة المعادلات الرياضية المستخدمة في هذا النموذج.

«العلاقة بين ممارسة طريقة العمل مع الجماعات وتدعيم النسق القيمي للمعوقين» دراسة تجريبية مطبقة على المركز الرياضي للمعوقين بمدينة أسوان

بدر الدين كمال عبده

رسالة دكتوراه غير منشورة، معهد العلوم الاجتماعية، جامعة الاسكندرية، 1993.

إن طريقة العمل مع الجماعات - إحدى طرق الخدمة الاجتماعية - تحاول الوصول بأعضاء الجماعات إلى أقصى قدر ممكن من النضج والنمو الاجتماعي وذلك من خلال الجماعة وبالجماعة في نفس الوقت معتمدة في ذلك على استراتيجيات وتكنيكات متنوعة. وفلسفة ومبادىء وأهداف محددة. ولكي يكون الأخصائي الاجتماعي قادرا على استثمار الجماعة بكل امكاناتها وتوظيفها لتحقيق أهدافه المنشودة لا بد أن يعرف الكثير عن الأعضاء والجماعة التي يعمل معها ومن أهم ما يجب أن يلم به البناء القيمي للأعضاء وللجماعة كوحدة حيث ان فهم هذا البناء يمكنه من توجيه طموحاتهم نحو مزيد من الفاعلية والإيجابية وتتعاظم أهمية هذا الجانب في مجال العمل مع الفئات الخاصة.

ومن ثم فقد استهدفت تلك الدراسة الوقوف على أوزان بعض القيم وما تتضمنه من أبعاد معينة داخل النسق القيمي لكل عضو وداخل الجماعة ككل. ومحاولة استثمار طريقة العمل مع الجماعات - كمتغير مستقل - في تدعيم النسق القيمي - موضوع الدراسة كمتغير تابع - للأعضاء وللجماعة كوحدة بالإضافة إلى محاولة الحد من بعض المظاهر السلوكية غير المرغوبة وزيادة المظاهر المرغوبة، زيادة العلاقات الاجتماعية والتفاعلات المرغوبة داخل الجماعة، تدعيم التماسك والتكامل الاجتماعي.

وعليه كانت الدراسة تدور حول فرضية أساسية هي: «تؤدي ممارسة طريقة العمل مع الجماعات الى تدعيم النسق القيمي للمعوقين حركيا» وقد انبثق منها مجموعة فروض فرعية.

وتقع الدراسة ضمن الدراسات التجريبية وتعتمد على المنهج التجريبي والمنهج الوصفي مستندة إلى تصميم التجربة القبلية - البعدية باستخدام مجموعتين احداهما تجريبية والأخرى ضابطة مع تحقيق شرط التكافؤ في المتغيرات الأساسية وهي السن - محل الإقامة - نوع العوق ودرجته - حجم الأسرة - مهنة ولي الأمر وحالته التعليمية - نوع عمل المبحوثين وحالتهم التعليمية - الدخل الأسري - مدة العضوية بالمركز الرياضي.

وقد استخدم الباحث في دراسته الأدوات الآتية:

1 - التقارير الدورية.

2 - مقياس قيم - من اعداد الباحث - وتضمن القيم والابعاد موضوع الدراسة وهي:

أ - القيم الاجتماعية: وتضمنت المسئولية الاجتماعية - العلاقات الايجابية مع الآخرين - القيادة والتبعية - الانجاز والنجاح.

ب - القيم الاقتصادية: واشتملت على الاعتدال في الاستهلاك - الرغبة في تحسين مستوى المعيشة - الادخار - الاهتمام بالموضوعات والمشكلات الاقتصادية.

ج - القيم الدينية: وتضمنت العبادات - الأمانة - الثقافة الدينية - الإيمان بالقضاء والقدر.

د - قيمة الانتماء: وتضم المشاركة الوجدانية - الاهتمام والحرص على الممتلكات العامة - الانتماء للأسرة - الانتماء للجماعة.

3 - الملاحظة المنظمة.

4 - المقياس السوسيتومتري.

وقد طبقت الدراسة على عينة عمدية عددها 30 عضوا وزعت على الجماعتين التجريبية والضابطة بالتساوي.

وتقع الدراسة في بابين أساسيين وقد تضمن الباب الأول: الإطار المنهجي والنظري للدراسة واشتمل على أربعة فصول وهي الاستراتيجية المنهجية للدراسة -

العمل مع الجماعات في محيط الخدمة الاجتماعية - القيم والنسق القيمي لدى جماعات المعوقين - المعوقون كاحدى مجالات العمل في الخدمة الاجتماعية.

أما الباب الثاني فيدور حول محددات الممارسة المهنية الميدانية ونتائجها وتتضمن أربعة فصول أيضا هي: خصائص عينتي الدراسة قبل التدخل - تقويم نتائج الممارسة المهنية على النسق القيمي للمعوقين - تقويم نتائج الممارسة المهنية على أدوار الأعضاء في الجماعتين (المظاهر السلوكية) - تقويم نتائج الممارسة المهنية في ضوء الاختبار السوسيومتري وتحليل محتوى التقارير الدورية، ثم خاتمة الدراسة التي تتضمن التحقق من أهداف وفروض الدراسة وخلاصة النتائج والتوصيات.

أما برنامج التدخل المهني الذي تمثل في المتغير التجريبي - المستقل - وهو ممارسة العمل مع الجماعات فقد اعتمد على عدد من الاستراتيجيات والنماذج والمداخل والتي تمثلت في استراتيجية توضيح القيم من خلال التعرف على البناء الهرمي للقيم لدى كل عضو وداخل الجماعة كوحدة، ثم الاهتمام «بالإيمان» كقيمة أسمى يجب أن يطمئن لها القلب والوجدان مع امتداح أي تقدم ونمو، في البناء القيمي والتأكيد عليه وممارسته عمليا وتلك عملية أساسية في استراتيجية «تصحيح القيم»، ثم التعامل مع أسر المبحوثين في ضوء الاستفادة من «تكنيكات الاستراتيجية الارشادية» معتمدا في ذلك على ثلاثة نماذج أساسية وهي نموذج تدريب الوالدين، نموذج الوالدين كملاحظين، نموذج تبادل المعلومات.

وقد حاول الباحث كذلك الاستفادة من معطيات ثلاثة نماذج أساسية تمثلت في: 1 - النموذج الاجتماعي من خلال التركيز على الغايات الاجتماعية المقبولة والعمل على رفع الوعي الاجتماعي وزيادة الإحساس بالمسئولية الاجتماعية، 2 - النموذج العلاجي من خلال الاهتمام بتدعيم العلاقات الاجتماعية والشخصية بين الأعضاء، مساعدتهم على التعبير عن مشاعرهم السلبية والايجابية والعمل على إبراز «هوية» مميزة للجماعة، 3 -أما العينات التي تم الاستفادة منها في النموذج التبادلي فهي احترام حق الأعضاء في التفكير وفي التعبير عن احتياجاتهم والعمل على إيجاد أهداف جماعية مشتركة.

وقد عمل الباحث على الاستفادة من نظريات «التنافر المعرفي»، «ادراك الذات» «التعديل السلوكي» حيث ركز الباحث على توضيح الآثار التي قد تترتب على قرار العضو والجماعة ومحاولة تدعيم القيم التي تجعل للأعمال التي يؤديها

العضو معنى ومغزى، ومحاولة تعديل مفهوم الأعضاء عن ذواتهم وتوفير خبرات ناجحة تدعم المفهوم الايجابي الجديد وتعديل فكرتهم عن اتجاهات الآخرين نحوهم وتعديل اتجاهات الآخرين نحوهم ومساعدتهم على تأكيد ذواتهم، وتحققت الأهداف من استخدام العلاج السلوكي من خلال التدريب على السلوك المرغوب في موقف محدد ثم تعميمه في كل المواقف مع الاهتمام بالبيئة الطبيعية للأعضاء وقد حاول الباحث استخدام قوانين اللعب والنشاط في وضع الحدود لبعض المظاهر السلوكية غير المرغوبة.

وقد تضمن برنامج التدخل تقديم نماذج شخصية واقعية «كقدوة» تحتذى، بالإضافة إلى أسلوب التمثيليات الاجتماعية الهادفة، معتمداً في كل ذلك على الاتصالات الاجتماعية وعلى مهارات الاصغاء والاستثارة والتدخل في الأزمات. واحتوى على برامج دينية، اجتماعية، ثقافية، رياضية، فنية متنوعة وقد مر برنامج التدخل بأربع مراحل: مرحلة البداية، المرحلة التمهيدية، التجاوب، مرحلة انهاء التدخل والتقويم.

وانتهت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- التأكد من صحة الغرض الأساسي للدراسة حيث ثبت فاعلية ممارسة طريقة العمل مع الجماعات في تدعيم النسق القيمي - موضوع الدراسة - للمعوقين حركيا.
- وجود فروق ذات دلالة احصائية بين نتائج التطبيقات لدليل الملاحظة، وللقياس السوسيومتري على الجماعتين التجريبية والضابطة لصالح الجماعة التجريبية.

Estimating Completeness of Child Mortality Registration Among The Kuwaiti Population

Muhammad Ali Al-Ramadhan

The Kuwait institute for Scienticic Research

This study assesses the completeness of child mortality data in Kuwait among Kuwaitis between the census years of 1975 and 1980 using census data on children ever born and surviving children. The Brass method, as an indirect method, was utilized in the analysis.

Results of the indirect method were compared with official vital statistics to determine the extent to which Kuwaiti child mortality registration between the census years 1975 and 1980 is complete. The analysis concludes that Kuwaiti child mortality between 1975 and 1980 is fairly complete.

The Problem of Pollution: An Economic Evaluation and Possible Methods of Control

Abdullah Al-Kandari
Kuwait University.

The aim of this paper is to study the relation ship between pollution and Externality in order to find the optimal level of pollution by using different measure such as net price benefit function. This paper is dealing with various items, such as the nature of pollution as an externality, the optimal level of pollution, the need for pollution Control, methods of pollution Control and level of Economic Activity. There are many findings in this paper: First, the optimal level of ppollution occurs when marginal net privatė Benefit equals marginal external cost, second, there are many methods of pollution control, standard setting is likely to be the least efficient. Taxes and subsidies are possible and may be successful.

Israeli Settlements and the Political Resolutions

Nizam M. Barakat

The role of Israeli settllement in the occupied Arab territories since 1967 is studied and analyzed. First, this issue is analyzed from the point of view of international law and United Nations principles of International Law and United Nations resolutions and thus, it is illegal. Second, the attitudes of Israeli, Arab, and international parties are studied in relation to their political settlement schemes. It is noted that there is a wide spectrum of attitudes ranging from the demand to dismantling the settlement to the demand for their continuity and maintainance. Finally, it is shown that the Israeli settlement has changed from a side issue that was a result of Israeli occupation per se to a fundamental issue which should be solved in order to reach a political settlement in future.

Attitudes of Female Students At King Faisal University Towards Women's Work

Ali Abdul-Qader
King Faisal University

This paper examines the attitudes of the female students toward the work of women outside the family circle, based on a questionnaire distributed to a random sample of female students studying at different departments of King Faisal University. The findings show positive female attitudes toward women's work, and equity between man and woman in terms of work performance, efficiency and effectiveness. The researcher suggests improving the curriculum of the university and conducting media programs related to the family life and women' s work and job conditions as well as conducting further studies relating to Saudi women's affairs to provide planners and decision makers with adequate and reliable data.

Leadership Styles in the Organizational Change of Algerian Entreprises

Said Loucif
Algeria

This paper investigates the relationship between leadership styles (according to Fiedler's theory) and organizational change in Algerian entreprises. The aim of the analysis is to understand whether the organizational change occurs as a result of the change in the process of leadership, or as a result of organizational reforms within the entreprise at the macro level. It is argued that: first, a distinction must be made between leadership as an organizational structure on the one hand, and leadership as an organizational behavior and process of influence that permits the implementation of organizational change on the other; and secondly the organizational situation is one of the most important factors that managers should take into consideration and should learn to adapt and change managerial behaviors in accordance with the situations and conditions of work. These empirical results may help managers to set appropriate leadership styles for various organizational structures and improve organizational relationships and effectiveness.

Social Correlates of Age Differences Among Spouses In Riyadh, Saudi Arabia

Abdullah H.M. Khalifah

Department of Sociology - Riyadh, Saudi Arabia

This study aims at investigating the social correlates of age differences among spouses in Riyadh in the light of the cultural context of the Saudi Arabian Society Data secured from the AHD 1987 Survey, a multi-stage probability sample, are utilized. The bi-variate and regression analyses show that age differences are affected by educational, occupational and income levels of the spouses The main results of the research are discussed and evaluated within the framework of the social and economic transition of the Saudi Arabian society.

Money Supply in Qatar: An Analytical Study of its Determinants

Saif S . Alsowaidi
University of Qatar

Central banks pay important attention to money supply due to its possible wide effects on the economy Analyzing data from Qatar, it is found that M2 is less stable than M1. It is argued that the variability of M2 includes a foreign-currency component which is affected by determinants that do not come either under the direct command of Qatar Monetary Agency or under the indirect command due to the limited use of monetary tools in the countery. This has affected the stability of money supply multiplier which may suggest a room for developing monetary tools and financial market, a step that will enhance the role of Qatar Monetary Agency as the central bank of Qatar. Using a dynamic "cointegration" approach: the paper shows that GDP is related to money supply, a conclusion which highlights the possible reflections of money supply in Qatar.



المجلة التربوية

تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

مجلة فصلية متخصصة محكمة

رئيس هيئة التحرير

د. عبدالمحسن حمادة

تنشر البحوث التربوية، ومراجعات الكتب التربوية الحديثة
ومحاضر الحوار التربوي، والتقارير عن المؤتمرات التربوية

* تقبل البحوث باللغة العربية

* تنشر لأساتذة التربية والمختصين فيها من مختلف الأقطار العربية والدول الأجنبية .

الاشتراكات : (سعر شراء النسخه الواحده ٤٠٠ فلس)

داخل الكويت : للأفراد : (٢) د.ك والطلاب : (١) د.ك

للمؤسسات والهيئات : (١٢) د.ك

خارج الكويت : للأفراد : (٢٫٥٠٠) د.ك والطلاب : (١٫٥٠٠) د.ك

للمؤسسات والهيئات : (١٥) د.ك

توجه جميع المراسلات بإسم رئيس التحرير على العنوان التالي :

المجلة التربوية - ص.ب: ١٣٢٨١ كيفان - الرمز البريدي 71953 الكويت

هاتف ٤٨٤٦٨٤٣ (داخلي ٤٤٠٣-٤٤٠٩) - فاكس : ٤٨٣٧٧٩٤


فصلية • محكمة
تصدر عن مجلس النشر العلمي
جامعة الكويت
- تحرص
على حضور
دائم في شتى
المراكز الأكاديمية
والجامعات في العالم
العربي والغربي، من خلال
المشاركة الفعالة للأساتذة
المختصين في تلك المراكز
والجامعات.
- صدر
العدد الأول
في يناير ١٩٨١
- تلبي رغبة الأكاديميين
والمثقفين من خلال
نشرها للبحوث الأصيلة
في شتى فروع العلوم
الإنسانية باللغتين العربية
والإنجليزية، إضافة إلى
الأبواب الأخرى
الندوات، المناقشات
مراجعات الكتب،
التقارير.
المجلة العربية
للعلوم الإنسانية
الاشتراكات
الكويت
٣ دنانير للأفراد
ديناران للطلاب،
١٤ دينارا للمؤسسات.
الدول العربية:
٤,٥ دينار كويتي للأفراد،
١٦ ديناراً للمؤسسات.
الدول الاجنبية:
٢٠ دولاراً للأفراد،
٦٠ دولاراً
للمؤسسات.
رئيسة التحرير
أ. د. حياة ناصر الحجي
توجه المراسلات الى رئيس التحرير: ص.ب ٢٦٥٨٥ الصفاة
رمز بريدي 13126 الكويت
المقر: كلية الآداب - الشويخ
هاتف: ٤٨١٧٦٨٩ - ٤٨١٦٢٦١ - ٤٨١٥٤٥٣ - فاكس: ٤٨١٢٥١٤



مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية

تصدر عن
جامعة الكويت

رئيس التحرير

د. ميمونة خليفة العذبي الصباح

* مجلة علمية فصلية محكمة تصدر ٤ مرات في السنة.

بالاضافة الى اصدارات خاصة في المناسبات.

* تعنى بشئون منطقة الخليج والجزيرة العربية السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، والعلمية.
* صدر العدد الاول في يناير ١٩٧٥.
* تقوم المجلة باصدار ما ياتي :

أ) مجموعة من المنشورات المتخصصة عن منطقة الخليج والجزيرة العربية.

ب) مجموعة من الاصدارات الخاصة والمتعلقة بمنطقة الخليج والجزيرة العربية.

جـ) سلسلة كتب وثائق الخليج والجزيرة العربية.

* عقد الندوات التي تهم المنطقة او المساهمة فيها واصدارها في كتب.
* يغطي توزيعها ما يزيد على ٣٠ دولة في جميع انحاء العالم.

المقر: جامعة الكويت ـ الشويخ
هاتف: ٤٨١٦٨٠٧
٤٨١٦٧٩٩
٤٨١٦٨٢٤
٤٨١٤٢٩٥

* الاشتراك السنوي بالمجلة

أ) داخل الكويت: ٢ د.ك. للافراد ـ ١٢ د.ك. للمؤسسات.

ب) الدول العربية: ٥٠٠ر٢ للافراد، ٠ر١٢ د.ك. للمؤسسات.

جـ) الدول الأجنبية: ١٥ دولارًا للافراد ٤٠ دولارًا للمؤسسات.

جميع المراسلات توجه باسم رئيس التحرير على العنوان الآتي :
ص.ب: ١٧٠٧٣ ـ الخالدية ـ الكويت ـ الرمز البريدي 72451

مجلة الحقوق

مجلة فصلية أكاديمية محكّمة تعنى بنشر الأبحاث
والدراسات القانونية والشرعية
تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

رئيس التحرير
الدكتور مبارك عبدالعزيز النويبت

صدر العدد الأول في يناير ١٩٧٧

الاشتراكات

في الكويت : ديناران للأفراد ، وعشرون دينارا للمؤسسات
في الدول العربية : ثلاثة دنانير للأفراد ، وعشرون دينارا للمؤسسات
في الدول الأجنبية : ثلاثة دنانير ونصف للأفراد ، وعشرون دينارا للمؤسسات

المراسلات

توجه جميع المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان التالي:

مجلة الحقوق - جامعة الكويت
ص.ب : ٥٤٧٦ الصفاة 13055 الكويت
تلفون : ٤٨٣٥٧٨٩ - فاكس : ٤٨٣١١٤٣

المجلة العربية للعلوم الادارية

تصدر عن مجلس النشر العلمي ـ جامعة الكويت

رئيس التحرير سالم مرزوق الطحيح ـ جامعة الكويت ـ دولة الكويت

- تقبل المجلة الأبحاث الأصيلة والمبتكرة في نطاق العلوم الادارية الأساسية والمجالات الأخرى ذات الصلة وذلك بما يعود بالنفع على الباحثين والممارسين في مجال الادارة، التمويل والاستثمار، التسويق، نظم المعلومات الادارية، الأساليب الكمية في الادارة، الادارة الصناعية، الادارة العامة، المحاسبة، الاقتصاد الاداري، وغيرها من المجالات المرتبطة بتطوير المعرفة والممارسات الادارية.

- تخضع كافة الأبحاث المنشورة للتحكيم من قبل هيئة تحرير المجلة واثنين أو أكثر من المتخصصين من ذوي الخبرة البحثية والمكانة العلمية المتميزة. وفي جميع الأحوال يتم التحكيم بشكل سرى، الأمر الذي يتطلب من الباحثين عدم إظهار ما يشير الى هويتهم ي صلب البحث.

- تشمل المجلة الأبواب التالية:
  - الأبحاث.
  - التقارير العلمية التقييمية.
  - ملخصات الرسائل الجامعية.
  - الندوات والمؤتمرات.
  - الحالات العملية.

توجه المراسلات باسم رئيس التحرير على العنوان التالي:

المجلة العربية للعلوم الادارية ـ جامعة الكويت ص. ب ٢٨٥٥٨ الصفاة

هاتف/ فاكس: ٢٥٢٨١٣١ (٩٦٥)



تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

رئيسة هيئة التحرير:
د. فتوح عبد المحسن الخترش

دورية علمية محكمة تتضمن مجموعة من الرسائل وتعنى بنشر الموضوعات التي تدخل في مجالات اهتمام الأقسام العلمية لكلية الآداب

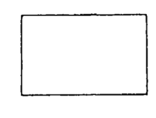
- تقبل الابحاث باللغتين العربية والانجليزية شرط أن لا يقل حجم البحث عن (٤٠) صفحة مطبوعة من ثلاث نسخ.
- لايقتصر النشر في الحوليات على أعضاء هيئة التدريس بكلية الآداب فقط بل لغيرهم من المعاهد والجامعات الاخرى.
- يرفق بكل بحث ملخصان له باللغة العربية وآخر بالانجليزية لايتجاوز ٢٠٠ كلمة.
- يمنح المؤلف (٣٠) نسخة مجاناً.

الإشتراكات:

داخل الكويت	خارج الكويت
للأفراد: ٤ د.ك - للأساتذة والطلاب: ٢ د.ك	٣٢ دولاراً أمريكياً - ١٦ دولاراً امريكيا
للمؤسسات: ١٦ د.ك	٦٤ دولاراً أمريكياً.

ثمن الرسالة: للأفراد: ٥٠٠ فلس — للأساتذة والطلاب: ٢٥٠ فلس
ثمن المجلد السنوي: للأفراد: ٦ د.ك — للاساتذة والطلاب: ٣ د.ك

توجه المراسلات الى: رئيسة هيئة تحرير حوليات كلية الآداب
ص.ب ١٧٣٧٠ - الخالدية
الكويت — 72454
هاتف وفاكس: ٤٨١٠٢١٩



قسم الاشتراكات

مجلة العلوم الاجتماعية
ص. ب 27780 الصفاة
الكويت 13055 فاكسميلي 4836026



مجلة العلوم الاجتماعية

ص. ب: 27780 صفاة - الكويت 13055

قسيمة اشتراك

يرجى اعتماد اشتراكي في المجلة لمدة

☐ سنة واحدة ☐ سنتين ☐ ثلاث سنوات ☐ أربع سنوات

بعدد (   ) نسخة

ارفق طيه قيمة الاشتراك.......................... نقدا/ شيك

☐ رجاء الاشعار بالاستلام و/أو ☐ ارسال الفاتورة

الاسم: ....

المهنة/ الوظيفة: ....

العنوان: ....

....

....

التاريخ / / التوقيع

Table 12.
Estimated and Official Probabilities of Dying and Their Corresponding Levels for the West Family for the Period from 1970-1975.

Sex	Estimated q_x	Estimated Level	Official q_x	Official Level	Percent Est./Off.
Male	0.0474	21.4	0.0705	19.7	67
Female	0.0497	20.2	0.0631	19.3	79

Submitted January 1994
Accepted January 1995

Table 10.
Estimation of Probabilities of Dying and Surviving By Sex Derived from child Surivival Data for Kuwaitis 1980.

Mother's Age	Child's Age	Male q_x	Male L_x	Female q_x	Female L_x	Combined q_x	Combined L_x
15	1	0.0187	0.9813	0.0123	0.9877	0.0156	0.9844
20	2	0.0278	0.9722	0.0231	0.9769	0.0256	0.9744
25	3	0.0351	0.9649	0.0266	0.9734	0.0309	0.9691
30	5	0.0411	0.9589	0.0321	0.9679	0.0367	0.9633
35	10	0.0577	0.9423	0.0460	0.9540	0.0520	0.9480
40	15	0.0779	0.9221	0.0663	0.9337	0.0723	0.9277
45	20	0.1081	0.8919	0.0970	0.9030	0.1026	0.8974

Table 11.
Estimation of Reference Pelrod to Which the Estimated Probabilities of Dying Refer, and their Corresponding Levels From West Family for Kuwaitis 1980.

Mother's Age	Child Age	Parameter	Reference Period	West Level
15	1	q_1	1977.9	23.3
20	2	q_2	1976.4	22.5
25	3	q_3	1974.8	22.0
30	5	q_5	1972.4	21.7
35	10	q_{10}	1971.5	20.8
40	15	q_{15}	1969.5	19.9
45	20	q_{20}	1966.8	18.8
	Female			
15	1	q_1	1977.9	23.5
20	2	q_2	1976.4	22.2
25	3	q_3	1974.9	21.9
30	5	q_5	1973.3	21.6
35	10	q_{10}	1971.7	20.7
40	15	q_{15}	1969.8	19.7
45	20	q_{20}	1967.1	18.5

Table 7.

Estimated and Official Probabilities of Dying and Their Corresponding Levels for the West Family for the Period from 1965-1970.

Sex	Estimated	Estimated	Official	Official	Percent
	q_x	Level	q_x	Level	Est./Off.
Male	0.0742	19.5	0.0794	19.2	93
Female	0.0587	19.4	0.0690	18.9	85

Table 8.

Average Parity per Woman by Child Sex and Mother's age and Proportion of Children Dead 1980.

Age Group	P_m	D_m	P_f	D_f	P_t	D_t
15	0.3389	0.0344	0.3239	0.0233	0.6628	0.0290
20	0.9011	0.0306	0.8554	0.0254	1.7565	0.0281
25	1.6408	0.0358	1.5887	0.0270	3.2295	0.0318
30	2.4558	0.0401	2.3784	0.0311	4.8342	0.0357
35	3.2622	0.0545	3.0716	0.0433	6.3338	0.0490
40	3.6476	0.0742	3.3521	0.0628	6.9997	0.0687
45	3.7865	0.1039	3.4589	0.0924	7.2454	0.0984

Note: P and D means parity and dead, m, f and t refer to male, female and total.

Table 9.

Trussells' Multipliers for Child Mortality Estimations West Family, Kuwaiti 1980.

Age Group	Male	Female	Combined
15	0.5442	0.5289	0.5369
20	0.9091	0.9105	0.9098
25	0.9800	0.9842	0.9818
30	1.0254	1.0306	1.0280
35	1.0578	1.0634	1.0606
40	1.0501	1.0558	1.0529
45	1.1040	1.0500	1.0430
P1/P2	0.3761	0.3787	0.3773
P2/P3	0.5492	0.5384	0.5439

Table 5.
Estimation of Probabilities of Dying and Surviving by Sex Derived from Child Survival Data for Kuwaitis 1975.

Mother's Age	Child's Age	Male q_x	Male L_x	Female q_x	Female L_x	Combined q_x	Combined L_x
15	1	0.0322	0.9678	0.0233	0.9767	0.0279	0.9721
20	2	0.0436	0.9564	0.0323	0.9677	0.0381	0.9619
25	3	0.0469	0.9531	0.0374	0.9626	0.0422	0.9578
30	5	0.0642	0.9358	0.0508	0.9492	0.0577	0.9423
35	10	0.0856	0.9144	0.0722	0.9278	0.0792	0.9423
40	15	0.1297	0.8703	0.1150	0.8850	0.1106	0.8894
45	20	0.1614	0.8386	0.1529	0.8471	0.1574	0.8426

Table 6.
Estimation of Reference Period to Which the Estimated Probabilities of Dying Refer, and their Corresponding Levels From West Family for Kuwaiti 1975.

Mother's Age	Child's Age	Parameter	Reference Period	West Level
15	1	q_1	1973.0	21.9
20	2	q_2	1971.5	21.1
25	3	q_3	1970.0	21.0
30	5	q_5	1968.3	20.1
35	10	q_{10}	1966.7	19.2
40	15	q_{15}	1964.7	17.3
45	20	q_{20}	1961.9	16.4
	Female			
15	1	q_1	1973.0	21.9
20	2	q_2	1971.6	21.2
25	3	q_3	1970.0	20.9
30	5	q_5	1968.4	20.1
35	10	q_{10}	1966.7	19.1
40	15	q_{15}	1964.7	17.2
45	20	q_{20}	1962.0	16.0

Table 2.
Number of Women, Ever Born Children and Surviving Children by Age in 1980.

Age Group	Number of Women	Live Births Male	Female	Total	Surviving Children Male	Female	Total
15	6097	2066	1975	4041	1995	1929	3924
20	15690	14138	13421	27559	13705	13080	26785
25	17923	29408	28475	57883	28355	27706	56061
30	14149	34747	33652	68399	33353	32607	65960
35	11778	38422	36177	74599	36329	34611	70940
40	8640	31515	28962	60477	29176	27144	56320
45	5784	21901	20006	41907	19626	18157	37783

Source: CSO, 1982: 6, 7, 24 and 25.

Table 3.
Average Parity per Woman by Child Sex and Mother's Age and Proportion of Children Dead 1975.

Age Group	P_m	D_m	P_f	D_f	P_t	D_t
15	0.3270	0.0561	0.3114	0.0403	0.6384	0.0484
20	0.9071	0.0473	0.8726	0.0349	1.7797	0.0412
25	1.7056	0.0476	1.6568	0.0379	3.3624	0.0428
30	2.5903	0.0624	2.4698	0.0493	5.0601	0.0560
35	3.2023	0.0807	2.9746	0.0680	6.1769	0.0746
40	3.4277	0.1232	3.1038	0.1091	6.5315	0.1165
45	3.4038	0.1547	3.0010	0.1464	6.4048	0.1508

Note: P and D means parity and dead, m, f and t refer to male, female and total.

Table 4.
Trussell's Multipliers for Child Mortality Estimations West Family, Kuwait 1975.

Age Group	Male	Female	Combined
15	0.5732	0.5790	0.5761
20	0.9221	0.9254	0.9237
25	0.9858	0.9877	0.9867
30	1.0292	1.0305	1.0299
35	1.0608	1.0619	1.0613
40	1.0528	1.0539	1.0533
45	1.0430	1.0442	1.0436
P1/P2	0.3605	0.3569	0.3587
P2/P3	0.5318	0.5267	0.5293

Sullivan, j.
1972 "Models for the estimation of the probability of dying between birth and exact age of early childhood." Population Studies Vol. 26 (March): 79-97.

Trussel. J.
1975 "A re-estimation of the multiplying factors for the Brass technique for determining childhood survivorship rates." Population Studies, Vol. 29, No. 1:97-108.

United Nation. Department of International Economics and Social Affairs.
1983 Manual X: Indirect Techniques For Demographic Estimation. New York: United Nations.

Zakaria, K.
1974 Moqwemat wa Etejahat Alnomo Alsukani Fi Alkuwait. [Characteristics and Direction of Population Growth in Kuwait]. Kuwait: Planning Board.

Endnotes.

1. Life tables using vital statistics were constructed by the author. The complete set of the life tables for the period from 1965 and 1985 are provided in a Supplementary Appendix which is available upon request from the Journal Editor.

Table 1.

Number of Women, Ever Born Children and Surving Children by Age in 1975.

Age Group	Number of Women	Live Births Male	Female	Total	Surviving Children Male	Female	Total
15	7245	2369	2256	4625	2236	2165	4401
20	14636	13276	12771	26047	12648	12325	24973
25	15919	27152	26375	53527	25861	25375	51236
30	12238	31700	30225	61925	29723	28736	58459
35	10612	33983	31566	65549	31242	29420	60662
40	7561	25917	23468	49385	22725	20908	43633
45	5788	19701	17370	37071	16654	14827	31481

Source: CSO, 1976: 34, 37, 43 and 46.

Coale A. and Trussell J.

1974 "Model Fertility schedules: variations in the age structure of childbearing in human populations." Population Index, Vol 40, No. 2: 185-258.

Elshalakhani, M.

1984 "Level and Pattern of Mortality in The Kuwaiti Population 1980." Population Bulletin of United Nations Economic Commission of Western Asia 7, (25) (December): 89-106.

Feeney, G.

1980 "Estimating infant mortality rates from child survivorship data by age of mothor", Asian and Pacific Census Newsletter, Vol. 3, No. 2: 12-16.

Hill, A.

1975 "The Demography of The Kuwaiti Population of Kuwait." Demography 12 No. 3 (August): 537-548.

_____

1977 "The Demography of The Population of Kuwait." Population Bulletin of The United Nations Econommic Commission for Western Asia 13 (July): 42-55.

_____

1980 "Levels and Trends of Fertility and Mortality in Kuwait." pp 75-90 In Kamel Abujaber (ed), Levels and Trends of Fertility and Mortality in Selected Arab Countries of West Asia, Jordan: The Population Studies Programme, University of Jordan.

Kohli, K. and Alomain M.

1983 "Infant and Child Mortality in Kuwait". Journal of Biosocial Science 15 (3): 339-348.

_____

1985 "Patterns and Trends in Causes of Death in Kuwait: A Low Mortality advanced Arab Country." International Population Conference Florence, (Jun 5-12): 443-456.

Preston S. and Palloni A.

1977 "Fine-tuning Brass-type mortality estimates with data on age of surviving children", Population Bulletin of U.N. No. 11: 72-87.

Sivamurthy, M. and F. Torki.

1982 Trends and Differentials in Mortality in Some African and Asian Countries. Cairo Demographic Center. Cairo.

census. Third, the population might have increased between censuses by the naturalization process. Naturalization would produce an overregistration of deaths when the ratios of estimated to official numbers are considered. Overregistration of deaths might also suggest that a number of people misstated their nationality in the census and/or in mortality registration. Thus, a person who claimed to be Kuwaiti in one situation (i.e. census or mortality registration) stated otherwise in the second. This is the most plausible explanation for overregistration of child deaths. Eventually, additional research is needed in this area to determine the contribution of naturalization and misreported census data on mortality record completedness.

It can be argued that data is more comprehensive in the vital statistics registration system than in census counts. If this fact accepted, then it can be maintained that Kuwait's vital statistics registration system for deaths is more complete than are its censuses. The indication of an overregistration of deaths in this study is acceptable when the effect of naturalization is taken into account.

Foot-note

1 - The author acknowledges the efforts of Ms. Samya Al-Adwani for editing the paper, Ms. Wafa Awadh and Mrs Sadhna Sahni for preparing tables..

References

Abdul-Ela, A.

1977 "Construction of Abridged Life Table by Reference to a Standard Complete Life Table". Egypt Contemporarine 68 (370) (October): 295-309.

Brass, W.

1975 Methods for Estimating Fertility and Mortality from Limited and Defective Data. University of North Carolina at Chapel Hill.

———

1968 The Demography of Tropical Africa. Princeton University Press, New Jersey.

Central Statistical Office.

1976 General Population Census 1975. Kuwait: Ministry of Planning.

———

1982 General Population Census 1980. Kuwait: Ministry of Planning.

———

1983 Tagdeer Wafeiat Alrodha'a Wa Alatfal Min Waqa'a Bianat Tea'adad 1980. [Infant and Child Mortality Estimation from 1980 Census]. Kuwait: Ministry of Planning.

improvement for both sexes during both time periods are highly similar. This is further evidence that Kuwaiti death registration is reliable and complete apart from deficiencies and undercounting in censuses.

Conclusion and Summary

The purpose of this study was to estimate indirectly the completeness level of child mortality reporting in Kuwait, and to compare those estimate with official data. It is important to note that the Kuwaiti mortality data represent a small number as a consequence of the small size of the population itself. Therefore, missing data, even if they were little, would produce a high level of bias in the results. Missing data are not the only source of bias; factors such as naturalization, census undercounting, and age misreporting contribute to bias.

Bearing this in mind, the numbers of ever born children and children surviving, according to the 1975 census, suggest that for males the estimated probabilities of dying are relatively consistent with the official probabilities of dying. Although the estimated probabilities of dying for females were consistent with the official probabilities of dying, they were not as consistent as was the male data. The 1980 census data on ever born children and children surviving for both genders produced unexpected results. The 1980 census data produced overcompleteness level in death registration for both genders, but with an overcompleteness level for men higher than that for females.

The estimated mortality levels are not consistent with the official mortality levels. However, the male mortality level is highly consistent with that of the females. Consequently, the number of children born and children surviving indicate that, in general, Kuwaiti mortality registration for children is relatively complete and lacks obvious inconsistencies. The results of overregistration of deaths compared with estimated and official mortality levels does not mean that deaths are overregistered per se; it does mean, however, that registered deaths are relatively higher than they should be for the population under study.

Indirect estimates of child mortality based upon ever born and surviving children are expected to provide a valid means of evaluating the completeness of child mortality registration. The overregistration produced by this method in respect to the Kuwaiti population can be explained as follows. First, it is possible that the census undercounted women and their offspring. Seocnd, there might be deficiencies in age reporting, i.e., age could be misstated in the

to calculate the estimated probabilities of dying are presented in table 9.

The estimated probabilities of dying, q_x, and surviving, l_x, classified by sex are given in table 10. For example, 0.0351 of ever-born male children to women aged between 25 and 29 died; that leaves a probability of surviving of 0.9649. The estimated reference period of the estimated probabilities of dying, and their corresponding mortality levels from the West Model Life Table for 1980 are shown in table 11. Again, it is obvious that the reference period for the estimated probabilities of dying for both sexes are highly consistent. At the same time, the corresponding levels of those probabilities for males and females from the West model life table are also highly consistent. This suggests that the mortality patterns among males and females are almost identical. Finally, it can be concluded that mortality rates for males and females have improved at a comparable level since 1965. The consistency of the mortality levels and the improvement for males and females are encouraging indicators of the reliability of data for Kuwaitis.

The average mortality levels, with estimated probabilities of dying from West family, are consistent with official probabilities of dying based on mortality data recorded for the period from 1970-1975 as presented in table 12. Based on a comparison of official and estimated levels of mortality embodied in the West Model Life Tables, the mortality registration is seen to be less complete. Females have a higher completion level, i.e., 79 percent, than males with a 67 percent. At the same time, it can be seen that the estimated levels of mortality and the official levels of mortality for females and males are consistent, although they are more consistent for females than for males.

The consistency of the official mortality levels for both sexes during the 1970-1975 period is higher than for the 1965-1970 period; however, the difference in the estimated mortality levels between males and females is smaller in the 1965-1970 period than in the 1970-1975 period. Naturalization may be a factor resulting in the official probabilities of dying being higher than those estimated. The mortality levels for males were consistent after 1971, especially between the 1975 and 1980 censuses. Yet, data for females suggest less consistency between the 1975 and 1980 census data. Thus, the mortality level according to the 1980 census is higher than suggested by the 1975 census. The reason could be that deaths were omitted in 1980 or that some of the non-Kuwaiti population known as the 'Bedoon' (i.e., stateless people) were reported as being Kuwaiti in 1975 census. This indicates that the patterns of mortality

established by estimating the reference period for the estimated probability of dying embodied in the West Model Life Table (see United Nations, 1983, for informaiton on table selection). The reference period of the estimated probability of dying for both sexes, and the corresponding levels of mortality from the West Model Life Table family are presented in table 6. For example, the estimated q_1, among Kuwaiti males reflects mortality conditions in 1973 and corresponds to the same mortality pattern embodied in level 21.9 in the West Model Level Table. The pattern of mortality shows a clear improvement among Kuwaiti children. The obvious observations from that table are that the reference period is very consistent, as are the estimated probabilities of dying for both sexes. Also, the corresponding mortality levels from the West family are consistent for males and females. This suggests that males and females have comparable mortality levels, and there is little variation and differentials between table 3 derived from official data and those embodied in the West Model Life table. Furthermore, the trend in mortality since 1960 show improvement for both males and females. Thus mortality data among Kuwaitis, in terms of gender, do not present obvious inconsistencies.

Table 7 shows the extent to which estimated probabilities of dying and its mortality level embodied in the West Model Life Table matches the official probabilities of dying and their corresponding level of mortality derived from Model Life Tables. Table 7 is very important since it attempts to provide an estimate of the completeness of death registration by comparing the estimated to the official mortality levels derived from the West Model Life Tables. The official probabilities of dying are an average of ${}_1q_0$ and ${}_1q_4$ for the years 1965 and 1970 derived from the constructed life table.[1] The table suggests that the estimated mortality is higher than the official mortality. The ratio of estimated to official probabilities of dying indicates that mortality registration is relatively complete. For example, the males' probabilities of dying, estimated to official ratio indicates that death registration is 93 percent complete; on the other hand, female probabilities of dying suggests a lower percentage of completeness. Therefore, estimated and official levels of mortality are similar between males and females. This consistency in the mortality levels between males and females is a strong indication of the reliability of Kuwaiti mortality data.

Applying the same method for the 1980 census data shows average parity per Kuwaiti women by sex of the child (table 8). The proportion of dead from ever-born children classified by sex (table 8) and by the mother's age is given in the table. For instance, 0.0433 of female children born alive to women aged between 35 and 39 subsequently died. The multipliers needed

Brass concluded that the relation between the proportion of dead children and the probability of dying, q_x, is influenced by the age pattern of fertility. It is this pattern that determines the distribution of children of any group of mothers by length of exposure to the risk of dying (United Nations, 1983:73). Brass developed a set of multipliers ($k_{(i)}$) to covnert the proportion of dead children into probabilities of dying. These estimates of the probability of dying between birth and exact age x reflect past history of mortality rather than specific time reference.

Several attempts have been made to increase the flexibility of Brass' original method (Sullivan, 9172, Coale and Trussell, 1974, Turssell, 1975, Preston and Polloni, 1977, and Feeney, 1980). Trussell's (1975) modifications are used in the current analysis. Trussell estimated a new set of multipliers by the same means used by Brass but utilizing data generated from the model fertility schedules developed by Coale and Trussell (1974).

To implement this method, data on the number of ever born children classified by sex and age of the mother in five-year age groups, the number of surviving children classified by sex and age group of the mother, and the total number of women classified into five-year age intervals are needed. The study relies on published population data obtained from censuses conducted for the years 1975 and 1980, and vital statistics registrations of child mortality. The data used are given in tables 1 and 2. These tables provide the total number of ever-born children and surviving children classified by sex and by mother's age for 1975 and 1980 according to the census data for those years.

Results

Average parity for Kuwaiti women according to the 1975 census data on ever-born children and those surviving is presented in table 3. Women in the age group 15-19 averaged 0.3270 male children born alive, and 0.3114 female child born alive. Table 3 presents the proportion of dead children fo those ever-born by sex. For example, 0.0473 of the males and 0.0349 of the females born to women in age group 20-24 subsequently died. The multipliers needed to estimate the probability of dying for the various ages are presented in table 4.

Estimates of the probability of dying, q_x, or surviving from birth to age x, l_x, are presented for both sexes in table 5. The probability of dying for males from birth to age three is 0.0469, which leaves a probability of surviving for that time period of 0.9531. To reveal developments in the mortality pattern for Kuwaiti children for the 1960s and early 1970's, mortality trends can be

registration to be incomplete, while others have concluded otherwise. It is hard to differentiate between mortality registration completeness and the quality of the census count. Therefore, it is important to address both issues. A leading study evaluating census data concluded that the data from the 1970 census show no evidence of any real improvement in coverage in relation to earlier census data (Abdul-Ela, 1977:9).

Also, in terms of mortality registration, there was reason to believe that mortality registration was not complete (Central Statistical office (CSO),1983:33). Attempts have been made by CSO to correct deficiencies in the 1965, 1970, and 1975 mortality data. on the issue of mortality registration completeness, Sivamurth and Torki (1982:361) and Zakaria (1974:10) both maintained that mortality records and infant death in particular were defective, and data were neither complete nor reliable.

However, there are those who believe that mortality registration in Kuwait is complete or almost complete. In this respect, Hill (1975:537) contended that since 1970 death registration has been complete. He maintained that censuses in Kuwait, after 1970, are free of major systematic errors or omissions. In another place, Hill (1980:76) asserted that the proportion of children surviving from those ever born matches very closely the mortality level derived from vital statistics registrations. Meanwhile, he maintained that mortality data for children under 5 were not very reliable because of age misreporting (1975:539). Also, Elshalakhani (1984:95) and Kohli and Alomaim (1985:443; 1983:340) concluded that vital statistics registration in Kuwait was fairly complete and reliable.

Methodology and Data

The idea behind surviving children and ever born children method is that data on children ever born and children surviving can be used to generate estimates of mortality. When the proportion of dead children classified by the mother's age is available, estiamtes of a child's probability of dying between the time of birth and various ages can be determined. Estimation of child mortality using information on children ever born and children surviving has been facilitated by Brass' efforts to convert data on dead children derived from the number of ever-born children classified by the mother's age into estimates of probabilities of dying from birth to age x. Thus, (l_x) would be determined by:

$$l_x = 1 - l_x \text{ and } l_x = D_i \qquad (1)$$

where $D_{(i)}$ is the proportion of children who have died, classified by the age of the mother (i).

Estimating Completeness of Child Mortality Registration Among The Kuwaiti Population

Muhammad Ali Al-Ramadhan[1]
The Kuwait institute for Scientific Research'

Introduction

Demographers have developed indirect techniques to measure demographic phenomena in societies that lack data or have defective data, while other methods have been developed to assess the quality of data in terms of completeness, validity, and reliability. This study attempts to assess the completeness of child mortality registration among the Kuwaiti population over the period 1975-80 by using indirect estimates of child mortality based on information on the number of children ever born and surviving children (classified by the mother's age) derived from census data for years 1975 and 1980. Results of the indirect method are compared with official levels derived from vital statistics on child mortality. Such comparisons reveal the extent to which child mortality among Kuwaitis for the period 1975 to 1980 is complete.

Literature Review

Kuwait is relatively new to census data (the first census was conducted in 1957) as well as to vital statistics (vital statistics registration has been enforced by law only since the early 1960s). Consequently, there is controversy concerning mortality data registration, i.e., whether registration is complete, nealry complete, or not complete, and whether or not the data are reliable.

Few studies have investigated mortality record completeness in Kuwait. The results of these studies are inconsistent. Some have found mortality

Bouldin, (ed),
1971. Economic of Pollution", New York: New York University
Frey, B.
1992. Pricing and Regulation affect Environmental Ethics, Environmental and Resources Economics". New York: Norton
Markandya, A. and Pearce, D.
1991. Development, The Environmental and the Social Rate of Discount". World Bank Research Soberer, Oxford: Oxford University Press.
Pearce, D and Turner, K
1991. Economic of Natural Resources and the Environment", BPCC, London.
Pearce, D.
1986. Cost-Benefit Analysis", Basirgsfoke: Macmillion.
Pearce, D. and Atkinson, G.
1992. Area National Economics Sustain Ability? Measuring sustainable Development", CSERGE, GFC, working paper, University College London and University of East Anglia.
Pearce, D. (ed).
1990. Blue Print for Green Economy", London: Blackwell.
Tietenberg, J. (ed).
1992. The Pessimistic Model in Environmental and Natural Resources Economics" Oxford: Pergamon Press.
Toman, M.
1992. The Difficulty of Defining Sustain Ability Resources". New York: Universe Books.
Turner, K. (ed).
1993. Sustain Ability Environmental Economics and Management" Principles and Practice, London:Belhaven.
1987. World Commision on Environment and Development, "Our Common Future" Oxford: Oxford University Press.

Submitted September 1994
Accepted October 1994

life, forms of pollution are general and complex. It is important to regulate pollution if we do not wish to damage our scarce resources and the earth capacity for waste assimilation.

The optimal level of pollution occurs when marginal net private benefit equal marginal external cost. Life scientists tend to attach high existence values to resources by raising MEC. This leads to lower estimates of optimal pollution levels than those reached by many economists.

There are many methods of pollution control. Standard setting is likely to be the least efficient, owing to real world violations of the assumption of perfect information. Taxes and subsidies are possible and may be sucessful, but marketable permits appear to be the most appropriate method of achieving a level of output consistant with the optimal level of pollution.

Footnotes

(1) See Tientberg "The Pessimistic Model in Environmental and Natural Resource Economics" (1992); and Meadows et al, "The Limits to Growth" (1972).

(2) In Gaia "A New Look at Life of Earth", James Lovelock Ellis (1991) suggests that the earth has a very great capacity for self-repair and regeneration.

(3) See Toman (1992), P.12.

(4) In "Wealth of Nations", Smith (1989) set down "Scannows of Taxation"; the tax should be economic (to raise more revenue that it costs), certain (everyone knows how much he / or she must pay), convenient (to leave minimum opportunity for evasion), efficient (simple to administer) and minute economic distortions. See also Pearce and Turner (1983) page 193. The Pigouvian Tax is strictly limited to cases in which the source of pollution can be easily traced and taxed.

(5) For a partial analysis of taxes and subsidies, see Baumol (1988).

(6) For a detailed appraising of a permit system - especially emissions trading - see Tietenberg (1992).

References

Basmol, R.

1988 "pigouvian Tax", Swedish jornal of economics, Vol 93.

Baumol, E, and Oates, J.

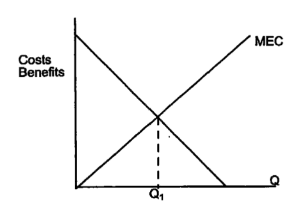
1988 The Theory of Environmental Policy", Cambridge: Cambridge University.

useful since it is more concerned with damage from pollution. Though it is hard to assess the source of the pollution, emission system is simplier since it does not consider the direct effects from pollution nor its intersection effects.

F) Standard Setting

In a generally planned economy standard setting is a relatively common feature of many policies. The government decides on the optimum level for production and orders industry to conform. Given the complications of the methods we have so far discussed, does a standard setting provide a simple efficient alternative?

Fig. (9) Standard Setting



The diagram shows how setting a standard (which is adhered) produces a perfectly inelastic industry. Supply occur after that level of economic acticity is consistent with the standard reached.

As with most "impositions" on the market it is efficient, manner is unlikely it would imply that the standard setting authority had perfect benefits and abatement losses facing each processor, and the value of the pollution resoruces as appraised by every potential victim.

Even if this unlikely combination were to occur it is also unlikely that the chosen form of penality for the miscreant would be efficient. The current penalty would ensure that the polluter had no more incentive to pollute beyond the standard level (6). The penalty should therefore equal or be greater than the marginal net private benefit for the producer of producing one more unit of pollution. This is unlikely to be the case since MNPB will vary with each polluter and penalties are usually arbitrary amounts.

9) Conclusion

Pollution is a natural process resulting from the activities of plants, animals and man. Since man has developed a more complex system of

The diagram clearly shows that if governement wishes to achieve QÆ then it should supply only S Marketable permits and their optimal price will be P* (See Fig(8)).

But one question arises: What advantage do marketable permits have over simple fee for pollution. A fee approach could be simply used for the same effect, and both can be done a minimum cost. However, the fee system entails authorities determining the level of the fee which will achieve optimal allocation of ressources by trial and error. The measuring system allows the price level to be automatically determined by the market (Tietenberg, 1993).

Marketable permits also allow for new firms the entry into industry. A fixed allocation of pollution rights would either prohibit new entrants or raise the absolute amount of pollution. In the marketable case, the supply of permit remain fixed while demand rises. Price rises allowing the new firms to enter but still restricting quantity of pollution (Bound, 1988).

Marketable permits also provide excellent opportunity to resource pollution. If a government receives new information leading it to conclude that previously acceptable levels of pollution are too higher, it simply should back some of the permits. Equally if pressure groups wish to reduce pollution, they too are able to buy permit merely to prevents them being used (Pearce and Turner 1991).

Change in abatement cost may also be automatically connected. As the resource becomes polluted, assimilative capacity could fall leading to higher abatement costs. Price of permits would rise reducing pollution. Similarly, improvements in technology could reduce abatement costs. This could reduce permit prices and increate pollution levels. (Turner 1991).

As Baumal (1988) points out these permits need not initially be sold at auction, but may simply be distributed. If this occurs then they provide a significant advantage to producers over the charging of straight fees for pollution. He goes on to say that geographic differences are also more easily taken into consideration the market: as the price of polluting in this area rises, the value falls.

There are two catagories of permit system used by Pearce and Turner(1991): The ambient permit system which restrict the quantity according to levels of pollution at particular places and the emissions permit system which conversely sets pollution limit according to the discharge from firms. Ambiant system is perhaps more environmentally

Level of Economic Activity

This is undoubtedly a seductive solution, but it is not perfect. One of the most frequently a concern is the implicit assumption of zero- wealh effects from allocation. The marginal net private benefit curve is effectively the polluter's demand curve for pollution. Allocating property rights to polluter would increase his wealth and would therefore be likely, through a positive wealth effect, to increase demand for pollution. The level of output would therefore be raised above the optimal. Thus, the existence of strong positive wealth effects invalidate the theorem (Tietenberg, 1993).

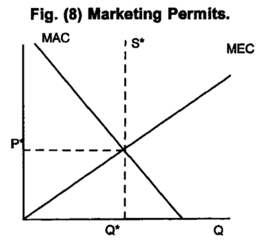
In reality, however, wealth effects are usually small and the main objection to coase theorem is practical. Tietenberg (1993) indicates that allocation of right to the producer of pollution turns pollution into a profit making activity. This may provide incentives to those previously not polluting to begin producing a non-optimal outcome. Secondly, efficient negotations between polluter and victim are not always practical. If there are several victims, the free-rider problem would probably lead to an insufficient compensation for non-pollution and a non optimal outcome. Identification of the pollution is also a problem, particularly in cases where several pollutions react to cause and effect.

E) Marketing Permits

Following on from property right allocation, a system of marketable permits would formalize the bargaining procedures making explicit what is implied by cost.

Marketable permits are essentially tradeable rights which are created (persumabuy by governments) and released on to the market for sale to the higher bidder. The market price would reflect the demand upon resources therefore to some extent reflecting the true opportunity cost of pollution (Banned 1988).

Fig. (8) Marketing Permits.



MAC = Marginal Abatement Cost (if the only way to about pollution is to reduce output, then MAC is effectively MNPB).

MEC = Marginal External Cost

Q = Optimal level of pollution

Pearce + Turner 1991

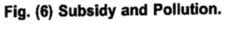
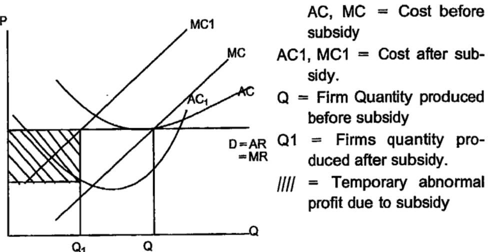


Fig. (6) Subsidy and Pollution.

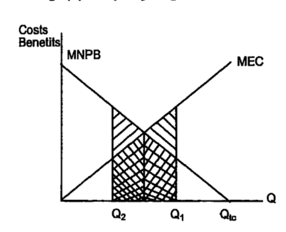


D) Property Rights Allocation

Property rights refer to the jurisdiction of an individual or a group over the use of a particular area of land/ resource. In a true situation of common property, anyone has the right to use the resources as they fit. Thus polluters have every right to pollute and victims have no right to demand compensation. Allocation of property rights would allow formal permission to be required for pollution and compensation to be paid. This suggestion is based on the coase theorem and is favoured by many free market economists since it requires very little government intervention.

Fig 7 shows how bargaining will logically conclude to the attainment of the optimal level of pollution.

Fig. (7) Property Right Allocation.



An increase Q-> Q will not occur since the loss of victim ////.
gain of procedures ////
A decrease in Q– Q2 will not occur since the loss of procedure /// is greater than the gain of victims ////
(Tietemberg 1993).

* The use of Pigouviau taxe is likely comatible with the "'Polluter - Principle" There are two broad definitions:

- Standard polluter pays rates more than a polluter, and should be liable to pay for the abatement of effects of pollution which he causes.

- Extended polluter pays recommended rates and may also be liable for damage caused from residual pollution which may not necessarly be attributed to it.

"Deep- Green" ecologists would record any reduction of pollution as an improvement and it is possible that an "Acceptable" rather than an optimal solution is desired. The orginal tax might still be the best way of achieving the objective.

Pearce and Turner (1991) go on to clarify the case for subsidy still further by demonstrating that it is only desirable in situations where MR=ML This naturally occur at a level below Q, where MR=ML occurs at a level of output that Q, output still needs to be therefore a tax is still appropriate (See fig 5).

C) Other Subsidies

In order to reduce its level of pollution a firm may face a high level of net investment which in terms of profitability may not be worthwhile. A government subsidiary may enable the firm to move the net investment and ensure no loss in profit.

Subsidy may also be used as an incentive for procedures to restrict pollution. Firms will receive a subsidy of a specified amount for every unit below a certain level of production they supply. Thus, the average losses of firm are expected to fall; if this is so then for a competitive industry, abnormal (or excess) profit may be earned. If this is the case then in the line with Staword theory, more firm will be in the industry and total industy pollution will rise (Fig 6). It would also be noted that since the subsidy is awarded for production below the specified amount, any extra production subsidy is awarded for production below the specified limit, therefore ML rises individuals firms output falls. Moreover, this is more than offset by new entrants into the industry (5).

level" of pollution. This is a much less rigorous approach and would not require wholly accurate optimal calculations, since it would rely more on public preference indicators.

Neither is it always simple to identify the exact pollutent. The identification of environment damage due to pollution frequently entails complex detection work to arrive at the orginal source. There may be several sources in which case it would be necessary to determine the ultimate degree of responsibility of each allocated tax accordingly.

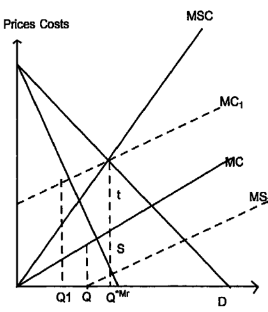
Pollution is not just a domestic problem, and its effects cannot be to national boundaries; for example, over 90% of Norway's sulphur pollution is generated abroad, much of it from the U.K. It is almost impossible to determine the degree of responsibility of individual countries ,let alone of individual factories.

(b) Pigouvian Subsidy

It would seem strange to advocate the use of a subsidy to producers as a means of achieving optimum pollution emission; however in particular instances. it may be appropriate.

In the case of imperfect competition, firms may produce at a level of MC = MR which is less than optimal. Changing a pollution tax equivalent to MEC would increase MC and reduce polluion levels (4). In fact MC should be reduced so that MC = MR occurs at Q* the optimal level of pollution.

Fig. (5) Pigouvian Subsidy.



KSC = Marginal Social Cost

= MEC + MC

Q* = Level of output generating optional level of pollution

Generating and appropriate valuee for tax by MSC-MC, MC reducing the level of activity still further below the optimum.

To achieve the optimum a subsidy (5) is required.

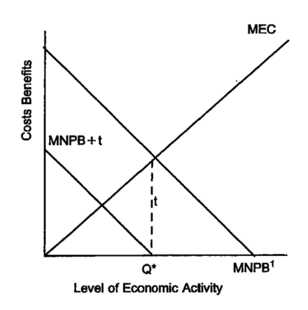
(Pearce & Turner 1991)

Q = Out put

would seem logical to inernalize it in the same way as any other externality. The method of doing this, still used today, was first introduced in 1920 by Arthur Pigou. This method involves incorporating the costs of externality into the price mechanism so that an optimal level may be achieved. It works by inflicting upon the producer a tax representing the cost of the pollution damage. This has the effect of reducing the marginal net private benefit from polluting, thus reducing the amount of pollution.

Fig (4)

The Optimal Level of the Tax



The optimal rate of the tax is that level where t = MEC of pollution

Fig. (4) shows the optimal level of the tax which forces producers to take account of the MEC, thus reducing the profitable level of pollution so that it equals the optimal rate (3).

As Basmol (1988) points out Pigouvian Tax is equally suitable to preventing public and private pollution costs, and its universality is a strong point in their favour. It should be noted that once MEC is calculated, they are simple to impose and should provide significant revenues which may be used for further environmental benefit. The Pigouvian Tax meets Adam Smiths criteria for a sound tax.

In practice, there are problems with the tax, in particular in estimating MEC. However this is less important than it would seem. Pearce and Turner (1991) note that optimal levels of pollution are not usually the basis for pollution control policies; rather they are based on the "acceptable

external costs. However, it is becoming apparent that precious pollution effects may be reducing the earth's capacity for waste assimilation. If this is so then estimates of Q* should be reduced further (See fig (3).

The effect of these inter- sectoral and inter- generational considerations was noted by Meadous et al in their book "Limits to Growth" in which they included the Pessimistic Model through the use of negative feedback loops (1).

As time passes, estimates of Q* appear to be falling, while levels of Q are rising. Fabricant (1966) pointed out that as people pollute, a rising population leads to more pollution (2).

Controlling Pollution

Estimating the optimal level of pollution, as we have seen, involves the use of the polluters marginal net private benefit function and the marginal external cost function. Deriving the MNPB function is relatively easily done by using disaggregated data on the polluters cost and revenue. Estimating the MEC is more problematical.

A true estimate of MEC need to include value for loss of option, value for future use and existing value (intrinsic worth) as well as use value (present use). In order o take account of inter - generated effects , future values of the site of pollution must be discounted to provide a present value - this entailing further problems related to the choice of an appropriate discount rate. Taking account of inter - sectoral effects is also difficult, since we simply do not know the full extent of environmental connections.

Many life scientists, and "Deeep Green" ecologists would place infinite value on the existence of an area. They also would be much attracted towards very high rates of discount in order to preserve environmental features for future generations. Thus their MEC curve is likely to be very steep creating a lower value for the optimum level of pollution. The extent of pollution control which is considered necessary depends heavily on the individual point of view.

Methods of Pollution Control

There are several methods that may be employed to achieve the optimal level of pollution and these are as follows:

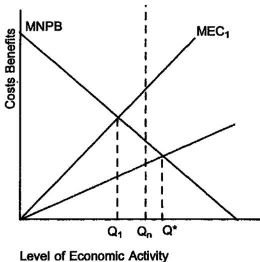
a) The Pigourian Tax:

We have already identified pollution as an externality, and therefore it

pollution. During professor pigous time (1920 – 1930) , analysis of private losses and benefits were usually concerned with the present period, and with welfare which was relatively easy to assign monetary value. Today the global environment is widely acknowledged as an infinitely complex and interdependent system, which bears the scars of maltreatment for many years after the initial injury.

If we take into account the interdependence nature of our ecosystem, the effects of pollution on one part connot merely be assessed in terms of the costs to that part. The effects on other parts of the ecosystem must also be considered. If this is done then marginal external cost is likely to rise. Similarly, if the intergenerational effects of pollution are considered, so the marginal external cost must reflect the present value of future costs. In that case MEC is unlikely to rise.

Fig (3)
Marginal External Cost.



QN = Normal level of Economic:

At the original estimate of MEC

Q* was above QN so that no action was needed to keep pollution from rising above the optimum level.

At the new estimate of ME (MECI) we have incorporated modern research findings. The true optimal level of pollution Q 1 is below the original estimate QN Q1' so action is necessary.

Frey, B. (1992)

As our estimates of Q* are falling, it is becoming necessary to activley control pollution.

Level of Q* are also determined by the assiliative capability of the earth. The more capable is the global ecosystem of self-repair and regeneration, the more pollution we can discharge without incurring higher

MNPB = MEC

MEC = P-MC

P = MC + MEC

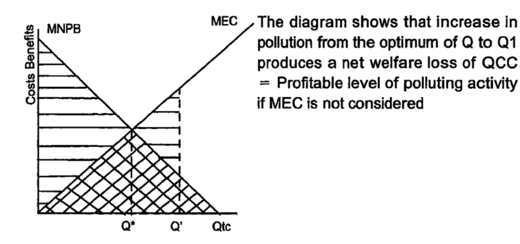
If P= MC+ MEC then the optimal level of pollution will be achieved. (See Fig. 2).

Since MEC is P-mc. no matter whether the burden falls on a single individual (private externality) or on a group of individuals (public externality), the condition for optimality holds in both cases.

The Need For Pollution Control

Fig 2 shows that the optimal level of pollution (Q) provides the largest net benefit since area(A) represents benefits minus total costs. Any sub-optimal level of pollution will therefore produce a net welfare loss.

Fig (2)
Sub Optimal Level of Pollution



The diagram shows that increase in pollution from the optimum of Q to Q1 produces a net welfare loss of QCC = Profitable level of polluting activity if MEC is not considered

Control of pollution is therefore necessary to ensure that levels do not exceed the optimum.

Where pollution levels are less than the optimum, normal economic theory would advocate encouraging more production until optimum levels are reached. In a situation where pollution is below the optimum level, the "public" usually increases their net welfare, at the expense of firms, and this is often regarded as desirable. At any rate the "problem" of pollution is usually defined in terms of maintaining levels at no more than the optimum.

Modern scientific methods have allowed us to realize the true effects of

referred to as private externality, and in terms of the nature of the environment as a public good, it is less common than public externality.

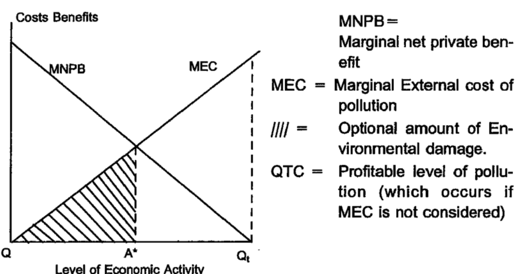
The economic view of pollution leads us to a rather different conclusion from than that reached by life scientists. Life scientists seeks to reduce all pollution to preserve the environment as a public good economists realize that there is an optimal level of any externality, and pollution is no exception.

The Optimal level of Pollution

Any externality is worth enduring so long as the benefit from it (in terms of production) exceeds the cost. The optimal level of that externality is reached when net costs and benefits are exhausted, i.e. when the cost of the last unit externality is equal to the benefit. (standard ML =MR theory). This is also the case with pollution, and it leads us to conclude that there is an optimal level which is anathema to most life scientists).

Fig (1)

The Optimal Level of Pollution.



Pearce and Turner (1991)

The MNPB from production is equal to the price of the last unit sold minus marginal cost, in a perfectly competitive firm. Hence:

MBPB = P-ML

At the optimal level of externalism

Economists take a more pragmatic view : the rule is to constantly improve the allocation of resources with a view to increasing the net welfare of the world. In economics, it is acceptable to damage resources through pollution if the value of the polluting activity is greater than the value lost through pollution, and provided the effects of pollution can be cleared away. In this case, pollution is acceptable if the value of the polluting activity is greater than the cost of the clearing operation.

Pollution as an Externality

The general definition of externality concerns the effects of one economic act in terms of the consequences of another economic agent. Baumol (1988) lays down more specific conditions for the existence of externality:

1) Some agent's utility or production relationship consider real variables (non-monetory) which are more determined by others, with no special consideration for the individual agentís utility. Baumol goes on to make it quite clear that this is different from economic independence, since in simple interdependence there will not necessarily be any negative effects.

2) Those whose decisions often affect the agent do not receive or make payment in relations to the losses/ benefits they inflict on the agent.

If this was the case then a "Price" would exist for the action and it would become "internalized" into the price mechanism and cease to be an externality.

It is easy to see how pollution of any sort fulfills both criteria. The manager of a smoke producing factory clearly affects the inhabitants of the surrounding area by his decision, and certainly he does not consider it in his decision making process. Equally, he does not have to pay a price for using the atmosphere as a dumping ground, since if he does the cost would affect his production decision.

Since cleaning environment is a public good available to all at no cost, the pollution of that environment is a public "bad'. Pollution of the air, for example, is observable by everyone and is unlikely to affect some individuals more than others. Such pollution is classified as a public extension.

3) In some cases, the externalism may be private - suffered only by a particular individual. Banmol (1981) uses the example of a quantity of rubbish dumped in a garden. It is only an individual who suffers. This is

THE PROBLEM OF POLLUTION: AN ECONOMIC EVALUATION AND POSSIBLE METHODS OF CONTROL

ABDULLAH R. AL-KANDARI

COLLEGE OF GRADUATE STUDIE - KUWAIT UNIVERSITY.

The Nature of Pollution: A Problem or a Natural Phenomenon?

Introduction

This study aims to examine the relationship between pollution and externally, and to measure, as well as to estimate, the optimal level of pollution by using marginal net price benefit function.

Data for this study have been complied from available literature, including published and unpublished material. Several methods were used to achieve the optimal level of pollution. These include Pigouvian Tax and Subsidy, other subsidies, marketing permits and others. The broad hypothesis underlying this study is that the optimal level of pollution occurs when marginal net private benefits are equal to marginal external costs.

The Organization for Economic Cooperation and Development (OECD) defines pollution as defilement, uncleaning or impurity. Since it is extremely rare to discover an example of an entirely clean or pure things, it is clear that most of the earth is suffering from pollution. It has also become clear that nature itself pollutes and that pollution is a natural process. Things have been rendered unclear or impure sdely by perfury nature process since time began.

From a scientific point of view, the term pollution is usually used to refer to specific harm inflicted on a particular person or object by the action of another. When scientists express fears of pollution, they usually refer to the harm inflicted by the action of man upon the natural environment.

Book Reivews

Reports

Dissertation Abstracts

Abstracts

Contents

ARTICLES IN ARABIC:

ARTICLES IN ENGLISH:

DISCUSSION:

paper. Figures and other illustrative material must be in camera ready form. Both tables and figures should have captions, and their sources, if any, should be listed. Tables and figures should be numbered and grouped at the end of the article, and their placement in the text should be clealry indicated.

5 - References to source material are to be included in the text by using the Harvard (author/date) system. Examples: (Smith, 1970); (Smith & Jones, 1975) for dual authorship; (Smith, 1974) for two references; (Jones, 1977: 58-59) for direct quotes, which require pagination. Notes should be kept to a minimum and are referred to in numerical order throughout the text, and the numbers shown as superscript. Notes and references should be listed as separate sections at the end of the artilce.

Examples:

Hischi, T.

1983 "Crime and the Family." pp. 53-69 in J. Wilsone (Ed.), Crime and Public Policy. San francisco: Institute for Contemporary Studies.

Kalmuss, D.

1984 "The Intergenerational Transmission of Marital Aggression." Journal of Marriage and the Family 46: 11-19.

Quinney, R.

1979 Criminology. Boston: Little Brown & Co.

6- The editor reserves the right to copyedit all articles accepted for publication. Authors will review their copyedited manuscripts only if substantive changes have been made.

7 - Authors of articles receive ten free offprints and a copy of the journal issue in which their contribution appears. Authors of other types of contribution receive a complimentary copy of the relevant journal issue.

8 - Acknowledgement of receipt will be sent to the author. Manuscripts will not be returned to authors.

9 - All contributions and correspondence should be addressed to the Editor, Journal of Social Sciences, Kuwait University, P.O.Box 2778 Safat, 13055 Safat Kuwait.

Instructions to Authors

1 - the Journal publishes original research papers in both Arabic and English in the fields of sociology, social psychology, social anthropology, economics, political science and cultural geography. Submission of a paper is taken to imply that it has not been previously published, or is not being considered for publication for JSS are sent out anonymously to referees, after which the Journal is entitled to request for modifications to be made to the paper.

2 - The Journal welcomes book reviews in Arabic. The book to be reviewed should have been published within the last three years. The review should not exceed 10 pages of A4, typed in double spacing. The full title, author, number of pages, publisher, place and data of publication, and price should be quoted. There are no footnotes, and any reference should be incorporated in the text.

3 - The Journal will also publish academic discussions in Arabic of articles published in this journal or elsewhere, as well as reports of ongoing research. Reports about academic conferences and symposia in all fields of the social sciences are also welcome.

4 - The Journal welcomes Arabic summaries of dissertations which have been accepted toward higher degrees in the social sciences, provided that the summary is prepared by the author himself.

Manuscript Preparation

1 - Articles should not exceed 40 pages (about 10,000 words). Manuscripts should be typed on A4 paper on one side of the paper only with generous margins. All typing (text, references, foot-notes, tables) is to be doublespaced. Contributions should follow the style of the Journal as closely as possible.

2 - Authors must include an English abstract of between 150 to 200 words summarizing the paper.

3 - The cover page should contain the title of the paper, the authorís full name and current address, and the name of the institute with which the author is affiliated. It should also indicate if the paper has been presented at a conference, and if there were sources of financial assistance for the research.

4 - Tables should be clear and typewritten on separate sheets of

JOURNAL
OF
THE SOCIAL SCIENCES

abbreviated: JSS

Published by The Academic Publication Council, Kuwait University An Academic refereed Quarterly publishing Research in Political Science, Economics, Sociology, Social Psychology, Social Anthropology and cultural Geography

Vol. 23 No. 1 - Spring 1995

Adress all correspondence to the Editor
Journal of the Social Sciences
Kuwait University, P.O.Box 27780 Safat, 13055 Safat Kuwait
Tel: 00965 - 4836026, 4810436 Fax: 4836026

Price per issue

Kuwait (KD 0.500) for individuals, (KD 2.750) for Institutions, Saudi Arabia (Rs 10), Qatar (Rs 10), Emirates (Dh 10), Bahrain (BD 1), Oman (Rs 1), Lebanon (LL 2000), Jordan (Fs 750), Tunis (D 1.5), Algeria (15 AD), S.Yemen (Fs 600), Libya (D 2), Egypt (E 5), Sudan (S 1.5), Syria (S 50), N. Yemen (15 Rs), Morocco (MD 20), UK (1).

Individuals Subscription
Kuwait

One Year	2 K.D.
2 Years	4 K.D.
3 Years	5,5 K.D.
4 Years	7 K.D.

Arab Countries:

One Year	2.5 K.D.
2 Years	4.5 K.D.
3 Years	6.5 K.D.
4 Years	8 K.D.

Other Countries:

One Year	15 U.S. $
2 Years	30 U.S. $
3 Years	40 U.S. $
4 Years	50 U.S. $

Institutions:
Kuwait & Arab Countries

One Year	15 K.D.
2 Years	25 K.D.
3 Years	40 K.D.
4 Years	50 K.D.

Other Countries:

One Year	60 U.S. $
2 Years	110 U.S. $
3 Years	150 U.S. $
4 Years	180 U.S. $

Payment for individual subscriptions should be made in advance:
1) by cheque drawn on a Kuwaiti bank to Journal of Social Sciences,
2) or by bank transfer to Journal of Social Sciences,
Account No. 07101685, Gulf Bank (Adeliya Branch).

Subscription price includes airmail postage. A subscription to more than one year entitles you to a complementary special issues.

Back Issues and Bound Volumes of JSS

Previous Issues of JSS are available as single copies or as bound volumes, on request from:

Journal of the Social Sciences
P.O.Box 27780 Safat
Kuwait 13055
(Telephone: 4810436 - 4836026, Fax 4836026)

The price of each bound volume not including postate is: for institutions KD 15 (US$ 60); for individuals KD 5 (US$ 20); and for students KD 3

JOURNAL
OF
THE SOCIAL SCIENCES

Published By Academic Publication Council - Kuwait University

Vol. 23 - No 1 - Spring 1995